MAG 330.124/01

الجمهورية الجزائرية الشعبية الديمقراطية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة أبو بكر بلقايد –تلمسان–

كلية العلوم الإقتصادية، التسيير و العلوم التجارية

مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية

شعبة نقود، بنوك و مالية

تحت عنوان

نظام تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

وكالة ولاية تلمسان

إعداد الطالبة:

بن أشنهو فريدة

أ.المشرف: الدكتور: بن بوزيان محمد

المشرف المساعد: الدكتور شريف مصطفى

لجنة المناقشة

الدكتور بن حبيب عبد الرزاق	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	رئيسا
الدكتور بن بوزيان محمد	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	مشرفا
الدكتور شريف مصطفى	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	ممتحنا
الدكتور تشوار خير الدين	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	ممتحنا
الدكتور شعيب بغداد	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	ممتحنا

السنة الجامعية 2004- 2005

جامعة أبي بكر بلقايد
المكتبة المركزية
تلمسان
Inscrit sous le 01043
Date le 29/05/2006
Cote

الجمهورية الجزائرية الشعبية الديمقراطية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة أبو بكر بلقايد –تلمسان–

كلية العلوم الإقتصادية، التسيير و العلوم التجارية

مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية

شعبة نقود، بنوك و مالية

تحت عنوان

نظام تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ
وكالة ولاية تلمسان

إعداد الطالبة:
بن أشنهو فريدة

أ.المشرف: الدكتور: بن بوزيان محمد
المشرف المساعد: الدكتور شريف مصطفى

لجنة المناقشة

الدكتور بن حبيب عبد الرزاق	أستاذ التعليم العالي	جامعة تلمسان	رئيسا
الدكتور بن بوزيان محمد	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	مشرفا
الدكتور شريف مصطفى	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	ممتحنا
الدكتور تشوار خير الدين	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	ممتحنا
الدكتور شعيب يغداد	أستاذ محاضر	جامعة تلمسان	ممتحنا

السنة الجامعية 2004- 2005

الإهداء

إلى زوجي العزيز الذي طالما قاسمني هذا العمل المتواضع وأشكره على طيب خاطره و طول صبره معي.

إلى والدي الكريمين وأتمنى لهما طول العمر و الصحة.

إلى أخي المحترم "كريم" وأتمنى أن يوفقه الله في مشوار العملي

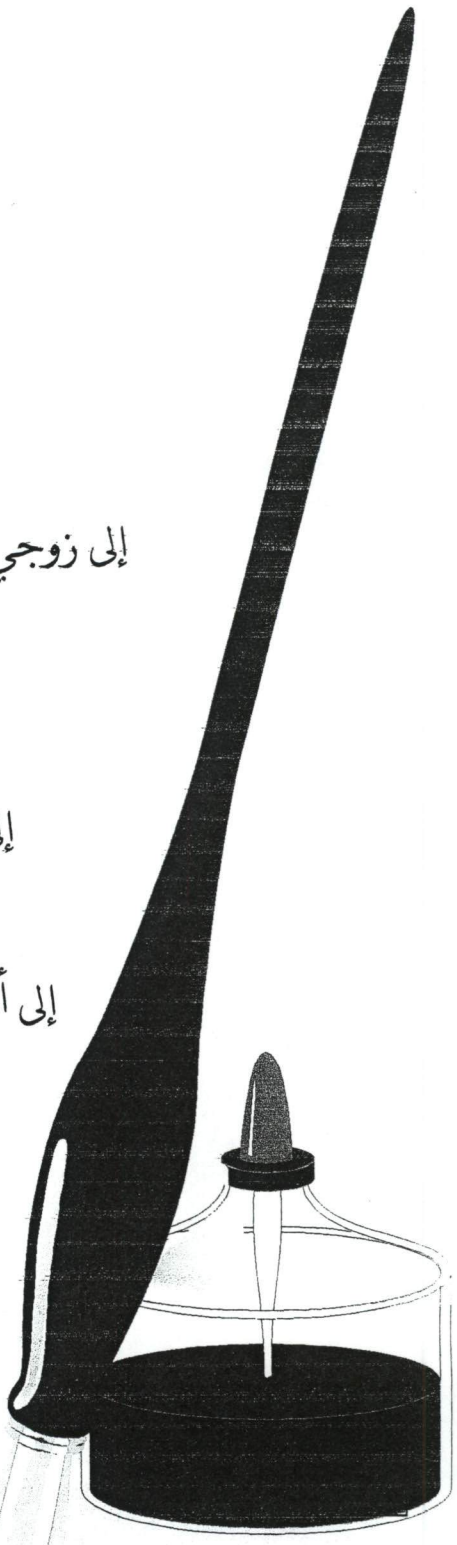

الشكرات

نشكر ونحمد الله على عونه وإمداده وفضله الذي أتممنا به هذا العمل، و نرجو أن يتقبله منا ويجعله في ميزان الحسنات.

أتقدم بخالص تشكراتي للدكتور المحترم السيد "بن بوزيان محمد" الذي أشرف على تأطيري طيلة مرحلة إنجاز هذا العمل ومده العون لي بنصائحه وتوجيهاته القيمة.

كما يسعدني أن أشكر بكل احترام الأستاذ "شريف مصطفى" الذي شجعني على دراسة هذا الموضوع وأعانني على الخطوات والمراحل الخاصة بهذا البحث.

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى أخي كريم والسيد بن قلة اللذان أمداني بكل المعلومات المتعلقة بتمويل المؤسسات سواء من جانب الوكالة الوطنية أو من جانب البنك الوطني الجزائري، وأخيرا، أسجل بامتنان تقديري وفائق ودي واحترامي إلى كل من أقر لهم بالجميل و الشكر.

المقدمة العامة

المقدمة العامة

بعد استقلال الجزائر و خروج المستعمر، فإن المؤسسات العمومية الاقتصادية الجزائرية اتبعت النظام الاشتراكي، و أرادت أن تطور الاقتصاد الجزائري، و ذلك ببناء عدة مخططات و برامج و كدا عدة مصانع ضخمة، و كان هذا الإنجاز يتجاوز إمكانيات الوحدات الإنتاجية التي كانت تعرف صعوبة في ذلك الوقت و أن هياكل الجهاز المصرفي لم تقدر على توفير الموارد الضرورية و اللازمة لهذه البرامج و المشاريع و غيابها الكلي في تمويل التنمية و ارتكاز كبير على الخزينة العمومية التي تدعم هذه المؤسسات سواء بطريقة مباشرة من خلال تقديم تسبيقات نهائية لتغطية نفقات التجهيز أو بطريقة غير مباشرة بواسطة تسبيقات مؤقتة عن طريق البنك الجزائري للتنمية.

كما أنه كانت هناك فترات اتسمت باختلالات خاصة بالاستثمارات و تمثلت في سوء تقدير النفقات الفعلية للمشروع و كدا الإجراءات الطويلة و المعقدة في اتخاذ القرار بالنسبة للتمويل و الاستثمار مما أدى إلى ضعف فعالية الاستثمار و التأخر في الإنتاج.

و بهذا يمكن القول أن المؤسسات العمومية عرفت تدهورا كبيرا لسوء التسيير واستقطاب لأكبر يد عاملة دون الزيادة في الإنتاج، و أن الجهاز المصرفي لم يقم بدوره كوسيط مالي في جمع الادخار و السيولة لتمويل الاقتصاد و الاعتماد بنسبة كبيرة على القروض قصيرة الأجل.

و في منتصف الثمانينات ظهرت الأزمة النفطية و التي كانت سببا في هشاشة اقتصادنا وتعرض المجتمع الجزائري لصدمة عنيفة لم يتوقعها، حيث أن هذه الظاهرة مست طالبي العمل لأول مرة و الذين إصطدم إدماجهم بانخفاض محسوس في الاستثمار العمومي و في عملية خلق مناصب شغل.

و بالرغم من وجود عدة إصلاحات و على رأسها برنامج التعديل الهيكلي الذي كان الهدف منه و هو إيجاد حلول عاجلة للمؤسسات العمومية التي كانت تعاني من مشاكل و عقبات أمام تطويرها و كدا إيجاد حلول لاقتصادنا الجزائري، و لكن على العكس من ذلك فقد تسببت هذه الإصلاحات إلى غلق و حل العديد من المؤسسات العمومية الاقتصادية و خوصصة الكثير منها بالإضافة إلى تسريح عدد كبير من العمال وفقدان مناصب شغل كبيرة، كما أنه تسبب في هشاشة قاعدة المجتمع و افتقار الطبقة الوسيطة و كدا تراجع مستويات المعيشة و تدهور القدرات الشرائية.

هذه الظروف أدت إلى بطالة وفقر على مستوى المجتمع حيث أنه لوحظ أنه من بين 8 مليون شخص نشيط، 2 مليون هم في حالة بطالة حيث أن مسؤولية البطالة تتحملها سياسة الاستثمار المنتهجة فغياب أو نقص الاستثمارات يعتبر عاملا فعالا في ارتفاع نسبة البطالة.

إن الطلب المتزايد على العمل فالذي يصل إلى50000 طلب/السنة جعل عدم إمكانية توفير مناصب الشغل الكافية والتي تسمح بالحصول على الأجر وارتفاع المستوى المعيشي للأفراد.

كل هذه الظروف جعلت الحكومة أو السلطات يفكرون في حلول كثيرة لهذه الظاهرة المؤلمة، فقد اقترحت القروض المصغرة والمقدمة للشباب الذين هم بحاجة إلى أموال وذلك لتأسيس مؤسستهم الخاصة، وكذا المؤسسات المصغرة الممولة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ بالإضافة إلى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC والذي يقدم أموالا للمؤسسات أو للشباب قصد تأسيس مؤسستهم الخاصة.

حيث أنه من بين أحد الحلول المقترحة من قبل السلطات وهي المتمثلة في إنشاء أو تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ والتي تعتبر في وقتنا الحاضر محور اهتمام لجميع الشباب الباطل الذي يريد أن يخرج من النفق

المظلم للبطالة، حيث في الجزائر لدينا من جهة الشباب بمهارتهم وقدرتهم على مواجهة الحياة النشيطة ، ومن جهة أخرى لدينا مختلف الفرص المتعلقة بالنشاطات الاقتصادية وخاصة على مستوى القطاع الزراعي وقطاع الخدمات.

الإشكالية:

إذا كانت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب كوسيلة جديدة لتمويل المشروعات الخاصة بالمؤسسات المصغرة، فهل هذه المؤسسات كفيلة لخلق مناصب شغل جديدة؟

فانطلاقا من هذه الإشكالية ومما تقدم ندرج الأسئلة التالية :

1. كيف جرى وأن فقدت مناصب الشغل ؟
2. كيف يتم تمويل المشاريع الاستثمارية؟
3. ما هي مصادر التمويل الجديدة للمؤسسة المصغرة ؟
4. ما هو مفهوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؟
5. كيف تجري عملية تمويل المؤسسات المصغرة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؟
6. ما هي المشاكل التي تتعرض لها هذه المؤسسات ؟
7. وهل فعلا أدت إلى خلق مناصب شغل في الجزائر؟

أما أهداف الدراسة:

سنعالج الموضوع من الجانب النظري والجانب التقييمي فتتمثل الأهداف النظرية فيما يلي :

1. محاولة التعرف على الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
2. وكذا معرفة طريقة تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة.
3. وكيف يمكن خلق مناصب شغل عن طريق هذه المؤسسات.

أما الأهداف التقييمية فهي :

سنحاول معرفة وتقييم المؤسسات المصغرة الممولة من قبل الوكالة في مختلف الأنشطة الاقتصادية بما فيها النشاط الفلاحي، الصناعي، الحرف، الخدمات، البناء والأشغال العمومية والسكن وكد الصيانة والري والصيد البحري وذلك بإعطاء إحصائيات خاصة بمناصب الشغل و كذا عدد المؤسسات المنشأة بإضافة إلى تقييم المؤسسات الناجحة وغير الناجحة.

أهمية البحث:

تأتي أهمية هذا البحث في كونه يقوم بإعطاء نظرة عن كيفية تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق مصدر جديد والذي يتمثل في وكالة ANSEJ والتي يريد معرفتها أغلب الشباب البطال الذي يريد تأسيس مؤسسته الخاصة وتتجلى هذه الأهمية فيما يلي:

1. الطريقة المتبعة للحصول على قروض طويلة المدى المقدمة من قبل ANSEJ وكذا معرفة تكوين الملف المطلوب وهذه الطريقة تهم كثيرا الطلبة الذين سيتخرجون من الجامعة ولا يجدون منصب عمل في الشغل العمومي.
2. إثراء مكتبة الجامعة.

مبررات اختيار الموضوع:

إن المبررات التي جعلتنا نختار هذا الموضوع وهي :

- ✓ هو اهتمامنا بالشغل باعتباره مصدر الرزق وهذا الشغل قد وفرته الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بإعاناتها وقروضها الموجهة للمؤسسات المصغرة.

- ✓ بالإضافة إلى هذا، زيادة السلطات بالاهتمام بمجال الشباب البطال ومنحه هذه الفرصة (المؤسسات المصغرة) وكذا اهتمام كل وسائل الإعلام (التلفزة، والجرائد، ...إلخ) بالوكالة الوطنية ANSEJ وإعطاءها مكانة بارزة في الوقت الحالي.

- ✓ إضافة إلى المبررات المذكورة سابقا، المبرر الرئيسي وهو أنه لا يوجد أي دراسة حول هذا الموضوع.

محددات الدراسة:

إن تحديد الدراسة يتمثل فيما يلي :

إن دراستنا هذه تمحورت حول تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة ANSEJ بصفة عامة وقمنا بتقييم تمويل هذه المؤسسات على مستوى ولاية تلمسان باعتبارها تحتل المرتبة الخامسة فيم يخص وكالتها الوطنية وتعتبر من البلدان البارزة التي مولت الكثير من المؤسسات المصغرة، وأن النتائج المحصلة عليها على مستوى ولاية تلمسان هي معممة على جميع ولايات القطر الجزائري، والسبب في ذلك هو أن الطريقة المتبعة وكدا الأنظمة الخاصة والقوانين الخاصة بتمويل المؤسسات المصغرة من قبل وكالة ANSEJ هي نفسها في كل ولايات القطر الجزائري.

صعوبات البحث :

أثناء دراستنا لهذا الموضوع واجهتنا صعوبات تتمثل فيما يلي:

1. صعوبة تتعلق بقلة المراجع باللغة العربية حيث أن أغلب المراجع هي باللغة الفرنسية مما يصعب ترجمتها باللغة العربية.
2. قلة المراجع فيما يخص وكالة ANSEJ وذلك لأنها تعتبر حديثة النشأة، حيث لا يوجد في هذا المجال كتب تحتوي على معلومات خاصة بهذه

الوكالة بل يوجد فقط بعض الملتقيات والمجلات الصغيرة التي تعطى من داخل الوكالة.

3. صعوبة الحصول على معلومات من قبل عملاء الوكالة وخاصة عدم إعطاء إحصائيات مدققة فيما يخص تقييم المشاريع الاستثمارية في مختلف الأنشطة، والسبب في ذلك هو أن هذه الإحصائيات تدخل في سر المهنة.

الدراسات السابقة:

في إطار هذا الموضوع لم تكن هناك دراسات سابقة فلم أجد أي أطروحة ماجيستير أو رسالة لنيل شهادة الدكتوراه وذلك لحداثة هذا الموضوع حيث أن وكالة ANSEJ وكذا المؤسسات المصغرة لم تشرع في العمل أو لم تظهر حقيقة إلا في سنة 1998

منهجية البحث:

في دراستنا لهذا الموضوع قمنا بتقسيم بحثنا إلى أربعة فصول والتي تتمثل فيما يلي:

الفصل الأول نتطرق فيه إلى التطورات الاقتصادية والاجتماعية التي مرت بها الجزائر بعد خروج المستعمر مع التركيز على عدد مناصب الشغل المفقودة عن طريق حل العديد من المؤسسات العمومية الاقتصادية الجزائرية وهذا بفعل برامج التعديل الهيكلي.

الفصل الثاني فهو يتعلق بالمؤسسة المصغرة ومصادر التمويل حيث نقوم بذكر الاستثمار بمختلف أنواعه بالإضافة إلى التمويل ومصادره المختلفة، وكذا مختلف مصادر التمويل للمؤسسات المصغرة والتي تتمثل في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، القرض المصغر والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

أما الفصل الثالث فهو يضع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وطريقة تمويلها للمؤسسات المصغرة والإعانات والمساعدات المالية المقدمة لها، بالإضافة إلى الإجراءات التي يقوم بها الشاب المستثمر للحصول على قرض من قبل الوكالة والبنك.

في الفصل الرابع نقوم بدراسة تقييمية لمختلف المؤسسات التي مولت من قبل الوكالة الوطنية وهذا على مستوى ولاية تلمسان، حيث نذكر فيها كل الأنشطة الخاصة بالمشاريع الاستثمارية التي مولت في إطار هذا الجهاز مع إعطاء إحصائيات تهم هذا المجال وذكر عدد مناصب الشغل المنشأة في مختلف القطاعات.

الفصل الأول

التطورات الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر

الفصل الأول: التطورات الاقتصادية و الاجتماعية في الجزائر

مقدمة :

إن الجزائر كباقي بلدان العالم الثالث تبحث عن الوسائل و الطرق التي تؤمن لها النمو الدائم لاقتصادها[1] حيث أنها عرفت عدة سنوات لا تحسد عليها جعلتها تغير في اقتصادها وهيكلها، حيث أنها عرفت عدة أزمات حادة كأزمة 1986. بسبب انخفاض في سعر البترول بالإضافة إلى انخفاض في نسبة التشغيل وظهور ما يسمى بشبح البطالة[2] الذي مس أكثر من 2 مليون شخص وفقر مس حسب الإحصائيات والتقارير الرسمية 12 مليون جزائري حيث أن هذه الوضعيات جاءت نتيجة نقص في الاستثمارات وإعادة هيكلة المؤسسات العمومية والإصلاحات المختلفة التي مرت بها الجزائر وخاصة برامج التعديل الهيكلي التي جاءت معظمها بنتائج سلبية أثرت على الحالة الاقتصادية والاجتماعية للجزائر[3].

حيث أنه فقدت مناصب شغل عديدة تقدر ما بين 250 و 300.000 عامل بدون عمل وهذا بطريقة لا إدارية بالإضافة إلى 200.000 شخص بدون عمل إثر إعادة هيكلة المؤسسات العمومية، هذا إلى جانب الحجم الضخم للمديونية التي عرفتها الجزائر منذ عدة سنوات[4].

وفي فصلنا هذا سنتحدث عن كل هذه الوضعيات المختلفة التي عرفتها الجزائر.

---

[1] Khaled Tahri, Entreprise Publique en Algérie, logique économique et logique de l'emploi face au développement économique.
[2] Mourad Medelci, La situation économique et financière de l'Algérie et le plan de la relance économique
[3] www.Algerie -dz.com Le chomage en Algerie , Dimanche 2 Mais 2004
[4] Mehrez Ait Belkacem, « CNAC action12 » « la mesure de chômage »

المبحث الأول: التطورات الاقتصادية للجزائر

إن الوضع الذي عرفته الجزائر بعد الاستقلال لا يحسد عليه أبدا حيث كان هناك تدمير، فقر، وبطالة وبعد ذلك انتهجت الجزائر سياسة التصنيع المصنعة من خلال برنامج دوبرنيس والذي كان يهدف إلى إنشاء مركبات صناعية ضخمة تهتم أساسا بالصناعات الثقيلة ثم الصناعات الخفيفة فيما بعد.

ثم مرت الجزائر في المرحلة 1967 بتأميم البنوك ثم بعد ذلك بتأميم المحروقات، كما أنها أممت الأراضي أي كانت مملوكة من قبل المعمرين.

كما أن الاقتصاد الجزائري اتبع نظام سياسي و إقتصادي موجه و هو ما يعرف بالنظام الاشتراكي الذي أمر باحتكار الدولة ووجود شركات وطنية و إدخالها في جميع المجالات (التجارة، النقل، البنوك....)، و إعتمادهم على عدة مخططات مثل المخطط الرباعي الأول (1970-1973) الذي كان هدفه ضمان وجود صناعة ذات قاعدة جيدة لسياسية التصنيع المصنعة و قد خصصت ميزانية تقدر بـــ 30 مليار دج مخصصة للاستثمارو50 % هي موجهة لقطاع المحروقات.

ثم المخطط الرباعي الثاني (1972-1977) الذي خصص له ما يقارب 100 مليار دينار وأكثر من النصف موجهة لقطاع المحروقات .

إن النتيجة من هدين المخططين كان لهما أثر سلبي على الإستثمارات الوطنية حيث إستفادت منه المؤسسات الصناعية الضخمة على حساب الفلاحة و المنشأت القاعدية الضرورية (طرق، مساكن، مدارس، مستشفيات.....).

ثم المخطط الخماسي الأول (1980- 1984) الذي جاء لتصحيح الإختلات وعدم التوازن الذي كان موجود على مستوى الإستثمار الوطني و أدى إلى إعادة تقييم القطاع المحروقات الذي تراجعت نسبته إلى 25% (63 مليار دج من إجماعي الميزانية الإجمالية للمخطط).

ثم بعد ذلك المخطط الخماسي الثاني (1988-1989) الذي خصصت له 51 مليار دج من مجموع الاستثمارات المقدرة ب 550 مليار دج و الذي وجهت إلى قطاع البناء

والأشغال العمومية[1] في 1986 عرفت الجزائر أزمة بترولية حادة بسبب الانخفاض في أسعار البترول حيث أنها كشفت الوجه الحقيقي للدولة الجزائرية و لمؤسساتها الاقتصادية والسياسية مما أدى إلى تدني المجتمع الجزائري، فيما بعد ذلك انتهجت النظام الجديد و هو إقتصاد السوق، و لكن جرى ما جرى في أحداث 4 أكتوبر 1988 و تراكمت الأحداث لتتفجر في 1992 فكان هذا مس الجزائر بأزمات سياسية و إجتماعية كان الهدف منها فقر مس 42% من المجتمع و كدا بطالة تقدر بـــ 2,8 م بطال[2] غلق الكثير من المؤسسات و كدا إختلال في هيكل إقتصاد الجزائر المتمثل في العجز في الميزان التجاري[3].

المطلب الأول: تطور المؤشرات الاقتصادية الكلية

عرف الإقتصاد الجزائري في الثمانيات عدم التوازن فيما يخص العرض و الطلب فبالنسبة للعرض كانت هناك عدة مميزات أدت إلى عدم التوازن و المتمثلة في انخفاض مستوى الإستثمارات، عدم التوجه إلى نموذج النمو بالإضافة إلى عدم قدرة المؤسسات على تحقيق الشروط اللازمة للإصلاح و كد التقليل من الإيرادات، أما من جهة الطلب فهناك زيادة في الدخل الإسمي بالنسبة لمعطيات الإقتصاد الحقيقي الشيء الذي أدى إلى زيادة الطلب على العرض و بالتالي عدم التوازن بين الموارد و الإستخدامات.

هذا الإحتلال تسبب في ظهور إقتصاد المديونية الذي اتصف بتضخم الإيرادات البترولية في بداية الثمانينات التي أدى إلى وجود عجز مالي داخلي و خارجي و عدم القدرة على التسديد و بالتالي اختلال الميزان التجاري فيمكن تمثيل وضعية الميزان التجاري وحاجيات التمويل في الجدول التالي:

---

[1] عطاري ابراهيم، رتيمي الفضيل، (جامعة البليدة)، الأزمة الاقتصادية وانعكاساتها على الواقع الاجتماعي الجزائري محاضرات الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة 3000 *econa* يومي 21،22 ماي 2002، ص47.

[2] CNES « rapport préliminaire sur les effets économiques et sociaux du programme d'ajustement structure », Nouvembre1998.

[3] Hocine BENISSAD, « Alg, restructuration et reformes économiques 1973-1993 », edi OPU, année 94, P.95,96.

جدول رقم 1 : وضعية الميزان التجاري و حاجيات التمويل:

1990	1989	1988	1987	1986	1985	
+1,421	-1,081	-2,044	141	-2,230		الميزان التجاري
9,501	7,530	6,564	5,481	5,185	1,038	خدمة الدين
7,351	5,506	4,481	3,846	3,585	5,041	–
8,429	8,800	10,401	9,625	6,090	3,504	الرئيسي
7,291	6,825	6,492	4,684	4,609	3,179	الالتزامات Engagement
					3,991	تعبئة

Source :BM tables de dette 1991 et 1993 et banque d' Algérie rapport 1993.

إثر الانخفاض المفاجئ لسعر البترول فإن الحساب الجاري يسجل عجزا في 1986 بمقدار 2.2 مليون دولار و بقي هذا العجز في السنوات الأخرى ما عدا سنة 1987سجلت تحسنات نظرا لتقليص الواردات قصد تحسين ميزان المدفوعات الشيء الذي أدى إلى تقليص وسائل الإنتاج.

إن خدمة الدين ارتفعت من 5.041 مليون$ سنة 1985 إلى 9.500 مليون دولار سنة 1990 و ذلك بسبب تسديد الديوان الذي انتقل من 3.504 مليون دولار سنة 1985 إلى 7.351 مليون دولار سنة 1990 مما يفسر سبب رئيسي في ارتفاع خدمة الديون.

إن مختلف الأزمات الاقتصادية التي عرفها الجزائر جعلتها تكون مدينة و مديونيتها الخارجية كانت تزيد كل سنة كذا نفاذ الاحتياطات الوطنية من العملات الصعبة حيث بلغت الاحتياطات 1 مليون $ سنة 1992[1] وزيادة خدمة ديونها بالإضافة إلى هذا انخفاض قيمة الدينار أمام الدولار نسبة 60 % و تراجعه في أفريل 1994 بنسبة 40.17%[2]

إن الجدول التالي يبين نسبة المديونية الخارجية للجزائر.

[1] Revue « Media Bank », publication trimestrielle N°30 Juin / Juillet 1997 P.34.
[2] BENISSAD H, « L'Algérie et réformes économiques (1973 – 1993) » : OPU, 03 – 1994, P.101.

جدول رقم 2 : نسبة المديونية الخارجية للجزائر من 1990 إلى 1996

إلى غاية 31 ديسمبر (بالمليار USD)							
	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996
قروض طويلة الأجل وقصيرة الأجل	26.588	26.636	25.886	25.024	28.850	31.317	33.230
قروض قصيرة الأجل (سنة أو أقل)	1.791	1.239	0.792	0.700	0.636	0.256	0.421
المجموع	28.379	27.857	26.678	25.724	29.487	31.573	33.651

Source : Évolution de la dette extérieur de l'Algérie 1990-1996 : Revue Media Bank N°30,P04

من خلال الجدول التالي نرى أن الجزائر كانت لديها مديونية خارجية جد شديدة الشيء الذي جعلت ظروف الاقتصاد تتدهور ووجدت الدولة نفسها أمام حلين فإما البقاء في نفس النظام الذي تتبعه وتزيد حالة وظروف الاقتصاد في تدهور وإما اتباع اقتراحات صندوق النقد الدولي و البنك العالمي الذي يبدي بالتصليحات الهيكلية وكدا برامج التطهير المالي في كل الميادين وخاصة إصلاح المؤسسات التي تعاني من العجز خاصة المؤسسات العمومية الاقتصادية التي تعاني من عجز مالي.

المطلب الثاني: وضعية المؤسسات الاقتصادية العمومية الجزائرية

إن القطاع العام الذي يعرف على أنه وحدات قطاع الأعمال التي تدار من قبل الحكومة والمتكون من مجموع المؤسسات تعود ملكيتها القانونية للدولة، تقوم هذه المؤسسات العامة بإنتاج السلع والخدمات وبالتالي عرضها في السوق للبيع عن طريق تحديد الأسعار الإدارية، حيث أنه يقرر توجيه الاستثمارات من قبل السلطة المركزية ولا يمكن أن يتم قيام القطاع العام لتراكم رأسمال إلا في ظروف اجتماعية وسياسية محدودة[1].

[1] ضياء مجيد الموسوي : "الخوصصة و التصحيحات الهيكلية آراء واتجاهات" ، ديوان المطبوعات الجامعية الساحة المركزية – الجزاير [ب-س]، ص 9-10.

إن تدخل الدولة بكل أجهزتها القانونية والسياسية والأمنية يجعلها تلعب دورا هاما باعتبار. ينظم ويراقب ويوجه ويصحح الاقتصاد الوطني عن طريق الأنشطة الاقتصادية.

من جهة أخرى يؤدي دور النشاط الحكومي إلى عرقلة آليات السوق وتدمير تحديد الأسعار، ويمكن القول أن تدخل الدولة يعني اتباع النظام المخطط أو ما يسمى بالنظام الاشتراكي.

أنشأت المؤسسات العمومية الجزائرية كوسيلة فعالة لحل المسائل الناجمة عن الأزمة والركود لأن المشاريع التنموية تتطلب أموال جد هامة وضخمة وهي لا توجد إلا في يد الدولة[1].

إن المؤسسات الاقتصادية العمومية تعتبر شركات اجتماعية أين تقوم الدولة أو أي شخص معنوي ذات طبيعة عامة بامتلاك معظم رأس المال الاجتماعي.

الفرع الأول : المسلك التاريخي للمؤسسة العمومية الجزائرية

قبل الاستقلال كانت المؤسسات العمومية الجزائرية تمس خاصة القطاعات الفلاحية، وكانت الجزائر تمتلك ما يقارب 20 مؤسسة عمومية قبل 1945 كما تم تأميم المؤسسات العمومية الجزائرية التي كان الهدف منها هو تكوين مؤسسات جزائرية مثل (EGA).

أما بعد الاستقلال فقد كان اقتصاد الجزائر مدمر وفرغت المؤسسات العمومية لأن معظم عملاءها كانوا أجانب ومعمرين، مما أدى إلى خلق صعوبات أمام الدولة بترك إدارات ومؤسسات فارغة، حيث أن الإنتاج انخفض بحوالي 25% ما بين 1960-1963 كما أنه ظهرت هناك بطالة بسبب التهميش والتفقير[2].

في إطار هذه الظروف الاقتصادية والاجتماعية الصعبة انتهج العمال ما يسمى بسياسة التسيير الذاتي للمؤسسات.

---

[1] Revu « Media Bank » Publication Bimestrielle N°55 – Août / Septembre 2001, P.11

[2] سعيد أوكيل، محمد صالح، محمد بوتين، علاوي لعلالي " استقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية، تسيير واتخاذ القرارات في إطار المنظور النظامي" ، مارس 1994، ص 29-30.

الفترة ما بين 1963 – 1966 مرحلة التسيير الذاتي :

اعتمدت المؤسسات العمومية على أسلوب التسيير الذاتي وذلك قصد تنظيم الاقتصاد الوطني مما جعل العمال يخرجون إلى المزارع و المصانع والإدارات المهملة لتسييرها. يمكن تعريف المؤسسة العمومية المسيرة ذاتيا على أنها شخصية معنوية من أشخاص القانون الخاص يتميز بالاستقلالية واللامركزية المرفقية وهي مسيرة من طرف المنتجين وفق مبادئ الديمقراطية المباشرة.

إن منهجية التسيير الذاتي طبقت في أغلب الحالات على المؤسسات الصغيرة حيث أن 36% من المؤسسات تشغل أقل من 10 عمال و 85% منها تشغل 50 عامل و5% فقط كانت توظف 100 عامل.

إن الهيئة المكونة لهذه المنشآت تتمثل في جهاز الجمعية العامة للعمال، مجلس العمال بالإضافة إلى لجنة التسيير و المدير الذي يمثل الدولة داخل المؤسسة.

إن من بين الصعوبات التي عرفتها هذه المرحلة وهي نقص اليد العاملة المهرة وكذا نقص التأطير بالإضافة إلى سوء التنظيم و التنسيق و سوء توزيع السلطة بين الأجهزة المتخذة للقرار وكذا سوء توزيع المداخيل للعمال.

ورغم كل هذا قامت الدولة بوظيفتها كمهيمنة على الأنشطة الاقتصادية وامتلاك نشاط المؤسسات ذات الطابع الاقتصادي، وذلك عن طريق تحويل هذه المؤسسات إلى شركات وطنية تؤدي وظائفها الأساسية كالإنتاج والتوزيع و التسويق[1].

الفترة ما بين 1965-1971-1978 هيمنة القطاع العام ومرحلة الشركة الوطنية أوالمؤسسة الوطنية:

ابتداءا من 1965 بدأت هناك إجراءات خاصة خارجة عن التسيير الذاتي والتي من شأنها إعطاء الاهتمام بالقطاع العام، وقد تم إنشاء شركات وطنية تقوم بعدة نشاطات من شأنها تموين السوق الوطنية بالمواد الأساسية وكذا توحيد مركز القرارات لأنه يعتبر المنهج

[1] Bouyecoub Ahmed, « La gestion de l'entreprise industrielle publique en Algérie », OPU , Alger 1987, P.31

الوحيد لممارسة أعمال القوة العمومية في مختلف فروع الاقتصاد الوطني حيث أن الشركات الوطنية تلعب دورا هاما وأن دورها يزيد مع طول الوقت[1].

إن مشكل تنظيم وتسيير الشركات الوطنية يعتمد على مبدأ رأسمالية الدولة وهو يعتمد على جهازين الأول يتمثل في مجلس الإدارة الذي تمثله الدولة باعتبارها المساهم الوحيد في رأسمال المؤسسة أي أن الدولة هي التي تقوم بتمويل المؤسسة أما الجهاز الثاني فيتمثل في جهاز تنفيذي ويخص المدير العام.

ضمن هذه المرحلة تأسست عدة شركات وطنية، ففي 1965 أسست الشركة الوطنية للنفط والغاز (Sonatrach) وكذا الشركة الوطنية للحديد والصلب (SNS)، الشركة الوطنية للصناعات النسيجية (Sonitex) والشركة الجزائرية للتأمين (SAA).

إن المؤسسات العمومية أو الشركات الوطنية يقومون بتمويل استثماراتهم على شكل قروض منجزة من قبل BAD وهذا بداية من المخطط الرباعي الأول 1970-1973 هذا معناه أن كل القيم الموجودة في المؤسسات الصناعية تمول عن طريق القروض وأن المؤسسات تشغل في وضعية المديونية الكلية والمستمرة إضافة إلى هذه المشاكل والصعوبات يوجد هناك بطئ في استعمال هذه القروض وكذا عدم مساواة التمويل لحاجيات المؤسسة.

إن البنوك الأولية وكذا BAD تكون لديهم الحد الأقصى للقروض المسموح للمؤسسات وكذا القروض الخاصة لكل مشروع استثمار غير أنه في الغالب ما تكون هذه القروض أقل من حاجيات المؤسسة وبهذا فإن المؤسسات تلجأ إلى "استثمارات قراصنة" " Investissement Pirate " وهنا يعني أنها غير معلنة non déclaré وأنها ممولة من طرف جهات أخرى خاصة بمشاريع أخرى.

إن تكاليف المؤسسات ترتفع وهذا بنسبة إلى عدم التساوي بين فترة تسديد القروض وفترة الاهتلاكات بسبب التأخر في إنجاز الاستثمارات، حيث أن المؤسسة في هذه الحالة تقوم بتسديد الأجال الأولي لديونها قبل الشروع في المشروع والبدء في إنتاج

[1] Hachimi Madouche, « L'entreprise et l'économie Algérienne que l'avenir ? », Laphonic 1988, P.17.

الوحدات الخاصة، بهذا فإنها تلجأ وهي مجبرة بذلك إلى المكشوف البنكي وهذا ما يزيد من اختلال في هيكلها المالي[1].

كذلك نقص في الأموال الخاصة وكدا نقص في المال المتداول يجعلها تزيد في احتياجات خزينتها أي خزينة الشركات الوطنية بالإضافة، إلى هذا فإن الموجودات الخاصة بالدوران تمول عن طريق المكشوف البنكي الشيء الذي يؤذي إلى تعقيد الوضعية المالية وففي بعض الحالات فإذا تجاوزت الشركات الوطنية العتبة عن طريق الاقتراض بالمكشوف فإن البنك سوف يقوم بتجميد حسابهم أو حجزه إلا في حالة دفع الأجور أو التزامات خارجية. هذا التجميد يؤدي إلى عرقلة التشغيل بالنسبة للشركات الوطنية وكدا زيادة إختلالهم المالي.

إن من بين الأسباب التي أدت إلى إعتبار الوضعية المالية للشركات الوطنية سيئة أو في حالة إختلال مايلي:

1. الإرتفاع الكبير للتكاليف و قلة أو انخفاض النمو النشاطات و من بينها رقم الأعمال.
2. التأخير في بدء النشاط أو المشروع.
3. الاستهلاك الزائد للمواد الأولية و كذا التكاليف الزائدة الاستراد.
4. عدم موافقة التمويل مع حقيقة أو واقع المؤسسات.

حيث بهذه الأسباب كانت هناك عدة شركات وطنية حققت عجزا في أواخر 1970.

و الجدول التالي يبين لنا 7 شركات وطنية أو مؤسسات وطنية حققت عجز في إستغلالها وكذا المكسوف البنكي:

[1] Abdelhamid Brahimi, « L'économie Algérienne, défit et enjeux », 2ème édition, Édition Dehlab 1991 P.161-162-163.

جدول رقم 3: عجز المكشوف البنكي لبعض المؤسسات الوطنية لسنة 1979.

مؤسسات وطنية	عجز في الاستغلال	مكشوف بنكي
SNS	5913	7202
SNMC	4420	2181
SONIC	1446	1912
SOG EDIA	1186	511
SONACOME	850	6300
SNSEMPAC	775	731
ONACO	515	2184

SOURCE : Document du MPAT d'après divers document du MILD et du MIL.

يمكن القول أن المستوى الكلي للعجز وكدا المكشوف البنكي للشركات الوطنية السبعة وصل إلى مستويات جد عالية لسنة 1979 حيث بالنسبة للعجز في الاستغلال قدر بـــ15.103 مليار دج أما المكشوف البنكي فقدر بـــ 21.021 مليار دج.

نظر لارتفاع التكاليف الزائدة للشركات الوطنية التجأت إلى موارد بنكية قصيرة الأجل حيث أن العجز في خزنتها زاد نظرا للتسير الشيء لمحفظة الاعتمادات ما بين المؤسسات.

و كدا غياب في تسير المخزون.

بالنسبة للشركات الوطنية في مجموعها نلاحظ أنها كانت لديها مديونية تقدر بـــ 179 مليار دج لـــ 31 ديسمبر 1978 (و هذا ما يقدر ب أكثر من مرتين القيمة PIB والتي كانت تقدر بـــ 86.8 مليار دج سنة 1978) على مديونية أولية تقدر بـــ 198 مليار دج معنا هذا أنه ما، يقارب 19 مليار دج فقط قامت هذه الشركات بتسديدها أي ما يعادل 9.5% من الدين.

و لكن يجب الإشارة أن الدولة قامت بإعطاء ما يقارب 10 مليار دج مابين 1970 -1978 للشركات الوطنية التي تعاني من عجز استغلالها حيث أن هذه القروض هي موجهة للعجز في الاستغلال و كدا حاجيات المال المتداول. فإن التسديد الصافي للديون لم يتجاوز 9 مليار دج أي 4.8 % فقط، ففي هذه الظروف كان على الشركة الوطنية أن تكون لها عدة سنوات أو قرنين لتوقيف هذه الديون مع افتراض أنها لم تفترض منذ 1978 و هذا غير ممكن حيث أن الشركات الوطنية لها تكاليف كبيرة ودائما إلى بحاجة إلى أموال.

بالإضافة إلى كل هذه المشاكل كانت هناك نقص الخبرة المطلوبة وكذا غيات الإطارات و تفشي البروقراطية و اتخاذ القرارات في مستويات بعيدة عن المؤسسات وبعيدة عن الواقع و بالتالي يصعب تجسدها في الميدان[1].

كما أن القطاع الخاص لعب دور العدو في هذه المرحلة حيث أنه وجدت منافسة كبيرة من طرف القطاع القطاع الخاص و كذا السيطرة من قبل الرأسمال الأجنبي.

الفترة الثالثة: و المؤسسة الاشتراكية أو مرحلة التسير الاشتراكي للمؤسسات:

رغم العراقيل و الصعوبات التي عرفتها الشركات الوطنية إلا أنها ساهمت بـــ 85 % في المنتجات الصناعية و قامت بتوظيف 80 % من قوى اليد العاملة فكان لا بد أن يكون قانون يحكمها و هو عبارة من قانون التسيير الاشتراكي للمؤسسات.

(gestion socialiste des entreprises) الذي بدأ عمله عام 1971 هذه إعادة ترتيب العلاقات داخل المؤسسة العمومية فمن جهة يؤدي هذا النظام إلى تحويل المؤسسة العمومية إلى مؤسسة اشتراكية من جهة القانون و من جهة أخرى إدخال النظام الاشتراكي في آليات التسيير و هذا ما يبين رفض النموذج و الشكل الليبرالي و بالتالي إدخال المؤسسة الاشتراكية داخل النظام الرأسمالي.

في هذا النظام يكون العامل بصفته مسير و منتج في نفس الوقت، هذا ما يؤدي بالعمال إلى معرفة ممارسة مبادئ التسيير الاشتراكي و هو بمثابة تكوين لهم من الناحية السياسية والإقتصادية[2].

فمن هذا النظام النتيجة هي أن مجلس العمال أصبح يلعب دور كبير فيما يخص مراقبة و تسيير مخطط الشركة الشيء الذي يسمح له بالموافقة بين مختلف أطراف و أقسام الشركة بالنسبة للتسيير الاشتراكي للمؤسسات في الجزائر فتعود تسميته إلى أن العامل الجزائري الذي يعمل في الشركة أو المؤسسة لا يعتبر بمثابة أجير بسيط و إنما هو منتج ومسير وهو يشارك في تسير المؤسسة و بالتالي إنشاء روح المسؤولية و إمكانية الاتصال وفي بعض الحالات أخذ القرارات.

---

[1] HACHIMI Madouche « l'entreprise et l'économie Algérienne quel avenir » Édition Laphonic 1988, P.72-73.

[2] Redjim Nacib : « l'entreprise publique Algérienne (socialisme) », OPU, Alger 1987, P58.

إن من بين السلبيات المقدمة لهذا النظام وهو مايلي:

1- إن معظم القرارات التي كانت تأخذ في المؤسسة هي عبارة عن قرارات متدنية وذلك يرجع إلى نقص المستوى الثقافي ونقص التأطير عند أغلب العمال وخاصة الذين يمثلون الشركة .

2- من جهة أخرى لم يكن هناك تفاهم بين مختلف مستويات الشركة وأطرافها وكذلك مع الحكومة والوزارة والجهاز المركزي لتخطيط الشيء الذي كان القرار يأخذ على مستوى هذا الأخير (بالرغم من وجود تسيير داخل الشركة)،الذي ساعد على وقوع نزاعات وخصامات بين هذه الأطراف[1].

إن هذه النتائج السلبية أثرت على العمال حيث أن المسيرين وجدوا أنفسهم تحت ضغوط ممثلي العمال المنتخبين وهذا لتلبية شخصية كالحصول على السيارات، المكاتب، المنازل، أدت هذه النتائج إلى إضراب عن العمل وذلك لعزل ممثلي العمال عن الشركة حيث أن الجدول التالي يبين عدد الإضرابات من 1969 إلى غاية 1977.

جدول رقم 4 : عدد الإضرابات من 1969 إلى 1977

السنوات	عدد الإضرابات
1969	72
1970	09
1971	152
1972	146
1976	330
1977	521

Source : document interne ou ministère du travail et des affaires sociales- Alger 1979, cité A, Bouasria « L'entreprise d'état Algérienne » Thèse paris 1981

[1] HACHIMI Madouche « l'entreprise et l'économie Algérienne quel avenir? » Édition Laphonic 1988, P.72-73.

بعد كل هذه الصعوبات نستطيع أن تمر الأزمة الخاصة بالتسيير الدولي والمتمثلة في وجود تبعية تكنولوجية وتمويل من الخارج، كما أن المؤسسة واحتكارها لفرع كامل من النشاط أدى بها إلى الانحراف وبالتالي كان لازم لإعادة هيكلتها.

بالإضافة إلى تعرض القطاع العام إلى المنافسة من قبل القطاع الخاص وعدم توازن أو الاختلال في الاستثمارات مما أدى إلى صعوبة تقسيم المشاريع وعدم إنجازها في أحسن الظروف كما أن هناك صعوبة تمويل المؤسسات مما أدى إلى زيادة المديونية.

الفترة الرابعة: إعادة هيكلة المؤسسات العمومية الجزائرية:

إن ضخامة الشركات الوطنية وصعوبة تقييم من قبل العمال وكذا الوضع الاقتصادي والسياسي الذي عرفته في السنوات الأخيرة مما أدى إلى التفكير في إعادة الهيكلة العضوية للمؤسسات الاقتصادية وتقسيمها إلى مؤسسات صغيرة ومتوسطة الحجم مختصة في نشاطات معينة وفصل وظيفة الإنتاج عن وظيفة التوزيع قصد تسهيل للمسيرين التحكم فيها وتحسين مردوديتها.

إن إعادة الهيكلة جاءت أساسا لتحسين العجز الذي كان سواء في الاستثمار أونسبة القروض المقدمة حيث أن المؤسسات العمومية كانت تتدهور بسبب نقص والغياب التام الأموال المخصصة لهذه المؤسسات حيث أن هذه الأموال كانت موجودة في خزينة الدولة الشيء الذي صعب تخطيط النشاط، إضافة إلى هذا كان الاهتمام ببعض النشاطات التي كانت تحمل مردودية مالية ضعيفة، حيث أن المؤسسة وجدت نفسها تقوم بنشاطات خارج نشاطها الأصلي[1].

يمكن القول أن فشل المؤسسات العمومية يرجع إلى مركزية الإدارة وكذا كبر وظائف المؤسسة وعجزها على تسيرها والتأخير في أخذ القرارات.

[1] BENISSAD Hocine, « Algérie restructuration et réformes économiques 1979 – 1993 », OPU – 03-1994 P.40-41

- **أهداف ومبادئ إعادة الهيكلة:**

صدر مرسوم إعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية العمومية في 14 أكتوبر 1980 وأن المعنى الحقيقي لإعادة الهيكلة هو لا يعني تغير النظام ولكن حجم ونشاط المؤسسة ويمكن أن نذكر أهداف وإعادة الهيكلة في النقاط التالية:

1-التحسين الكمي و الكيفي للإنتاج.

2-فصل بين مهام الإنتاج و التوزيع.

3-التقليل من الأسعار[1].

4-زيادة تحمس المسيرين وكذا العملاء.

5-التخلي عن المركزية واللجوء إلى اللامركزية وهذا عن طريق إقامة مقولت للشركات في جميع أنحاء العالم.

6-التحسين في ميدان الاتصالات.

7-القضاء على البيروقراطية و التقليل من التبذير وكذا التخفيض من النفقات الخاصة بالخدمات العامة.

أما بالنسبة لمحتويات إعادة الهيكلة فهي تتمثل في فصل نشاط الإنتاج عن النشاط التجاري حيث أن المؤسسات الإنتاجية تتكلف بالإنتاج وتكلف تجارة هذه المنتوجات إلى مؤسسات تجارية، حيث أن هذه الأخيرة تقوم بتوزيعها إضافة إلى أن هذه المبادئ تمثلت في تحقيق الإصلاح الهيكلي من جهة وإصلاح منهجية الإدارة والتسيير من جهة أخرى، إن الهدف من هذه العملية كان عبارة عن تسيير المؤسسات بطريقة أفضل من سابقتها وكذا خلق مناصب شغل جديدة.

[1] بن ناصر عيسى، جامعة منشوري قسنطينة "مشكلة الفقر في الجزائر" مجلة الاقتصاد و المناجمت الفقر و التعاون" عدد 2 ، مارس 2003، ص 209.

أشكال إعادة الهيكلة:

1- إعادة الهيكلة العضوية: Restructuration organique

وهي عبارة عن إعادة هيكلة عرفتها المؤسسات الدولية من خلال الثمانينات وتتمثل في تقسيم مؤسسات كبيرة وإنشاء مؤسسات صغيرة الحجم وكذا تقسيم النشاطات عن طريق القيام بمهام كبيرة وأحسن من هذه المؤسسات الكبيرة حيث تتمثل هذه الهيكلة في تقسيم مؤسسات الدولة وتغييرها بشركات ومصالح وطنية الهدف منها هو تنويع الأنشطة لعدة اختصاصات (الحرير، القماش، النسيج....).

حيث أنه من بين 80 مؤسسة تحولت وقسمت إلى 460 مؤسسة[1] موزعة على مختلف القطاعات.

حيث أنه 85 مؤسسة وطنية جزئت إلى 145 مؤسسة.

526 مؤسسة محلية قسمت إلى 1200 مؤسسة.

حيث يمكن أخذ مثال لهذا التقسيم من مؤسسة SONITEX و SNMC :

جدول رقم 5 : تقسيم مؤسسة SOITEX و SNMC

SNMC	SONITEX
- مؤسسة وطنية للإسمنت ومشتقاته غربية	- مؤسسة وطنية للنسيج.
- مؤسسة الإسمنت ومشتقاته-شرقية-	- مؤسسة وطنية للقطن.
- مؤسسة الإسمنت ومشتقاته شلف	- مؤسسة وطنية للأقمشة الصناعية.
- مؤسسة المنتوجات الحمراء غربية	- مؤسسة وطنية للحرير.
- مؤسسة المنتوجات المركزية.	- مؤسسة وطنية للإبداع Confection
- مؤسسة المنتوجات الحمراء الشرقية.	- مؤسسة وطنية للتوزيع.
- مؤسسة الفخار شرقية	
- مؤسسة الفخار غربية	
- مؤسسة وطنية لتطوير مواد البناء	

Source : A.Bouzidi « Questions actuelles de la planification Algérienne » ENAP / ENAC + Alger 1984.

[1] Hachimi Madouche : « l'entreprise et l'économie algérienne, quel l'avenir? » , édition Laphonic 1988, P.74.

كما أن إعادة الهيكلة العضوية تتمثل في تغيير المقر الاجتماعي للمؤسسات العمومية ونشرها عبر جميع أنحاء الوطن وذلك قصد تحسين أخذ القرارات وكذا التكوين الجيد.

إن تقسيم أكبر المؤسسات العمومية كان كالتالي[1]:

SONATRACH	←	8 مؤسسات
SNS	←	14 مؤسسة
S.N METAL	←	4 مؤسسات
SONATRO	←	5 مؤسسات
SONITEX	←	6 مؤسسات
SONELEC	←	8 مؤسسات

إن من الصعوبات المحصل عليها من جراء إعادة الهيكلة العضوية وهي تتمثل في أن العدد المتزايد لمناصب الشغل وكذا زيادة إنشاء مؤسسات سواء محلية أو وطنية لم تكن هناك أيدي مؤهلة لهذا العدد الهائل بالإضافة إلى نقص الخبرة وكذا سوء استعمال أدوات الإنتاج مما أدى إلى ضعف الإنتاجية.

نستطيع إضافة إن العدد الهائل للمؤسسات أدى إلى خلق حاجيات الاستثمار وبالتالي وصل إلى استثمارات زائدة بتكاليف كبيرة تحتاج إلى قدرات تمويل جديدة[2].

وأن هذه الأخيرة جد مكلفة مهما كانت الشروط داخلية أو خارجية حيث أن تكاليف التمويل الغالية تؤذي إلى زيادة في تكاليف الإنتاج بدورها تؤدي إلى زيادة في أسعار البيع للمنتجات المصنوعة من قبل المؤسسات.

أما النتائج المحصل عليها من إعادة الهيكلة العضوية على مستوى الاقتصاد الكلي والجزئي وهي التحسين في التوازن الجهوي الذي يتميز بالتقسيم الجيد لمناطق البلاد والاستفادة من مناصب الشغل لمعظم المجتمع (الجزائر، وهران، قسنطينة، عنابة) مما يسمح بالتوزيع الجيد للمداخيل إضافة إلى هذا من المزايا هناك التنظيم في نظام التوزيع الذي

---

[1] Mokhtar Belaiboud « De la survie à la croissance de l'entreprise », Office des publications universitaire 06-1995, P.161-162

[2] Mokhtar Belaiboud , même ouvrage, P.163

يسمح بتلبية حاجيات المختلفة للمجتمع أيضا مسؤولية العمال وتكلفهم بنشاطاتهم تحسنت وارتفعت.

2- إعادة الهيكلة المالية : Restructuration Financière

إن إعادة الهيكلة المالية للشركات الوطنية تتبع إعادة الهيكلة العضوية وتتمثل في مجموع الإجراءات التي يجب أن تتخذها الدولة وكذا المؤسسة قصد الحصول على إنتاج في أحسن الظروف ومردودية كبيرة[1].

من أهم الإجراءات المتخذة وهي تخصيص قروض طويلة ومتوسطة الأجل بعدما كانت قصيرة بالإضافة إلى تسبيقات من قبل الخزينة لا تسترد وذلك قصد التخفيف من حدة العجز المالي، وكذا تدعيم النشاطات الصناعية عن طريق أموال مؤقتة تعتبر طويلة المدى وعلى مدة 30 سنة مع إمكانية التسديد خلال 8 سنوات وبمعدل فائدة يقدر بـــ 2% سنويا[2].

اتسمت إعادة الهيكلة المالية كذلك إعادة هيكلة ديون المؤسسات واستعمال مختلف التدابير والعمليات المؤدية إلى تحسين استعمال الطاقات البشرية.

إن إعادة الهيكلة المالية عرفت عدة مشاكل وكذلك اتسمت بالبطء من حيث التطبيق إضافة لهذا فإن السياسة المنتهجة كانت في ظروف الاقتصاد المخطط حيث أنه النتائج السيئة التي حصلت عليها إعادة الهيكلة المالية وهي أن هذه السياسة التي أدت إلى تقسيم المؤسسات إلى وحدات أصغر حجما لم تحصل على نتائج قيمة حيث أن محيط المؤسسة لم يتغير، كذلك الدولة بقيت تتحكم فيها، كمسير، مالك وكذا منظم ولهذا فإن تقسيم المؤسسات إلى وحدات إنتاجية صغيرة الحجم نتج عنها نقص في القدرة على التحكم في الجانب التكنولوجي كذلك ضعف قدرتها على التعامل مع الموردين الأجانب ويعود هذا إلى بقاء كل الإطارات الكفيء على مستوى المقر المركزي.

---

[1] Salah Mouhoubi « L'Algérie a l'épreuve des réformes économiques », Office des publication Universitaire 03-1998, P86.

[2] Bouzidi Abdelmadjid, « 25 Questions sur le mode de fonctionnement de l'économie Algérienne », APN, Alger 1988, P83

الفرع الثالث : استقلالية المؤسسات الاقتصادية العمومية

Autonomie Des Entreprises Publiques Economique

إن إعادة هيكلة المؤسسات العمومية أدت إلى تقسيم الوسائل الوطنية للإنتاج والخدمات وبالتالي عدم قدرتها على التنسيق فيما بين القول أن المؤسسة العمومية الاقتصادية الجزائرية لم تمثل سوى وسيلة لتنفيذ المخططات الوطنية حيث أن هذه المؤسسات واجهت أزمة حادة في سنة 1986 إثر انهيار أسعار البترول فقد بلغ سعر البرميل الواحد في نهاية 1986، 13$ للبرميل وقد وصل إلى أقل من 11$ في نهاية 1988، أدى ذلك إلى انخفاض إيرادات الدولة إلى أكثر من 40% ووجود خسائر تقدر بـــ 7,65 مليار$ بالإضافة إلى انخفاض نسبة النمو الاقتصادي بـــ2,9 % مما أدى إلى عجز الدولة عن مواجهة الأعباء المالية للمديونية الخارجية وكذا عجزها على تمويل الشركات التي تحقق عجزا[1].

إبتداءا من هذه السنوات بدأت تظهر لوامح الإصلاح حيث أنه في 1988 ظهر القانون الخاص باستقلالية المؤسسات العمومية. وهي تتمثل في وجود فارق أو حد بين الدولة وبين الحياة الداخلية للمؤسسة، حيث في إطار الاستقلالية تكون المؤسسة العمومية هي شخص معنوي تجاري تتمتع بالاستقلالية المالية بالإضافة إلى أن الدولة في إطار الاستقلالية تبقى هي المالكة لرأس مال المؤسسة العمومية ولكن تقوم بنقل ملكيتها إلى صندوق المساهمة التي تقوم بإنشائه[2].

فبموجب القانون رقم 88-01 المؤرخ في 12 جانفي 1988 والذي يقضي بضرورة استقلالية المؤسسات العمومية انتقلت أغلب المؤسسات إلى الاستقلالية والحرية التامة في أخذ قراراتها والمسؤولية الكاملة على مستوى نشاطاتها والحرية النسبية في تسيير مواردها الذاتية.

إن صندوق المساهمة توقع حسب القانون المالية التكميلي لسنة 1988 يتحصل على موارد خارج تلك الموجودة في الميزانية العامة، يتمثل دوره في قيام التحليل المالي للمؤسسة

---

[1] بن ناصر عيسى : " مشكلة الفقر في الجزائر" مجلة الاقتصاد المناجمت الفقر و التعاون، عدد2 ، مارس 2003، ص 120.

[2] Abdelhamid Brahimi « L'économie Algérienne défit et enjeux » edi Dahlab 1991, P303.

العمومية وذلك لإعادة هيكلتها المالية وتحضيرها للدخول إلى الاستقلالية عبر قوانين وقواعد تأخذ بعين الاعتبار المردود المالي[1].

كما أن صناديق المساهمة تقوم بتغطية العجز المالي للمؤسسات و ذلك قصد تماشيها مع قواعد و قوانين السوق.

كثور هذه الصناديق عن طريق مساهمات الدولة (رأسمال أصلي أو تدعيمي) أو في شكل أسهم تمثل الرأسمال المملوك من طرف الدولة و التي بحوزة المؤسسات العمومية كما أنها يمكن أن تمول عن طريق إصدار سندات الإكتتاب الإجباري المضمونة من طرف الدولة أي قرض مضمون أو غير مضمون من قبل الدولة.

في هذه الفترة كانت المؤسسات العمومية تعاني من عجز مالي كبير حيث بلغت نسبة العجز بـــ 400 مليار دج بالإضافة إلى الديون لهذه المؤسسات التي تعد من بين العراقيل التي تؤدي إلى نقص المردودية و أيضا بالنسبة لتسديد هذه الديوان فيوجد في حالة عجز هيكلي الشيء الذي أدى إلى وجود صعوبات ووجود زيادة على مستوى المكشوف البنكي إلى إضافة إلى زيادة التكاليف المالية[2].

نظرا لهذه الحالة السيئة فقد وجد تطهير مالي للمؤسسات قبل انتقالها للإستقلالية لأن المؤسسات العمومية و لانتقالها إلى الاستقلالية لا بد أن تكون في وضعية مالية جيدة و متوازية تمكنها من مواجهة المنافسة الكاملة.

إن التطهير المالي للمؤسسات بدأ انجازه من 1987 و يقصد به تحسين خزينة المؤسسات عن طريق التنويع من طرق التمويل و كدا تطهير و تسوية حسابات المؤسسات التي تعاني من عجز مالي و ذلك عن طريق إنشاء صندوق التطهير المالي فبالرغم من تخصيص حوالي 86 مليار دج في قانون المالية 1993 و مبلغ 76 مليار دج في قانون المالية 1994 و هذا من قبل الدولة إلا أنها لم تحصل على نتائج جيدة و ذلك سوء منهجية التطهير المالي حيث أن المؤسسات كل سنة تعاني من نفس العجز المالي و كما أنه لم يوجد هنا أن تطهير مالي[3].

---

[1] Youcef Debboub « Le nouveau mécanisme économique en Algérie » Office des publications universitaires 06-1995, P.127.
[2] Youcef Debboub : même ouvrage, P128.
[3] HANIMI « Autonomie des EPE et assainissement financier » El Moudjahed du 11/10/1990, P.13

إضافة إلى هذا هناك نمط آخر للتطهير و متمثل في تحويل مديونية المؤسسات حيث تحولت هذه الديون إلى الخزينة على شكل قروض غير قابلة للتسديد وكدا تحويل القروض قصيرة الأجل إلى قروض طويلة و متوسطة الأجل و هذا ما يمكن تسميته بإعادة هيكلة مديونية المؤسسات العمومية إلا أن هذه الطريقة لم تنجح، و ذلك لأن عملية تحويل الديون إلى الخزينة كانت عن طريق تحويل الدين الأصلي مع إبقاء الفوائد تسدد من قبل المؤسسات و في هذا الإطار أعطت البنوك مساعدات لهذه المؤسسات بمعدلات فائدة تقدر بـــ 6 % سنويا.

في 1990 وجهت مبالغ تقدر بـــ 928 مليار دج لـــ 51 مؤسسة و هي ممولة من طرف الفروق الخاص بتدعيم الاستقلالية لبعض المؤسسات أما بالنسبة للمؤسسات التي كانت تحتوي على أصول سالبة فإن الدولة قامت بانتهاج سياسية أخرى و المتمثلة في تسديد ديونها الطويلة من طرف الخزينة العمومية و البنك الجزائري للتنمية حيث قدرت المبلغ الموجه لهذه العملية ما يقارب 16500 مليون دج.

كل هذه العمليات الخاصة بالتطهير المالي لم تنجح و ذلك لأن الدولة أو السلطات اتخذت منهجية واحدة في التظهير لكل المؤسسات بدون النظر إلى طبيعة نشاطها.

ولهذا يجب على الدولة أن تظهر ماليا كل مؤسسة على حسب عجزها و على حسب نشاطها كذلك من أسس الإستقلالية و هو التمويل الذاتي للمؤسسات العمومية الاقتصادية و لهذا فيلزم على المؤسسات أن يكون لها هيكل مالي متوازن و تدفق مالي جيد و كافي لتلبية متطلبات الاستثمار بدون اللجوء إلى القرض البنكي أو الموارد الأخرى كصندوق المساهمة أو غيرها. و لكن هذا لم يكن ممكنا لأن معظم المؤسسات العمومية كانت مقلسة و كما ذكرنا سابقا كانت لديها ديون لم تقدر على تسديدها و حتى أن سياسات التطهير المالي لم تأتي بنتائج جيدة و لهذا يمكن أن نقول أن سياسة الاستقلالية المالية لم تأتي بنتائج إيجابية بل أدت المديونية إلى تخفيض قيمة الدينار بنسبة 60% بالإضافة إلى مشكلة التضخم و النمو الديمغرافي الذي وصلت نسبته إلى 2.8 % و بالتالي عدم إمكانية المؤسسات العمومية على مسايرة هذه الأوضاع المتدهورة فقد أدى إلى فقدان عدة

مناصب شغل و عدم القابلية على خلق مناصب أخرى حيث أنه في 1992 لو تتوفر سوى 8.846 منصب شغل من مجموع الطلبات المقدرة بنسبة 300.000 طلب سنويا[1].

ملاحظة : عندما تصبح المؤسسة العمومية الاقتصادية مستقلة يطبق عليها القانون التجاري و تعامل على أساس قوانين الاقتصادية و المالية أي أنها معرضة للتصفية والإفلاس في حالة عجزها[2].

الفرع الثالث: التمويل في ظل المؤسسة المستقلة

نظرا للأسباب التي كانت تعاني منها المؤسسات العمومية مثل انخفاض المردودية وإنتاجية العمل و عدم وجود حلول خاصة بها أدى إلى إصلاح خاص بالتمويل حيث أن حلقة التمويل قبل الإصلاح كانت مايلي:

مخطط: حلقة التمويل قبل الإصلاح

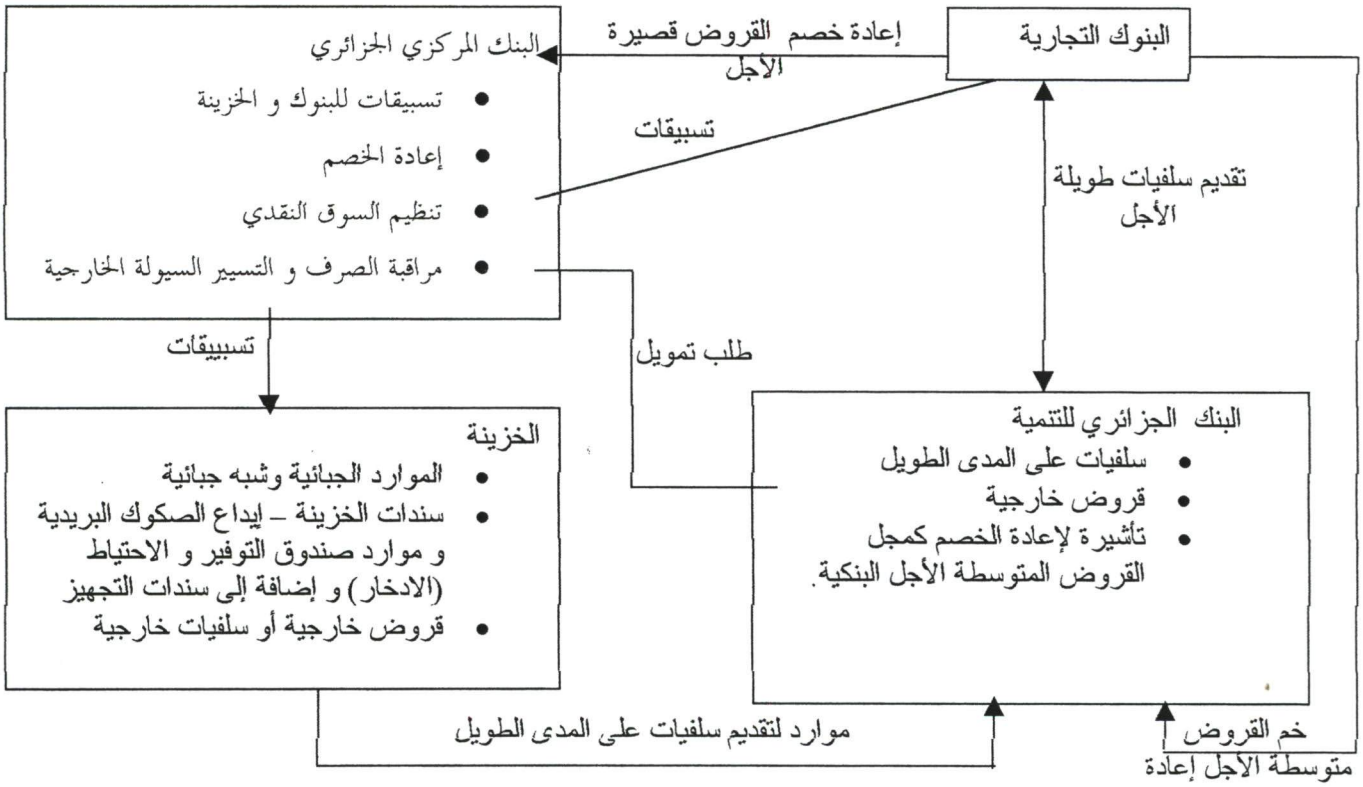

Source : Hocine Benissad « economie de developpement en Algérie 1979, paris P. 223

[1] Youcef Debboub , « le nouveau mécanisme en Algérie », OPU 06-1995, P126.

[2] م – سعيد أوكيل، محمد صالح، محمد صالح، محمد بوتين، علاوي لعلالي" إستقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية، تسيير و اتخاذ القرارات في إطار المنظور النظامي"، مارس 1994، ص 60.

أ- أثر نظام التمويل على سير المؤسسة العمومية:

إن تمويل الخاص بالمؤسسات العمومية كان يأتي من طرف البنك المركزي عند إصداره للنقود و هي ما تسمى بنقود القرض و هذا خاصة بعد ظهور ما يسمى بميكانيزم القرض الآلي بين المؤسسة و البنك دون معرفة مردودية المؤسسة ووضعها المالي، فإن هذا التمويل من طرف البنوك عن طريق الإفراط في الإصدار النقدي أدى إلى ظهور كتلة نقدية كبيرة أدى إلى تضخم الاقتصاد الوطني والقدرة الشرائية حيث قدرت التسبيقات المقدمة من طرف البنك المركزي إلى الخزينة العمومية ما يقارب 108,2 مليار دج سنة 1989 كما بلغت الأموال المقدمة من طرف الخزينة العمومية للتطهير المالي حوالي 217 مليار دج سنة 1991 و 300 مليار دج سنة 1993. كما ذكرنا سابقا فإن المؤسسات الوطنية الجزائرية تعرف عجزا ماليا كبيرا ومردودية منخفضة وتفاقم الديون حيث أنه من الأسباب هذا العجز وهذه الاحتلالات وهي عدم القدرة على التحكم أو عدم معرفة التحكم في تسيير الأصول المتداولة بما فيها الموجودات النقدية المخزونات الزبائن... مما أدى إلى جعل المخزون بطيء أي أن الأصول الثابتة للمؤسسة تعتبر كبيرة الحجم هذا يؤدي إلى نقص في رأسمال المؤسسة ← احتياج التمويل وفي الأخير اللجوء إلى الديون كبيرة وهي عبارة عن ديون طويلة ومتوسطة المدى وهذا مما يؤدي إلى القضاء على الإستقلالية المالية للمؤسسة.

وهناك سبب آخر وهو يتمثل في تأخير تسليم تأشيرة الاستيراد وهذا الاستيراد المواد الأولية مما يعطل الإنتاج، كذلك سوء تنظيم قنوات التوزيع الداخلية.

ب- إصلاح نظام التمويل:

في إطار استقلالية المؤسسات اتخذت عدة إجراءات وذلك قصد تسوية الوضعية الاقتصادية للمؤسسات وأوجد وأن الحل المناسب لتمويل المؤسسات وهو البنك حيث أن المؤسسة عليها أن تختار البنك الذي يتعامل معه وهذا بالنسبة للقروض القصيرة المدى حيث أنه تكون منافسة بين البنوك في المدى المتوسط وذلك قصد إعطاء صورة جيدة للبنك عن طريق تقديم أحسن الخدمات وتوجد بعد النشاطات التي تسمح بإحداث مرونة في تطبيقها بالإضافة إلى فرض معدلات فائدة معقولة.

إضافة إلى هذا، على المؤسسات والبنوك أن يتحملا معا كل المشاكل والأخطار الناجمة عن النشاطات التجارية وفي إطار الإصلاح الجديد يصبح البنك مطالبا بالمردودية المالية لكل الحسابات حيث أنه يقدم القروض مع الأخذ بعين الاعتبار مردودية المشروع وكذا درجة الخطر التي ترافق تمويل المشاريع مما يعني قدرة المؤسسة على تسديد ديونها[1].

ج- المبادئ الكبرى النظام التمويل الجديد:

إن أهم المبادئ لهذا النظام أو إن صح التعبير إصلاح نظام التمويل السابق مايلي:

1- إن المساعدات أو الإعانات المقدمة من قبل الدولة لا تعطى مجانا حيث أن في إطار التمويل الجديد لا يقوم البنك والدولة بتمويل المؤسسات بالكيفية السابقة ولكن يجب تحديد التزامات وواجبات كل طرف حيث لا تقدم قروض للمؤسسات إلا بعد دراسة الوضعية المالية للمؤسسة ومكانتها على المستوى الداخلي والخارجي وهذا للسماح للبنك بمعرفة هذه المؤسسة وإمكانيتها على التسديد.

2- إن القروض التي تقدم للمؤسسات (أو الإعانات) هي تعاقدية أي أنه هناك عقود ما بين البنوك والمؤسسات حيث أن المؤسسات تشترط بتحقيق مردودية من خلال مشروعها حيث في هذا المبدأ الثاني تقوم المؤسسات بإعطاء معدل فائدة للبنوك في مقابل الإعانات المقدمة لها.

3- ويتلخص في أن الإعانة المقدمة من قبل البنوك والموجهة للمؤسسات تعتبر عنصر حساس بأخذه بعين الاعتبار في كل تقديراتها حيث أنه تقدم إعانات من قبل البنوك على حسب الاحتياجات الحقيقية للمؤسسة.

4- الإعانة ليست دائمة في سياسة إصلاح نظام التمويل ويعني بذلك أن البنوك سوف تقوم بتقديم إعانات أو قروض بناءا على نتائج المؤسسات انطلاقا من أن التطهير المالي للمؤسسات لا يحل كل المشاكل بل يفقد المؤسسة مسؤولياتها

[1] Ghozali Mahfoud , « L'évolution de l'entreprise publique et la planification en Algérie », Rasjep n°4, 1989, P. 778.

ولهذا يجب أن تعتمد على نفسها إذا أرادت أن تنال حقها في السوق كما أن تمويل مشاريعها لا يتم إلا بناءا على فعاليتها ومردودية برامجها الاستثمارية .

5- الإعانة هي شاملة في إطار الاستقلالية حيث أن الدولة تقوم بإعطاء الدعم دون الاستعانة بسلطة التسيير والتقدير لتخصيصاتها[1].

6- في إطار هذا المبدأ فإن البنك يعتبر مستقلا يعتمد في تقديمه للقروض على موارده الذاتية وإمكانياته الخاصة لهذا فإن الخزينة العمومية هي خارجة عن دائرة التمويل، أما لبعض الاستثمارات ذات الطبيعة الاستراتيجية فهي ترتبط بميزانية الدولة أحيانا أو لبعض المؤسسات الاستراتيجية أحيانا أخرى فيجب في هذه الحالة أن يتدخل البنك الجزائري للتنمية لتمويلها مباشرة أو تحمل جزء من عبئها على عاتق بعض المؤسسات شريطة توفر دفتر الشروط.

7- بالنسبة للمبدأ الأخير يتمثل في حتمية انتقال البنوك التجارية من هيئة صناديق وشبابيك إلى هيئة مؤسسات اقتصادية عمومية حيث أنه قبل الإصلاح كانت البنوك التجارية بشأنها بنوك عادية للإيداع والسحب ولهذا وجب تحويلها إلى بنوك تحقق ربحيتها وتضمن توازنها المالي وإمكانية مساهمتها في بنوك أخرى. إضافة لما ذكرناه سابقا يمكن إضافة أن المؤسسات العمومية الاقتصادية تستطيع اللجوء إلى قروض خارجية وذلك بطلب قروض بالعملة الصعبة وقصد تمويل برامجها الاستثمارية. ولكن يجب أن يكون هنا بنك يتكلف بكل شروط القرض وكذا البحث عن مصادر تمويل خارجية ملائمة لكل نشاطات المؤسسات العمومية الاقتصادية ويتمثل في البنك الجزائري للتنمية وأن القروض المطلوبة من الخارج ترتكز على نوعية القرض وعلى أصل البلد بنك إسلامي الصندوق العربي التنمية.

---

[1] Youcef Debboub « Le Nouveau mécanisme économique en Algérie » office des publications universitaires, 06 – 1995, P.141-145.

الفرع الرابع : الإصلاحات الاقتصادية لسنة 1988 التي جاءت قبل الاستقلالية

بدأت الإصلاحات الاقتصادية في نهاية 1987 بصدور قانون (87/19) المتعلقة بإعادة تنظيم الأملاك الزراعية التابعة للدولة[1].

الإصلاحات الاقتصادية بدأت فعليا في 1990والتي جاءت لأسباب عدة نذكر من بينها :

- ارتفاع حجم المديونية الخارجية.
- التراجع في معدلات النمو[2].
- تدخل الجهاز المركزي في التخطيط لاتخاذ القرارات في مكان المسيرين.
- تمركز الاستثمارات خاصة عل مستوى قطاع الإنتاج الصناعي.
- زيادة الكتلة النقدية بدون وجود مقابل.
- ارتفاع حجم النمو الديمغرافي[3].

حيث أن كل هذه الأسباب جعلت المسيرين يفكرون في إصلاح هيكلي للاقتصاد حيث أن الأزمة التي تعيشها الجزائر هي في الحقيقة إلا نتيجة لسوء تسيير التي أدت بالجزائر إلى وجود عجز مستمر في ميزانية الدولة، وجود تضخم، وعدم وجود سلع وموارد كافية لتلبية متطلبات المجتمع.

إن من بين أهداف الإصلاحات الاقتصادية وهي :

- التنمية الاقتصادية عن طريق التوزيع العادل للثروة.
- بناء صناعة قوية.
- القضاء على البطالة.
- جعل المؤسسات العمومية الاقتصادية مستقلة حيث تصبح لها الحرية في اتخاذ القرارات و المسؤولية التامة على مستوى السوق.
- خلق روح على مستوى المؤسسة خارج عن التسيير المركزي.

---

[1] بن ناصر عيسى جامعة (منشوري ، قسنطينة)، " مشكلة الفقر في الجزائر" ، مجلة الاقتصاد و المناجمت ، الفقر والتعاون ، عدد2، مارس 2003، ص 210.

[2] Mustapha Mekideche « L'Algérie entre économie de rente et économue emergente » essais sur la conduite des reformes économique (1986-1999) et perspective, edi Dahlab, Septembre 2000, P 36

[3] أ. سعيد وكيل، محمد صالح، محمد بوتين، علاوي لعلالي " استقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية، تسيير واتخاذ القرارات في إطار المنظور النظامي" ، مارس 1984 ص 42-45.

إن هذه الإصلاحات والتي تسمى بالإصلاحات الذاتية أدت إلى تدهور الوضع الاقتصادي والأمني للبلاد و لم تأتي بنتائج جيدة أو حسنة وذلك لوجود اختلالات كبيرة على مستوى الاقتصاد الوطني و المتمثلة في:

- تقلص الاستثمارات العمومية في القطاعات الإنتاجية.
- وجود عجز في خزينة التي تستعمل في تطهير المؤسسات.
- تزايد حجم البطالة الذي تبعه الفقر والأمراض المعدية.
- نمو الكتلة النقدية حيث قدرت بـــ21,2%[1].

وبالرغم من فشل الإصلاحات الاقتصادية هذه لجأت الجزائر إلى تصحيحات أخرى ومتمثلة في برامج التصحيح الهيكلي وبرنامج Stand by والذي سنراه فيما يلي:

المطلب الثالث : الانتقال إلى اقتصاد السوق وبرامج التعديل الهيكلي

بعد سلسلة من الإصلاحات التي عرفتها الجزائر والتي أعطت نتائج في معظمها سلبية فإن OCDE تشير إلى أنه في أواخر السنة 1995 قررت الحكومة الجزائرية بوضع برنامج جديد وهو برنامج التعديل الذي يسمح باستقرار الاقتصاد وكذا إيجاد معدلات نمو جيدة وخفض من نسبة البطالة وكذا تحسين مستوى المعيشة بالنسبة للمجتمع، وبالتالي انتهاج خطة أو سياسة أخرى والمتمثلة في اقتصاد السوق[2].

حيث يمكن أن يعرف اقتصاد السوق على أنه اقتصاد سوق المنافسة بعيد على أي احتكار سواء القطاع العمومي أو الخاص كما أن اقتصاد السوق يؤدي إلى إعادة اعتبار للعمل والذكاء وكذا يعتبر مورد للرفاهية والثروة عن طريق معرفة ثقافات سياسية واجتماعية ثقافية واقتصادية جديدة تؤدي إلى تفتح العقل.

هذه الدنياميكية التي تقضي بحرية الأسعار للتهرب عن التخطيط المركزي والتخطيط الإداري وكذا التخلص من احتكار الدولة في تدخلها في التجارة الخارجية

---

[1] Reformes économique , Carte Blanche pour Ouahia , édition 30 Septembre 2004
[2] Rapport 2003-2004 de l'OCDE sur l'Algérie, Lundi 26 Juillet 2004

وإبراز القطاع الخاص بالإضافة إلى تخفيض سعر الصرف كما أن اقتصاد السوق يعمل على حسب آليات العرض والطلب في سوق متعدد السلع و الخدمات[1].

إن الإصلاحات المدعمة من قبل المؤسسات الدولية FMI والبنك العالميBM والمتمثلة في برنامج التعديل الهيكلي الممتد من الفترة **أفريل 1995 ← مارس 1998** وكذا برنامج الاستقرار Stand by الذي بدأ في أفريل 1994 كانت لها أهداف نستطيع أن نميزها كمايلي:

الفرع الأول : أهداف برنامج التعديل الهيكلي واتفاقيات Stand by

دخل برنامج التعديل الهيكلي مرحلة جديدة في الاقتصاد عن طريق التعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك العالمي حسب برامج اقتصادية مأخوذة من قبل مؤسسات Bretton Wood فإن برنامج التعديل الهيكلي يهدف إلى تعميم عولمة مبادئ وأسس **دعه يعمل – دعه يذهب Laissez Aller –Laissez faire** حيث يرى أن السوق الرأسمالي يفتح المجال الواسع والحقيقي للازدهار.

إن من الأهداف المترتبة عن برنامج التعديل الهيكلي مايلي:

- ✓ خفض الدعم المقدم وكذا تحرير الأسعار.
- ✓ التطهير المالي للمؤسسات وإعطاء الحرية في حركات رأس المال.
- ✓ خوصصة المؤسسات العمومية.
- ✓ تحرير التجارة.
- ✓ تشجيع الاستثمار الأجنبي للدخول[2].
- ✓ تحويل الهياكل الاقتصادية.
- ✓ مكافحة الاحتلال وعدم التشغيل المتعلق بالاقتصاد.
- ✓ دعم سعر الصرف الدينار وذلك عن طريق تخفيض من الطلب وكذا تعديل سعر الصرف.

---

[1] Dr. Abderrahmane Mebtoul « L'Algérie face aux défit de la mondialisation et nouvelle culture économique », Office des publications Universitaires 02-2002, P.74.

[2] Hocine Benissad : « L'ajustement structurel, l'expérience du Maghreb », P.29→31

1- خوصصة المؤسسات الاقتصادية

إن من بين أهداف برنامج التعديل الهيكلي واتفاقا مع صندوق النقد الدولي وهي خوصصة المؤسسات العمومية حيث أن ما يمكن قوله أن استقلالية المؤسسات وطريقة تسييرها باعتمادها على خوصصة أساليب التسيير أي كانت هناك اشتراكية السوق ومن جهة أخرى فإن رأسمال المؤسسة كان ملكا للدولة ولهذا كان لابد من إعادة النظر في هذه الوضعية الاقتصادية لذلك جاء التفكير في فكرة خوصصة المؤسسات العمومية حيث أن الخوصصة يعتبرها الإيديولوجيون على أنها تعتبر كحل مناسب للأزمة التي عرفتها ومرت بها الجزائر بدون النظر إلى طبيعة هذه الأزمة[1] حيث أنه يمكن تعريف اقتصاد القطاع الخاص على أنه اقتصاد حر يرتكز آليات السوق الحرة أي آليات العرض والطلب حيث أنه في إطار هذا الاقتصاد يلغى تدخل الدولة أو غيرها بكيفية تتعارض مع قواعد المنافسة الحرة[2].

وبهذه الكيفية يمكن تعريف الخوصصة على أنها كل صفقة أو تعامل أو عملية يؤدي إلى انتقال الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين بحق خاص وهو عكس المؤسسات العمومية التي تحتوي على حق ملكية لكل رأس مال إجمالي متعلق بالدولة سواء بطريقة المباشرة و أو غير المباشرة، إن عمليات الخوصصة تحقق عن طريق قوانين الشفافية والإشهارية[3]. حيث يمكن أن تنطق بكلمة خصخصة والتي يمكن تعريفها على أنها توسيع الملكية الخاصة وإعطاء للقطاع الخاص دور إضافي أو متزايد داخل الاقتصاد[4]. كما أن التخلص من الاشتراكية أو الاقتصاد الاشتراكي بالإضافة إلى التخلص من الوحدات الخاسرة في القطاع العام وهذا ما كان الهدف من الخوصصة في الجزائر حيث أن ضعف القطاع العام الذي اتهم بالربحية المنخفضة وعدا انخفاض الإنتاجية و حشارة معظم مؤسساته و حدوث السرقة أدى إلى خوصصة معظم المؤسسات فبالإضافة إلى هذه الأسباب نذكر:

---

[1] CNES, « Rapport préliminaire sur les effets économiques et sociaux du programme d'ajustement structurel », Novembre 1998

[2] Rachid Bendib « Elément sur la privatisation en Algérie » le quotidien d'Oran 18 et 19 Septembre 2004

[3] Revu : Media Bank : Le journal interne de la banque d'Algérie n°55, Août /Septembre 2001, P.12.

[4] أحمد ماهر " دليل المدير في الخصخصة" ، الدار الجامعية 2002، ص 26-27

- تدخل الدولة في شؤون المؤسسة العمومية مما جعلها تخلق صعوبات ومشاكل أمام المسيرين.
- عجز الدولة أو القطاع العام على تمويل الاستثمارات الاقتصادية وبالتالي عدم الرفع من مستوى النمو الاقتصادي وهذا بسبب عجز الكثير من مؤسساتها.
- ضعف الجهاز الإنتاجي للاقتصاد الجزائري حيث أنه يعتمد على التبعية الخارجية لتمويل نفسه عن طريق المواد الأولية.
- ارتفاع التكاليف لبعض المشاريع.
- عدم التكامل والارتباط بين مختلف المؤسسات العمومية الاقتصادية.
- ارتفاع ديون المؤسسات وكذا ديون الدولة اتجاه المؤسسات المالية الدولية.
- اعتماد الاقتصاد الجزائري على عائدات البترول مما جعله في مرحلة أولى يعرف نتائج إيجابية عند ارتفاع سعر البترول حيث وصل سعر البرميل الواحد 40$ مما أدى إلى ارتفاع القدرة الشرائية ، أما في مرحلة ثانية وبعد 1986 انهارت أسعار البترول ووصلت إلى 13$ في سنة 1986 و 11$ سنة 1988 وانخفاض قيمة الدولار إلى ما يقارب 5 فرنكات فرنسية الشيء الذي أدى بالجزائر إلى معاناتها بمشاكل وهذا ما يجعلها تشكل عائقا أمام التطور الاقتصادي[1].

أما عن عوائق أو عراقيل تطبيق الخوصصة في الجزائر فتتمثل فيما يلي:

- نقص الملتقيات والحوارات حول مشروع الخوصصة ووجود معارضي هذه العملية الذين يتمثلون في أصحاب التوجه الاشتراكي.
- نقص الدعم المالي للمؤسسات المستقلة حيث أن المؤسسة الجزائرية المستقلة تعاني من عجز كبير في تمويلها حيث تعتبر مختلة ماليا مما دفع بالكثير من المؤسسات إلى إفلاسها وتصفيتها وهذا حسب القانون التجاري لـــ 1993.
- قلة رؤوس الأموال التي تساهم في عملية الخوصصة وهذا بسبب ارتفاع الديون الخارجية وارتفاع الأسعار وانخفاض القدرة الشرائية.
- إن عرض القطاع العمومي المؤسسات للبيع وهذا للمتعاملين المحليين أو الأجانب صعب على هذه الأخيرة التحصل على هذه المؤسسات أو على هذا

[1] ضياء مجيد موسوي " الخوصصة والتصحيحات الهيكلية آراء واتجاهات"، ديوان المطبوعات الجامعية 11 سبتمبر 1995، ص 20

القطاع وذلك لنقص الأموال لهدف جعل المؤسسات الصغيرة تنتج وتحقق مردودية عالية مما جعلهم يلجأون إلى القروض البنكية وهذا مما أدى إلى زيادة الديون أما بالنسبة للأجانب فإنهم قد صعب عليهم شراء هذه المؤسسات وذلك نظرا للوضع الأمني للبلاد وعدم الاستقرار.

- إن التطهير المالي للمؤسسات قدر بـــ13مليار دولار ما بين 1994-1999 وهذا يمثل ميزانية الدولة كاملة إلا أن نتائج الخوصصة كانت سالبة (الخوصصة بالاتفاق بين صندوق النقد الدولي والتمويل من قبله وكذا اتفاقيات Stand By) حيث أن كان هناك تأخر لبيع المؤسسات والتي كانت من المفروض أن تباع في 1998 خوصصت أو بيعت سنة 1999 والتي قدرت بـــ250 مؤسسة.
- بالرغم من مختلف التصحيحات الهيكلية التي مرت بها الجزائر إلا أن القطاع الخاص يبقى محدودا ويمثل أقل من 10% من الناتج الوطني الخام وهو يمثل 14% من رقم المسجل لرقم أعمال القطاع العام وهي تمثل أرقام غير إيجابية وهذا حسب تقديرات الهيئات المالية الدولية وخاصة البنك العالمي.

إضافة إلى هذا فإن الجزائر قامت بعرض مؤسسات عاجزة للبيع وهذا ما أدى إلى نفور المستثمرين فيها حيث أنه يجب خوصصة المؤسسات العمومية على الشكل التالي:

يجب خوصصة المؤسسات التي لها مردودية كبيرة ولها منافسة معتبرة في إطار تطبيق الخوصصة أما فيما بعد يتم خوصصة المؤسسات الأقل مردودية وذلك لأنه في الاقتصاد لا تشتري المؤسسات التي تعاني من عجز ولكن يشتري المؤسسات التي لها مستقبل ومصداقية مالية لرفع من القيمة الكلية الاقتصاد، أما بالنسبة للمؤسسات التي تحقق مدرودية قليلة فإنها تباع بأثمان منخفضة وذلك لكي يستطيع المستثمر والمشترين الجدد أن يصححوها أو رد اعتبارها، أما بالنسبة للمؤسسات التي تعاني من عجز مالي فإنها ستخضع لمبدأ الإفلاس والتسوية القضائية وتصفية ممتلكاتها وتقيمها عبر مساهمي المؤسسة وبالتالي تسريح عمالها وظهور ما يعرف بالبطالة. [1]

[1] Dr Abderrahmane Mebtoul « L'Algérie face au défit de la mondialisation et nouvelle culture économique », office de publications universitaire 02-2002, page 77.

- إن المؤسسات التي تدخل مباشرة في عملية الخوصصة يمكن حصرها في المؤسسات ذات منافسة كبيرة والمتمثلة في مؤسسات البناء والأشغال العمومية، قطاع الصناعات النسيجية و الغذائية، قطاع الصناعات الميكانيكية والإلكترونية، قطاع السياحة، قطاع التجارة والتوزيع، التأمينات ثم يمكن خوصصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية وذلك بمختلف الأساليب المستعملة في الجزائر والمتمثلة فيما يلي:

الأسلوب 1 : وهو يتمثل في بيع المؤسسات العمومية عن طريق عرض أسهمها في السوق المالي كما يمكن بيع الأسهم والسندات بأسعار ثابتة[1].

الأسلوب 2: ويتمثل في التنازل عن المؤسسات بكيفية الإعلان بالمناقصة **(Appel d'offre)** حيث هذه الحالة يجب أن تحدد طبيعة الأسهم والقيم المنقولة المراد بيعها مع وجود الشفافية الكاملة وتقديم جميع المعلومات الخاصة بالمؤسسة.

أما **الأسلوب 3**: فيتمثل في العقد بالتراضي (Contrat de gré a gré) حيث يستعمل هذا الأسلوب في حالة التحويل التكنولوجي أو الحصول على درجة معينة في التسيير المتخصص في ميدان ما[2].

الآثار المتعلقة بالخوصصة في الجزائر:

إن عملية الخوصصة في الجزائر أتت بنتائج سلبية وإيجابية نذكرها فيما يلي:

1- النتائج الإيجابية:

- زيادة في مردودية الإنتاجية والاستثمارات في الاقتصاد.
- تحسين في الإدارة حيث أن القطاع الخاص يعتبر أحسن كفاءة من القطاع العام.
- الإعفاء من بعض الضرائب وحرية التجارة وحرية الاستثمار.
- إدخال تكنولوجيات جديدة في المؤسسات المخوصصة.
- توفير رؤوس أموال كثيرة عن طريق بيع الأسهم وجذب رؤوس أموال جديدة عن طريق الاستثمار الأجنبي.

---

[1] Hocine Benissad « l'ajustement structurel, l'expérience du Maghreb », office des publications universitaires 04-1999, P. 47.

[2] مجلة الجزائر غدا الوضعية التراب الوطني، إسترجاع التراب الوطني " ملفات التهيئة العمرانية" ص 216.

2- النتائج السلبية:

- من الآثار السلبية الحادة للخوصصة وهي تسريح عدد كبير من العمال المتواجدين على مستوى المؤسسة العمومية مما أدى إلى ارتفاع حجم البطالة.
- القضاء على الخطط التنموية التي تتصف بطبيعة اجتماعية مما أدى إلى تفاقم الوضع الاجتماعي وبالتالي ظهور ظاهرة الفقر.
- استعملت بعض المؤسسات المخوصصة بعض الأنشطة غيرالاستراتيجية متمثلة خاصة في التصدير واستيراد المواد الغذائية والكميائية[1].
- إثر انهيار وانخفاض مكانة القطاع العام فإن القطاع الخاص أصبح يسيطر في كل فروع النشاطات حيث أن الاقتصاد الجزائري تغير منذ 1994 والجدول التالي يبين لنا مكانة القطاع الخاص.

جدول رقم 6 : تطور القطاع الخاص وحصته في القيمة المضافة

القطاعات	1994	2000
الفلاحة	% 91,1	% 99
المحروقات	% 0,4	% 5
الصناعة	% 16,7	% 33,6
البناء	% 60,5	% 68
نقل - Télécom	% 54	% 72,8
تجارة الاستيراد	% 50	% 6
تجارة بالتجزئة	% 84,25	% 97
الخدمات	% 85,3	% 89
المجموع خارج المحروقات	% 64,8	% 76,6
المجموع بالمحروقات	% 46,6	% 52

Source : A.Benachenhou : L'Algérie aujourd'hui , un pays qui gagne, page 17

- إن ظهور المؤسسات الخاصة ارتفع بعد 1990 حيث أن مؤسسة صناعية من بين اثنين ظهرت بعد 1990 وهذا نسبة إلى لبيرالية استقلالية الاقتصاد وكذا تشجيع الاستثمار و أن القروض المقدمة لهذه المؤسسات ارتفعت بنسبة كبيرة

[1] محمد بلقاسم حسن بهلول " عن الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية" ، مطبعة دحلب 08 شارع طرابلس حسين داي الجزائر سنة 1993/04، ص 227.

حيث وصلت إلى 36% من القروض الموزعة مقابل 20% سنة 1998 حيث هذه القروض المقدمة من قبل البنوك العمومية التي تلعب دور التجارية وتعمل على البحث عن استخدامات مربحة لمواردها.

أما بالنسبة لحصة البنوك الخاصة في توزيع القروض للاقتصاد ارتفعت منذ 1999 حيث زادت من 1,5% إلى 5,3% [1].إن دور القطاع الخاص لا ينحصر دوره فقط في إنشاء مؤسسات ولكن يشارك أيضا في النمو السريع في المؤسسات التي كانت موجودة.

- UGTA تطالب بالخوصصة ولكن مع الاحتفاظ بالشغل وعدم التعدي على أي عامل، حيث أن الخوصصة في الجزائر يجب أن تخضع لخوصصة خارجية أي أن تحقق عن طريق مستثمرين أجانب حيث هذه الطريقة وحدها تسمح بتعريف وتقديم مختلف العراقيل التي تمر بها مؤسساتنا الجزائرية واستعمال مختلف الأساليب لخوصصتها وجعلها تحقق مردودية كبيرة ولكن المستثمرين الأجانب رأوا أن الاقتصاد الجزائري يعد اقتصاد ثقيل وغير فعال، لهذا نلاحظ أن المؤسسات العمومية تغلق أبوابها يوما بعد يوم وهناك مؤسسات خاصة تأخذ مكانها وتتزايد من يوم لآخر[2].

الفرع الثاني : الآثار المترتبة عن برنامج التعديل الهيكلي

إن برنامج التعديل الهيكلي لم يأت بنتائج هادفة إلى تنشيط الجهاز الإنتاجي وبالتالي زيادة العرض للسلع و الخدمات، كما أن هناك تبعية متزايدة للاقتصاد الجزائري بالإضافة إلى تبعية الفلاحة لأحوال الطقس ويشير هذا التحليل إلى وجود عدة عراقيل كعرقلة العقار الفلاحي ومسألة التمويل بصفة عامة حيث أنه وجهت انتقادات للقطاع البنكي و المالي الذي كانت مهمته منحصرة في النظام البيروقراطي و الذي كان يجب عليه أن يكون محرك التنمية الاقتصادية [3].

---

[1] Abdelatif Benachenhou : « L'Algérie Aujourd'hui, un pays qui gagne » p 17

[2] Journal le Quotidien d'Oran : Jeudi 02 décembre 2004, P.11

[3] Revu Media Bank, El Chaab – 25/11/99, p 10. Publication Bimestrielle n°44 octobre /Novembre 1999,P10.

ومن الآثار المترتبة عن هذا البرنامج هناك آثار اقتصادية وآثار اجتماعية وتتمثل فيمايلي:

1- الآثار أو النتائج الاقتصادية لبرنامج التعديل الهيكلي:

أ- **النمو الاقتصادي**: من خلال فترة طويلة من الإصلاحات الهيكلية أدت في الأخير إلى نتائج إيجابية فيما يخص معدل النمو الاقتصادي وذلك نظرا لإعادة الجدولة التي أدت إلى تحسين معدلات خدمة الدين وكذا مختلف المصادر الإقراض الأجنبية التي اعتمدت عليها الجزائر حيث خصصت 17 مليار دولار لإعادة جدولة الديون بالإضافة إلى ارتفاع مستوى الأسعار مما أدى إلى تحقيق مردودية هامة إضافة إلى تحسين المناخ الذي أدى إلى وجود مردود فلاحي كبير حيث مساهمة هذا القطاع ارتفعت من 15% سنة 1995 إلى 21,5% سنة 1996.

أما بالنسبة للقطاع الصناعي فقد سجل تحسن طفيف بعد معانات أثر هذا البرنامج ويقدر هذا التحسن بـــ4,6% خلال الفترة 1994-1997.

ب- **ميزان المدفوعات** : لقد تحسن ميزان المدفوعات وذلك بسبب المساعدات والتمويلات الأجنبية التي تحصلت عليها الجزائر بعد إعادة جدولة ديونها الخارجية حيث أن الحساب الجاري حقق فائضا في سنتي 1996-1997 يقدر بـــ1,25 مليار دولار مما أدى إلى إعادة تكوين احتياطات الصرف وبلوغها مستوى عال جدا[1].

ج- **احتياطات الصرف**: إن تحسن الوضعية المالية الخارجية وكذا تحسن ميزان المدفوعات سمح للجزائر باحتوائها على احتياطات دولية كبيرة وذلك حسب الجدول التالي:

---

[1] روابح عبد الباقي، غياط شريف(جامعة قالمة)،"الآثار الإقتصادية و الإجتماعية لبرنامج التعديل الهيكلي"، محاضرات الملتقى الوطني الأول حول الإقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة econa 3000 يومي 21-22 ماي 2002 ، ص 13.

جدول رقم 7 : الاحتياطات الدولية من 1993 - 2000

السنوات	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
المبلغ مليار دولار	1,5	2,6	2,1	4,2	8	-	4,6	11,9
الأشهر	1,9	2,9	2,1	4,5	8	-	-	أكثر من 17 شهر

المصدر: المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، الظروف الاقتصادية والاجتماعية للسداسي الثاني من سنة ، 2000، ماي 2001 ، ص 62.

إن سنة 1998 تراجعت نسبة الاحتياطات بـــ6,08 مليار دولار وهذا بسبب انخفاض سعر البترول حيث وصل سعر البرميل إلى 13 دولار ثم ارتفاع خدمة الدين الخارجي[1].

د- الديون الخارجية

جدول رقم 8: الديون الخارجية للجزائر من 1990 -2001

ديسمبر بالمليار دولار												
	1990	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001
ديون متوسطة المدى	26,588	26,636	25,886	25,024	28,850	31,317	33,230	31,060	30,261	28,140	25,088	22,3
ديون قصيرة المدة	1,791	1,239	0,792	0,700	0,636	0,256	0,421	0,162	0,212	0,175	0,173	0,260
المجموع	28,379	27,875	26,678	25,724	29,486	31,573	33,651	31,222	30,473	28,315	25,261	22,571

Source : Media Bank, 2001 « évolution de la dette extérieur de l'Algérie 1990-200 », Publication Bimestrielle n°51 Décembre 2000/ Janvier 2001, Page 4

من خلال الجدول التالي نرى أن الديون طويلة ومتوسطة المدى ارتفعت من 26,588 مليار دولار إلى 33,230 مليار دولار هذا بين سنتي 1990 و 1997 أي ما يقارب ارتفاع يقدر بـــ 6,642 مليار دولار ونلاحظ هذا الارتفاع بسبب فشل الإصلاحات التي وجدت في الثمانينات وزيادة الديون الخارجية قصد تحسين الوضعية الاقتصادية في الجزائر.

أما ابتداء من سنة 1997 ومع وجود برامج التصحيح الهيكلي وكذا برامج الاستقرار Stand by نلاحظ أن المديونية الخارجية بدأت تتناقص إلى أن وصلت إلى 22,3 سنة 2001 وبهذه الطريقة نستطيع القول أن الديون الخارجية للجزائر تحسنت[2].

---

[1] revue media bank, publication ; bimestrielle N°47, Avril/ mai 2000, APS 12/04/2000, P10

[2] revue media bank, publication bimestrielle n°51, Décembre 2000 Janvier 2001,P4.

هـــ. تحطيم و هدم البيئة المالية للمؤسسات:

إن برنامج التعديل الهيكلي قام بسحب حماية الدولة للمؤسسات الوطنية حيث أن هذه الأخيرة وجدت نفسها في حالة منحطة و منهدمة، فإذا أرجعنا هدم البنية المالية للمؤسسات لتمويل عن طريق السحب بالمكشوف نلاحظ أن هناك ترابط كبير بين تخفيض قيمة الدينار و التضخم في مكشوف المؤسسات العمومية.

إن مبلغ المكشوف الخاص بالمؤسسات العمومية و خاصة الصناعية وصل إلى 90 مليار دج سنة 1995 ثم 113 مليار دج في أواخر 1996 حيث كان يمثل 28% من رقم أعمال العام أي 3.4 أشهر من الإيرادات [1].

حسب CNES فإن مالية مؤسسة عمومية صناعية تكون إيجابية حيث قدرت بـــ 8 مليار دج سنة 1993 حيث أن المكشوف ظهر في 1994 بمقدار 10 مليار دج و هذا ما بين تخفيض قيمة الدينار لأفريل و تحطيم خزينة المؤسسة و مالية المؤسسة.

إن مكشوف المؤسسات العمومية ارتفع سنة 1993 من 10 مليار دج في ديسمبر 1994 وصل إلى 92 مليار دج في ديسمبر 1995.

إن تخفيض قيمة الدينار أدت بالمؤسسات العمومية إلى خسائر في الصرف كآثار مباشرة بالإضافة إلى توسع في التكاليف و التي يتمثل أساسا في توسيع القروض كأثر غير مباشر.

حيث أن خسائر الصرف قدرت بـــ 60 مليار دج لمجموع القطاعات الصناعية في أواخر 1995 حيث أن 90 % من تمويل المكشوف للمؤسسات من قبل البنوك نشأوا من النتائج المباشرة و غير المباشرة لخسائر الصرف، في هذه الحالة كان من المفروض على المؤسسات أن يتحملوا Taux d' enfer الذي يقدر بـــ 24 % و في نفس الوقت لم تقدر هذه المؤسسات على تغطية الديوان الآتية من الدولة و أعضاءها[2].

إن تحطيم البنية المالية المؤسسات كان سببه كذلك حجز عدد مهم من المخزون حيث أن هذا الحجز نتج عن عدم البيع الناتج عن قلة أو انخفاض الطلب، منافسة خارجية وأيضا مشاكل الهيكلة الخاصة بالمؤسسة حيث أن انخفاض الطلب، منافسة خارجية وأيضا

---

[1] CNES, « Rapport préliminaire sur les effets économique et sociaux du programme d'ajustement structurel », novembre 1998.
[2] CNES, même rapport.

مشاكل الهيكلة الخاصة بالمؤسسة حيث أن انخفاض الطلب ورداءة المواد ومختلف العراقيل للتصدير، فهذه المؤسسات حصلت على مخزونات من المواد التامة وأيضا مواد أولية ونصف المواد (تتمثل في مخزون التشغيل و الحماية.)

جدول رقم 9 : وضعية المخزون التشغيل (بالمليار دج)

	1995	1996	السداسي الأول لسنة 1998
1- مجموع المخزون (TS)	114	99	92,6
مواد تامة	42	36	31,6
مواد أولية	72	63	61,0
2- رقم الأعمال (CA)	384	403	213
3- النسبة المؤوية TS/CA	29	25	22

Source : construit a partir du rapport du ministère de l'industrie et de la restructuration, op. cité

حسب الجدول الأخير نلاحظ أن نسبة مجموع المخزون على رقم الأعمال يمثل 29% من المبيعات في عام 1995 ثم لينخفض إلى 25% سنة 1996 ثم إلى 22% في السداسي الأول 1998 وهذا ما يفسر تحطيم مالية المؤسسة عن طريق إنتاج أقل.

إن في أواخر السداسي الأول لسنة 1996 ظهر إجراء جديد لتطهير وضعية المؤسسات العمومية وهو يتمثل في إنشاء شركات قابضة les holding حيث أن هذا الإجراء التكميلي لبنوك مؤسسات بهدف إلى دعم المؤسسات إلى احتواءها على قدرة التصحيح بطريقة أكثر فعالية للنظام والبنكي، إن مبادئ هذا الإجراء يتمثل فيما يلي:

- وضع إجراء يتمثل في إنشاء شركات قابضة Holding.
- حل وغلق المؤسسات أو الوحدات غير قادرة على المتابعة.
- أن تكون هناك عقود ما بين المؤسسات و البنوك.
- إعادة جدولة الديون في مرحلة سماح بالتسديد لمدة سنتين.

إن الميزانية الخاصة بهذا الإجراء تخص 768 مؤسسة مقسمة محكمة حسب وضعيتها المالية كما يلي:

399 مؤسسة مؤهلة لهذا الإجراء حققت من هذا الأخير تحويل جزء من مكشوفهم إلى قروض قصيرة الأجل وكذا دعم من قبل الخزينة على شكل إعادة شراء أو استرداد جزء من ديونهم .

193 مؤسسة لا يستحقون العلاج الخاص وهذا نظرا لوضعيتهم المالية الجيدة.

38 مؤسسة يصححوا أو يعالجوا عن طريق البنوك.

138 مؤسسة الباقية يروا أن الخزينة تتدخل على مستوى جهتهم الاجتماعية.

- إن هذا الإجراء الجديد خصص له ما يقارب 160,3 مليار دج حيث 100,3 مليار دج لصالح الدعم البنكي و 60 مليار دج مخصص للخزينة.

حيث يلاحظ أن سنة 1997 عرفت تمويل عن طريق المكشوف يقدر بـــ 14مليار دج بعدما كانت 110 مليار دج أما السداسي الأول لسنة 1998 وصل إلى 21,3 مليار دج و الجدول التالي يبين لنا وضعية المكشوف خلال السداسي الأول والثاني لسنة 1999[1].

جدول رقم 10 : وضعية المكشوف خلال السداسي الأول و الثاني لسنة 1999

الشركات القابضة	وضعية المكشوف			
	السداسي 1999		التطور	
	الأول	الثاني	القيمة	%
Agro-divers		583	-583	
Agro-de base	1131	1869	-1262	-40%
Siderurgie metal	12639	-310	-12949	-102%
Mécanique	9994	15494	5500	55%
Elect télécom	12502	728	-11774	-94%
Mines	17	2	-15	-88%
Manufactures	15789	6311	-9478	-60%
Pharmachimie	2232	239	-2093	-90%
Real-CRDS travaux	3757	223	-3534	94%
Batiment-nat CSTR	9889	6188	-3701	37%
Service	5022	-322	-5344	-106%
المجموع	75072	31005	44067	-59%

Source : MPCR Ministère de la participation et de la coordination des reformes

[1] Mustapha Mekideche : « l'Algérie entre économie de rente et économie émergente , essai sur la conduite des réformes économiques (1986-1999) et perspectives » , Edition Dahleb Septembre 2000, P. 45.

إن الصعوبات والمشاكل التي تعرفها لها المؤسسات بزيادة تطبيق برنامج التعديل الهيكلي وزيادة التمويل بالمكشوف وكثرة الاستدانة أدت بها إلى حل العديد من المؤسسات حيث أنه قدرت عدد المؤسسات التي حلت بـــ800 مؤسسة منذ 1994 ثم تسريح ما يقارب 212960 عامل كما أن العمال الذين خرجوا بإراداتهم تقدر بـــ 50700 عامل أما الأشخاص الذين هم في حالة بطالة تقنية يقدر بـــ100800 عامل وهذا ما يعطي نظرة كاملة عن المأساة التي أعطتها برامج التعديل الهيكلي[1].

والجدول التالي يبين لنا الميزانية المقدرة لعدد العمال المسرحين في كل قطاع للسداسي الأول لسنة 1998.

جدول رقم 11 : الميزانية المقدرة لعدد العمال المسرحين للسداسي الأول لسنة 1998.

قطاع قانوني / قطاع النشاط	EPE	%	EPL	%	مؤسسة خاصة	%	مجموع	%
فلاحة	2205	1,7	1234	1,5	370	35,6	3819	1,8
BTPH	76514	59,6	51557	61,7	195	18,8	128266	60,2
خدمات	19345	15,1	24522	29,3	150	14,5	44017	20,7
صناعة	30235	23,6	6310	7,5	323	31,1	36868	17,3
مجموع	128299	100	83623	100	1038	100	212970	100

Source : CNES Rapport préliminaire sur les effets économique et sociaux du programme d'ajustement, structurel, novembre 1998 .

إذا أضفنا على هدد العمال المسرحين التقاعد المسبق تحصل على 264000 عامل حيث يمثل هذا العدد ما يزيد عن **6%** من المجتمع الذي عانى من آثار التصحيح الهيكلي.

إن عدد العمال المسرحين يأتي بالدرجة الأولى في قطاع BTPH بنسبة 60% بعدها قطاع الخدمات يمثل 20% والقطاع الصناعي بنسبة 17%.

يمكن إضافة أن هذه التسريحات مست بالأخص المؤسسات العمومية الاقتصادية EPE بنسبة 60% من العمال المسرحين ثم المؤسسات العمومية المحلية EPL بمقدار 39% ثم المؤسسات الخاصة بنسبة منخفضة تقدر بـــ1%.

[1] CNES « rapport préliminaire sur les effets économiques et sociaux du programme d'ajustement structurel » ; Novembre 1998

إن مجموع المؤسسات التي حلت مابين 1994 و 1998 تقدر بـــ 815 مؤسسة تتمثل أساسا في المؤسسات العمومية المحلية بنسبة83% والمؤسسات العمومية الاقتصادية بمقدار 16% ومن المؤسسات التي أغلقت أبوابها هي قطاع الصناعة بنسبة 54%، يليه قطاع البناء والأشغال العمومية والسكن BTPH بنسبة 30%.

والجدول التالي يبين حصيلة حل المؤسسات حسب قطاعات نشاطها في إطارها القانوني إلى غاية 30 جوان 1998.

جدول رقم 12 : عدد المؤسسات المنحلة حسب النشاطات:

القطاعات	مؤسسات عمومية اقتصادية	مؤسسات عمومية محلية	مؤسسات خاصة	المجموع
الفلاحة	5	18	02	25
الصناعة	60	383	-	443
البناء والأشغال العمومية و السكن	54	195	-	249
الخدمات	15	93	-	98
المجموع	134	679	02	815

Source : CNES, « Rapport préliminaire sur les effets économique et sociaux du programme d'ajustement structurel », novembre 1998

أما عن عدد المناصب العمل المفقودة فيمكن تمثيلها في الجدول التالي:

جدول رقم 13 : عدد مناصب العمل المفقودة

قطاعات النشاط الاقتصادي	الزراعة	الصناعة	ب-أ عمومية	الخدمات	المجموع
مؤسسات عمومية	1,42	21,5	59,89	17,55	%100
مؤسسات محلية	1,62	8,15	64,04	26,13	%100
المجموع	1,52	15,81	61,59	21,07	%100

Source : Mr Said musette et Nacer Hamouda, Elément de réflexion pour une évaluation des effets du pas et perspectives de l'économie Algérienne ANDRU – CREAD Alger 1998.

و-**خدمة الدين الخارجي**: بالنسبة لخدمة الدين الخارجي نلاحظ أنها انخفضت لأول مرة على مايقارب 4 ملايير دولار سنة 1994 أي 3% بعدما كانت تتجاوز 9ملايير دولار[1] خلال فترة 90-93 أي ما يقارب 75% كما انخفضت خدمة الدين إلى 30% سنة 1997 ليسجل ارتفعا نسبيا سنة 1998 حيث بلغ معدل خدمة الدين 47% وهذا

[1] Media Bank, « évolution de la dette extérieur de l'Algérie 1990 – 2000 », Publication Bimestrielle n°51 Décembre 2000 / Janvier 2004 Page 7

بسبب انخفاض أسعار البترول والثانية ارتفاع أقساط الدين المستحقة الدفع إلى أكثر من 3 ملايير دولار وذلك رغم تراجع أقساط الفائدة سنة 1998 والجدول التالي يبين لنا تطور خدمة الديون من 1990 إلى 2000.

جدول رقم 14 : خدمة الديون من 1990 إلى 2000

السنوات	الرئيسي	الفوائد	المجموع	خدمة الدين / الإيرادات من الصادرات لـ B و S
1990	6,729	2,162	8,891	66,4%
1991	7,222	2,286	9,508	73,9%
1992	7,004	2,274	9,278	76,5%
1993	7,150	1,900	9,050	82,2%
1994	3,130	1,390	4,520	47,1%
1995	2,474	1,770	4,244	38,8%
1996	2,025	2,256	4,281	30,9%
1997	2,354	2,111	4,465	30,3%
1998	3,202	1,978	5,180	47,5%
1999	3,397	1,719	5,116	39,05%
2000	2,822	1,678[2]	4,500	19,80%

Source : Media Bank, évolution de la dette extérieur de l'Algérie 1990 – 2000, Publication Bimestrielle n°51 Décembre 2000 / Janvier 2004 Page 7

2- الآثار الاجتماعية لبرنامج التعديل الهيكلي:

في عقد السبعينيات كانت الخدمات العمومية مجانية أو شبه مجانية وكانت مضمونة من قبل الجميع إلا أن اتباع برنامج التعديل الهيكلي أدى إلى نتائج سلبية الشيء الذي قلص من تمويل هذه الخدمات العمومية وأصبحت غير مجانية، أما انسحاب الدولة عن دورها الاقتصادي والاجتماعي أدى بذلك إلى ارتفاع ظاهرة الفقر التي نسيت عن طريق انخفاض القوة الشرائية في ظهور البطالة ومن أهم هذا الآثار السلبية لبرنامج التعديل الهيكلي ما يلي[1]:

[1] روابح عبد الباقي ،غياط شريف، جامعة قالمة، " الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج التصحيح الهيكلي" محاضرات الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة ECONA 3000 يومي 21،22 ماي 2002 من إعداد كمال رزيق ومسرور فارس، ص 16.

أ- ارتفاع نسبة البطالة:

إن العدد الكبير من العمال المسرحين وكذا حل العديد من المؤسسات سواء المؤسسات العمومية أو الخاصة وكذا غياب استثمارات جديدة في ظل الإصلاحات أو التصحيحات الهيكلية كل هذه الأسباب أدت إلى تفاقم ظاهر البطالة حيث أنها بعدما كانت 20,7% سنة 1991 ثم 24,3% سنة 1993 ثم 28,6% سنة 1997 وصلت إلى 29% سنة 2000.

يعود السبب في تفاقم البطالة إلى ارتفاع في القوم العاملة من 5,85 مليون سنة 1990 إلى ما يزيد عن 7,8 مليون سنة 1996 ثم إلى 8,25 مليون سنة 1998 حسب ما تشيره المفتشية العامة العمل فإن عدد العمال الذين فقدوا مناصب عملهم تقدر بـــ 360 ألف عامل وهم في حالة بطالة تقنية ما بين 1994 و 1998 أما عن إحدى المداخلات للباحث بلعطاف في ملتقى CREAD لعام 1998 فقد بلغ مجموع العمال المسرحين ما يقارب 520,000 عامل في الفترة 1994-1997 وهذا تتجه تصفية وخوصصة حوالي 633 مؤسسة محلية و 268 مؤسسة عمومية و 85 مؤسسة خاصة أي بمجموع 986 مؤسسة.

بالإضافة إلى هذا العدد الهائل من العمال المسرحين يضاف إليه عدد الباحثين على العمل الجدد الذين يقدر سنويا 300 ألف الشيء الذي زاد الأمر تعقيدا و عدم إمكانية توفر مناصب الشغل، كل هذه الأمور أدت إلى ظهور ظاهرة الفقر بسبب قلة نقص القدرة الشرائية.

وكذا بالنسبة للمستخدمين أو العاملين تجميد الأجور بسبب انخفاض العملة الوطنية بأكثر من 50% وكذا تحرير الأسعار[1].

والجدول التالي يبين لنا تطور نسبة البطالة من 1991 إلى 1999.

جدول رقم 15 : تطور نسبة البطالة من 1991 – 1999

السنوات	1991	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999
نسبة البطالة	21	-	29,25	24,36	26,44	27,99	29,20	28,0	29,2

مصدر : روابح عبد الباقي وعلي هملل- أثر إعادة الهيلة على سوق العمل في الجزائر الملتقى الدولي حول برامج التصحيح الهيكلي والمسألة الاجتماعية – جامعة قسنطينة يومي 29-30 ماي 2000 للفترة 91-97.

[1] نفس المرجع السابق ص 17،18.

ب-الأسعار:

إن مؤشر الأسعار لدى الاستهلاك ارتفع كثيرا حيث عرفت فترتين : الفترة الأولى من 1990-1991 ارتفعت من 25% إلى 32% من النمو السنوي و الفترة التالية من 1994 -1995 من 29% إلى 30% من النمو منذ 1996 انخفض هذا المؤشر حيث من 18,7% سنة 1996 وصل إلى 5,7% سنة 1997.

أما بالنسبة لمؤشر الأسعار للمواد الغذائية فقد عرف ارتفاعا ملحوظا حيث انتقل من 23% سنة 1990 إلى 25% سنة 1992 ليصل إلى مستواه الأعلى سنة 1994 ليحقق 41,3% أن سنة 1995 فقد عرف انخفاضا طفيفا ليحقق 31% ثم بدأ في الانخفاض منذ سنة 1996 بمقدار 19,7% و 5,7% سنة 1997 ارتفعت الأرقام القياسية للأسعار لدى الاستهلاك وكدى لدى المواد الغذائية في سنتي 1994-1995 أي المتعلقة باتفاق برنامج التعديل الهيكلي وبرنامج الاستقرار.

والجدول التالي يبين تطور الأرقام البيانية عند الاستهلاك والأرقام البيانية لأسعار المواد الغذائية خلال فترة 1993-1997

جدول رقم 16 : الأرقام البيانية عند الاستهلاك

السنوات	1993	1994	1995	1996	1997
أسعار لدى الاستهلاك	235,5	930,3	394,4	468,1	494,9
أسعار لدى المواد الغذائية	423	325,6	426,9	510,8	539,7

Source ONS : Collection statistique

إن تحرير الأسعار تعد طريقة جيدة في سوق يحتوي على منافسة حقيقة حيث أن الاقتصاد الجزائري الذي يعاني من وضعية حادة من ناحية العرض، فإن تحرير الأسعار تؤدي إلى القضاء أو التقليص من القدرة الشرائية للمستهلكين مع خلق ارتفاع في الأسعار، ارتفاع المداخيل حيث أن تحرير الأسعار مع وجود نقص في المواد بكل أشكالها وكدا عدم وجود شفافية في النظام الجبائي، كل هذه تؤثر على وضعية المجتمع وكذا عجز

في المؤسسات العمومية وحدة عدم المساواة الاجتماعية و Concentration أكثر المداخيل[1].

ج- المداخيل: إن مداخيل الأسر ارتفعت بنسبة 19% سنة 1994 و 28,3% سنة 1995 و 24,6% سنتي 1996 و 1997، إن هذه الزيادة ترتكز أساسا عند المستقلين وتتناقص عند الأجراء و المتقاعدين حيث أن حصة الأجراء انخفضت من 45,6% إلى 43,2% بين سنتي 1993 و 1997 كما انخفضت نسبة المداخيل التحويلات (منح التقاعد و الضمان الاجتماعي) حيث من 19,5% سنة 1994 انخفضت إلى 17,8% سنة 997[2]، هذا ما أدى إلى خفض من القوة الشرائية للمجتمع بـــ25% ما بين 1993 و1996 [3].

الشيء الذي أدى إلى ظهور فقر على مستوى المجتمع والجدول التالي يبين تطور الأرقام القياسية الاستدلالية للقدرة الشرائية للأجراء

جدول رقم 17 : الأرقام القياسية الاستدلالية للقدرة الشرائية للأجراء

السنوات	1993	1994	1995	1996
الإطارات	87,4	85,3	71,5	68,7
الأعوان التقنيون	90,1	82,7	73,7	69,6
عاملو التنفيذ	117,4	94	85,1	82,5

د- الفقر: إن انخفاض القدرة الشرائية أدى إلى إرتفاع الفقر على مستوى المجتمع الجزائري حيث أنه حسب CNES فإن الأسباب الحقيقية لظاهر الفقر ترجع على الآثار المتعلقة ببرنامج التعديل الهيكلي وكذا إعادة الهيكلة في إطار الانتقال إلى اقتصاد السوق حيث أن هذه الأخيرة اتسمت بضعف النمو في PIB وكذا ضعف في مستوى المداخيل بالإضافة إلى تحطيم الأجور الحقيقية وهذا ابتداءا من سنة 1990.

وأيضا تقل الديون الخارجية بالإضافة إلى التدهور الأمني والصراع السياسي والنزاع الداخلي المسلح في الجزائر والقائم منذ سنة 1992 الشيء الذي أدى بكثير من المواطنين فقدان مصادر رزقهم وعدم الحصول على المداخيل كما أم الجماعات المسلحة

---

[1] Youcef deboub – « Le nouveau mécanisme économique en Algérie », office des publication universitaire 06-1995, P.105,106

[2] مجلة الاقتصاد و المناجمت، الفقر و التعاون، عدد2 مارس ، 2003 ص 215 .

[3] Hocine Benissad « l'ajustement structurel l'expérience du maghreb » OPU 04-1999, P.73

قامت بتخريب الكثير من المؤسسات العمومية والخاصة ومما أدى إلى فقدان العديد من المواطنين مناصب عملهم وأرزاقهم مما نتج عن تزايد لظاهرة الفقر في أوساط المجتمع.

إن حسب الإحصائيات لسنة 1995 فإن عدد الفقراء الموجودين في الجزائر يقدر بـــ1,6 مليون شخص يعاني من الفقر الغذائي وبالتقريب 4 ملايين شخص يتحصلون على دخل لا يتعدى عتبة الفقر الكلي الأدنى[1].

إن اتساع الفقر كان بسبب انعدام النمو الاقتصادي والانخفاض في إنشاء مناصب شغل دائمة حيث أنه أثبت أن الفقر مربوط خاصة بظاهرة البطالة.

إنه من بين الإجراءات المتخذة للحد من ظاهرة الفقر وهي الحماية الاجتماعية عن طريق الشبكة الاجتماعية التي ظهرت في 1992 والتي تخص الشغل والمداخيل ولكن رغم تقديم عدة مساعدات عن طريق ICSR **(Indemnité aux Catégories Sociales sans Revenus)** في 1992 وكذا IAIC (indemnité d'activité d'intérêt générale) بالإضافة إلى AFS (Allocation Forfaitaire de solidarité) سنة 1994 كل هذه الإجراءات المخصصة لدعم المداخيل لم تأت بنتائج حسنة وكانت جد محدودة عن طريق ضعف المبالغ المخصصة للعائلات، وبهذا ارتفعت نسبة الفقر التي تأثر على القدرة الشرائية للمواطنين حيث لدراسة حققت في 1997 على أساس إحصائيات ONS المتعلقة بمستوى الحياة لسنة 1995 لأن القوة الشرائية للمداخيل الأجرية التي كانت في 1986 تقدر بـــ 45% وصلت إلى 30% في الفترى 1990-1996 يمكن كذلك ملاحظة أن نفقات الاستهلاك بالنسبة للعائلات انخفضت حيث أن الفترة 1990-1995 انخفضت بقيمة 1% أما القدرة 1990-2000 لم ترتفع هذه النفقات إلى بنسبة1%[2].

---

[1] Nabila K, CNES, La pauvreté et liée au effet du P.A.S , le jeune indépendant, 15 décembre 2002.

[2] Greedal « la pauvreté en Algérie, une conséquence des contraintes de l'environnement naturel ? »

المبحث الثاني : التطورات الاجتماعية في الجزائر

المطلب الأول: البطالة في الجزائر

إن مسألة البطالة و التشغيل تشغل بال الكثير من البلدان و خاصة بلدان العالم الثالث التي هي في طريقها للنمو و مهما كانت أسباب البطالة فهي تتمثل في طابع واحد و هي وجود الآلاف من العاطلين في الشوارع يبحثون عن العمل[1] .

إن البطالة ظاهرة إقتصادية و إجتماعية الأكثر تأثيرا على مستوى الجزائر حيث أنها تزداد يوما بعد يوم إثر الفوارق الكبيرة بين العروض و الطلبات[2] في سوق العمل وكذلك نسبة إلى النمو السريع للسكان الذي يؤدي إلى حدوث أزمات إقتصادية و التي بدورها تزيد من البطالة و ذلك نسبة إلى عدم قدرة تماشي التنمية الإقتصادية مع زايد السكان حيث وصلت البطالة في الجزائر إلى 30 %من الفئة النشيطة و هي تزيد كل سنة بنسبة 4%.[3]

ظهرت البطالة في الجزائر بعد الإستقلال و بالضبط في السنوات 1966 حيث بلغت نسبتها ما يقارب 30.6 % و هي تمثل نسبة عالية جدا و ذلك لتراجع الإستثمارات وارتفاع النمو الديمغرافي بالإضافة إلى أنه في تلك السنوات كان التعريف النظري للسكان القادرين على العمل يستثني في إحصائياته العمال الذين هم بصدد البحث على العمل لأول مرة و الذين كانوا يغدرون بـــ 260.000 عامل من بينهم 180.000 عامل في ميدان الزراعة، و كذلك استثناء النساء العاملات سواءا في الريف أو في المدينة و الأطفال دون 18 سنة.

---

[1] عبد العزيز وطبان "الآقتصاد الجزائري ماضيه و حاضره 1870 – 1985"، ديوان المطبوعات الجامعية [ب س]، ص 297 -298.
[2] ج. د. ن ورسك، " البطالة مشكلة سياسية إقتصادية"، منشورات جامعة قان يونس بن غازي الطبعة الأولى 1997، ص 33.
[3] Michel CHATELA et Jaques FONTANEL, « dix grands problèmes économiques », edi OPU, années 1993, P123.

أما الجدول التالي يبين لنا الإستخدام و البطالة لعام 1966:

جدول رقم 18: الإستخدام و البطالة لعام 1966

	الزراعة	قطاعات أخرى	المجموع
عدد السكان	63000	5520	11820
سكان قادرون على العمل	1300	1180	2480
سكان مستخدمون	870	850	1720
عاطلون على العمل	430	330	760
نسبة البطالة	%33	% 28	% 30.6

المصدر : الإحصاء العام **1966** الوحدة الألاف.

يقصد بالمستخدمين هم الأشخاص الذين يعملون بصفة جزئية وكد عمال موسمين و ¾ عمال القطاع الزراعي.

أما فيما يخص الفترة 1966-1977 أشار الإحصاء العام للسكان إلى أن نسبة البطالة انخفضت إلى أن تصبح 18.5 % و يعود هذا التحسن إلى انطلاق المخططات التنموية والمتمثلة في مراسيم التسيير الذاتي و بالتالي زيادة العمل في هذا القطاع بالإضافة إلى ذلك دمج المرأة في عالم الشغل حيث بلغ مجموع النساء العاملات 42155 مرأة زيادة على هذا وجد عدد كبير من الأفراد الذين يلتحقون بالمدارس.

في 1987، وجد مجتمع نشيط يزيد في المتوسط بـــ250.000 من الطالبين الأوائل (primo demandeur) في السنة وهذا مع وجود انخفاض في معدل النمو بـــ5% قبل 1990. و 4% في سنة 1996[1].

في جوان 1989 وجد تصريح لنسبة البطالة والتي كانت تقدر بـــ18%[2]. أم في تصريح لرئيس الحكومة آنذاك " السيد حمروش" قد عرض الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للجزائر بأن نسبة البطالة وصلت إلى 1.500.000 بطال أي ما يعادل 20%

[1] Bernard Foucade, « Les observations de l'emploi et de la formation professionnelle, outils de gestions des transformations du marché du travail le cas de l'Algérie et de la Tunisie », n°333 décembre 2000.
[2] Roger leray « Conseil social et économique » ,ED économica, année 1991, P.116

ورجع هذا الارتفاع إلى تسريح العمال في أواخر 1989 مقابل زيادة كبيرة في السكان القادرين على العمل بالإضافة إلى تهميش الاستثمارات الإنتاجية.

في 1998 جرت دراسة جد هامة من قبل CNES وممضاة من طرف السيدة EDJEKOUNE : إن البطالة تزيد بصفة كبيرة حيث أنه بعدما قدروا عدد البطالين سنة 1992 بما يقارب بـــ1.522.000 وصلت هذه النسبة إلى 2.104.700 شخص سنة 1995 وهذا يعني زيادة تقدر بـــ 194.000 بطال جديد كل سنة[1].

كما أن معدل البطالة قدر بـــ21% سنة 1987 وقدر بـــ28% سنة 1995. وهذا بسبب النمو الديمغرافي الذي وصل في هذه السنة إلى 29,6 مليون نسمة وأن معظم هذه النسبة هي عبارة عن شباب تقل أعمارهم عن 20 سنة الشيء الذي أدى إلى ارتفاع نسبة اليد العاملة وعدم قدرة إيجاد مناصب شغل للشباب الجدد إلى سوق العمل هذا إضافة إلى عدم قدرة المؤسسات على توفير مناصب شغل جديدة للشباب الجدد وكذا تسريح العمال حيث أنه بين 1992 و 1995 تم فقدان ما يقارب 23.000 منصب شغل دائم أما سنة 1996 فتم فقدان 50.000منصب شغل دائم.

في سنة 1997 كان هناك الانسحاب الفردي لليد العالمة من القطاع العمومي وهذا ما أدى إلى فقدان 25.000 منصب شغل، حيث أن الجزائر تعتبر من بين البلدان المغربية التي تعاني الأكثر من ظاهرة البطالة والجدول التالي يبين لنا نسبة البطالة في الدول المغربية.[2]

جدول رقم 19 : تطور نسبة البطالة في البلدان المغربية ب% من المجتمع النشيط

البلدان	1995	1997	1999
الجزائر	28,1	29,5	28,5
ليبيا	10,5	11,2	12,1
المغرب	22,9	17,5	17
تونس	15,5	15,6	15,3

Source : Conférence internationale sur le développement durable Johannesburg2002
Rapport Magrebin sur l'évaluation des efforts de l'UMA dans les domaines de développements durable depuis 1er sommet de la terre (Rio 1992) Septembre 2001

[1] Bernard Foucade, « Les observations de l'emploi et de la formation professionnelle, outils de gestions transformation du marché du travail » le cas de l'Algérie et de la Tunisie note n°333 décembre 2000.
[2] Conférence internationale sur le développement durable (Johannesburg2002 Septembre 2001, P 15)

من خلال هذا الجدول نرى أن الجزائر تمثل البلد الذي لها أعلى نسبة في البطالة حيث أنها تمس أكثر من 2,5 مليون بطال. ونرجع هذا الارتفاع إلى إعادة هيكلة المؤسسات العمومية وبصفة عامة إعادة هيكلة الاقتصاد بالإضافة إلى برامج الخوصصة وأيضا إعادة هيكلة المؤسسات الصناعية. في حين نرى أن ليبيا تمثل نسبة بطالة تقدر ما بين 10,5% و 12,1% وهي قليلة مقارنة مع الجزائر وأيضا نرى أن المغرب ومن أهم الصفات التي تميز بطالتها وهي أن البطالة تخص 37% من الشباب ما بين 15 و 24 سنة ومعظمهم متحصلون على شهادات تحتوي على مختلف وسائل التكوين أما بالنسبة لتونس فنلاحظ أن نسبة البطالة تقريبا مستقرة في حوالي 15,5%.

إن البطالة في شمال إفريقيا ومن بينها الجزائر تمس كل أصناف أو فئات المجتمع بما فيهم عمل الأطفال أو شغلهم، شغل النساء في مسكنهم (à domicile) ورجوع المتقاعدين إلى سوق العمل وزيادة على هذا بطالة الشباب المتحصلين على الشهادات[1] حيث أنه أكبر حجم من البطالين هم عبارة عن شباب حيث أكثر من 80% من البطالين تقل أعمارهم عن 30 سنة.

2/3 من البطالين ليست لديهم أي خبرة مهنية وهم عبارة عن طالبين أوائل للشغل (primo demandeur) بالإضافة إلى أن البطالة تمس خاصة الأشخاص غير المؤهلين حيث أنه ما يقارب مليون بطال لديهم مستوى تعليمي متوسط وما يقارب 73% من البطالين ليس لديهم أي تأهيل، وكذا البطالة الخاصة بالأشخاص الذين لديهم دراسات عليا ارتفع ليصل سنة 1996 ما يقارب 80.000 [2] حسب الإحصائيات التي قامت بها الحكومة الفرنسية فإن البطالة في فرنسا تمس خاصة المهاجرين حيث أنه بلغت هجرة عدد الأطر الجزائرية إلى الخارج ما يقارب 400.000 جزائري وهذا الجدول يبين لنا نسبة البطالين المغاربة سنة 1992[3].

---

[1] Djamel Ferroukhi, INPS, « emploi et formation en Algérie: quelle perspective ? », Colloque *internationale, La question de l'emploi en Afrique du nord tendance récente et perspectives* 2020 25-26-27 Juin 2004 à Alger.

[2] Avis relatif au plan national de lutte contre le chômage ; Juillet 1998

[3] Bernard Marois – Maria Ange Andrieux & Rodolphe Durand : « Chômage et relance de l'emploi », Ed économica, année 1997, P70.

جدول رقم 20 : نسبة البطالين المغاربة في الخارج لسنة 1992.

البلد	رجال	نساء	إجمالي
الجزائر	% 27,6	% 42,4	% 27,6
تونس	% 26,4	% 42,7	% 26,4
المغرب	% 26,5	% 43,3	% 26,5

Source : Chômage et relance de l'emploi

بالرغم من تحسن مداخيل الدولة وانخفاض حجم المديونية من 33 مليون $ إلى 22 مليون $ إلا أن مشكل البطالة استمر إلى أن مس 2,3 مليون جزائري سنة 2000 وهذا حسب المكتب الدولي للعمل.

أما سنة 2001 فقد بلغ مجموع البطالين 2.427.726 بطال (وهذا حسب المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي) بالإضافة إلى فقدان أكثر 216.890 منصب شغل بما فيهم الأفراد الذين انتهت عقود عملهم وتدهور قطاع الصناعة والزراعة وفي هذا العدد نقول أن الجزائر تواجه بطالة هيكلية.

الفرع الأول : أنواع البطالة في الجزائر

إن الجزائر تحتوي على نوعان من البطالة:

- **بطالة ظاهرة** : وهي تتمثل في الأشخاص الذين يتصفون بصفة البطال أي هم في سن العمل يستطعون عن العمل ويبحثون عنه ولكن لا يجدونه.
- **بطالة مقنعة**: وهي تتمثل في الأشخاص الذين يعملون ولكنهم زائدون عن الحاجة بمعنى لا يساهمون في زيادة الإنتاج أي هي عبارة عن زيادة في العمال في مؤسسة ما أو في قطاع ما خارج عن الحد اللازم في هذا القطاع مما يؤدي إلى إنقاص الإنتاجية الحدية لوحدة العمل.

أما بالنسبة للبطالة الهيكلية فهي متعلقة بالميدان الزراعي حيث لوحظ انخفاض في البطالة بسبب النزوح الريفي حيث من 51,9% سنة 1973 وصلت إلى 48,6% سنة 1977 ثم إلى 39,3% سنة 1985.

ونقصد بالبطالة الهيكلية وهو تعرض الاقتصاد إلى تغير هيكلي ففيه بعض الصناعات والمناطق أين يزيد الطلب على العمل وهذا في المناطق التي تعرضت للانهيار ويزيد الطلب على العمل في القطاعات التي تعيش في حالة نمو، فإن العمال الموجودين في المناطق التي تعاني من انهيار يريدون التوجه إلى مناطق النمو ولكن هذا غير ممكن بسبب نقصهم الخبرة والمهارة وبالتالي يبقون في حالة بطالة[1].

تتعلق البطالة الهيكلية كذلك بالميدان غير الزراعي حيث بلغ عدد العاطلين عن العمل في نهاية المخطط الرباعي الأول ما يقارب 33,9% من مجموع العاطلين، ثم في نهاية الرباعي الثاني انخفضت النسبة إلى 31,3% ثم إلى 20% عند نهاية المخطط الخماسي الأول إي أن معدل البطالة انخفض حتى سنة 1985 ويرجع هذا إلى ظهور فئة أصحاب الأعمار 14 سنة.

الفرع الثاني : أسباب البطالة في الجزائر

إن أسباب البطالة في الجزائر متعددة حيث أن صعوبة تمويل نمط التكوين وكذا اختلال التوازن ما بين العرض و الطلب يؤدي إلى حدوث بطالة ومن أهم هذه السباب نذكر ما يلي:

1- ارتفاع معدل النمو الديموغرافي وتراجع النمو الاقتصادي:

إن تزايد عدد السكان في السبعينات و الثمانينات وزيادة القوة العاملة مع ارتفاع الشباب إلى أكثر من 75% من مجموع السكان، صعب على السلطات توفير مناصب شغل والدخول إلى سوق العمل خاصة وأن معدل النمو الاقتصادي تراجع بنسبة كبيرة حيث كانت نسبة النمو سنة 1996 تقدر 4% فقد وصلت سنة 2001 إلى 2% مما أدى إلى ظهور بطالة[2].

2- انخفاض نسبة الهجرة إلى الخارج:

إن الوضع الأمني الذي عرفته الجزائر في التسعينات لم يسمح بالأفراد إلى الانتقال إلى الخارج وخاصة إلى أوربا الغربية وكذا الولايات المتحدة الأمريكية نظرا للمشاكل التي

---

[1] Jacques Freyssinet « Le chômage » , édition la découverte et syros 2000.2002, P16.

[2] برنامج التثبيت و الاستقرار في الجزائر، تقرير صندوق النقد الدولي 1998، ص 81-82.

عرفتها هذه الأخيرة مما أدى إلى تكثيف العمالة في سوق العمل وبالتالي عدم قدرته على استيعاب هذه الأيدي العاملة[1].

3- السياسة النقدية وطريقة تسييرها:

إن البنك الجزائري لجأ إلى سياسة نقدية مشددة وهي خاصة بأسعار الفائدة حيث بانتهاج هذه السياسة قام برفع معدلات الفائدة الشيء الذي أدى إلى إنقاص الاستثمارات على مستوى المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لأنها تعتمد بالدرجة الأولى على البنك للاقتراض منها الشيء الذي أدى إلى فقر على مستوى الاستثمار وبالتالي إنقاص فرص التشغيل.

4- السياسة التعليمية وعدم ملاءمتها مع سوق العمل:

إن عدد الطلبة المتخرجين يرتفعون بصورة فائقة ولكن نقص الخبرات وكثر الكليات غير المطلوبة والانتظار إلى إعادة تدريب هؤلاء العمال مما يؤدي إلى أن هذه السياسة التعليمية تعكس متطلبات سوق العمل وخاصة في القطاع الخاص الرسمي مما يؤدي إلى وجود بطالة على مستوى هؤلاء المتخرجين الجامعيين.

5- القطاع غير الرسمي:

إن الاقتصاد غير الرسمي يعتبر من الموضوعات التي يجب الأخذ بها حيث أن الجزائر عرفت حدة في أزماتها الشيء الذي أدى إلى بروز مشاكل آتية أساسا من برامج تنموية غير مكتملة، وظهور ما يسمى الاقتصاد غير الرسمي الذي يعمل في الخفاء وبالتالي يصعب على الدولة التحكم[2] عليها حيث حسب الأستاذ أحمد هني فإن القطاع غير الرسمي ينحصر على جملة من النشاطات التي لا تراها الدولة وأنها تتعمد غض البصر عنها[3]. حيث يمكن أن نعرف الاقتصاد الرسمي وهذا حسب Jean Braman أنه قوة العمل الأجيرة دائمة الاستخدام كتلك التي تتخذها المؤسسات الصناعية، المكاتب والدوائر الحكومية ومؤسسات أخرى مختلفة المقاييس والتي من مميزاتها، شروط العمل محمية من طرف القانون وأن وضعيات العمل مسجلة رسميا في الإحصائيات الاقتصادية وهناك صفة التنظيم في

---

[1] Le Quotidien d'Oran : Jeudi 26 Septembre 2002, N°2349,P 05

[2] زيار نبيل سياسة السلطات العمومية إزاء اقتصاد غير الرسمي في الجزائر
Economie informelle, Algérie « Acte du colloque international », 14-15-16 Novembre 2000, Bibliothèque Université centrale Février 2001, P1-15

[3] Heni A , « Essai sur l'économie parallèle, le cas de l'Algérie » Edi ENAG, Alger 1990

القانون الداخلي، فإذا وجدت نشاطات لا تحقق هذه المميزات فإنها تعتبر نشاطات متعلقة باقتصاد غير رسمي وفي هذا الصدد عرف K Hark الاقتصاد غير الرسمي على أنه جزء من قوة العمل والموجودة خارج نظام العمل المنظم والتي من مميزاتها التعاقد يكون شفويا وعدم وجود هرم تسلسلي للسلطة، عدم حماية العمال من حيث ساعات العمل والمرض و التقاعد أما عن أسباب ظهور هذا القطاع فيتمثل في أزمة الاستدانة التي عرفتها الجزائر حيث أدى ذلك بالأفراد إلى تدهور معيشتهم وبالتالي القيام بأعمال تدخل فيما يسمى بالقطاع الموازي.

إن المديونية أدت بالدولة إلى اتخاذ عدة إجراءات للحد منها من بينها تخفيض الصادرات التي أدت إلى نقص في الإنتاجية وبالتالي في التشغيل والأجور وهذا ما أدى بالأفراد إلى القيام بأعمال غير رسمية حيث أن أحمد هني اعتبر الاقتصاد غير الرسمي ما هو إلا نتيجة لظروف اقتصادية مر بها المجتمع الجزائري حيث أن Bernard Chantal من خلال دراسة له " الإصلاح الهيكلي و القطاع غير الرسمي" استهدف أن القطاع العام قد أثبت فشله وعجزه في توفير مناصب شغل للشباب الذين ليست لهم الكفاءة المطلوبة فبتهميش القطاع الخاص زادت نسبة البطالة والتي ارتفعت في 22% سنة 1991 إلى أكثر من 24% سنة 1994 حيث أن الشباب ما بين 15-18 سنة نسبة 58% أما 18-24 سنة نسبة 40% من مجموع البطالين وحسب إحصائيات اليد العاملة لسنة 1989 نجد 42%منهم انضموا إلى أنشطة القطاع غير الرسمي وبالتالي أصبح مصدر وحيد للشغل حيث نلاحظ أن هذا القطاع[1] يزيد يوما بعد يوما وتوسيع رقعته حيث يشكل خطرا على الاقتصاد حيث نسبة اليد العاملة في هذا القطاع بنسبة انتقلت من 19,5% سنة 1977 إلى 30% سنة 1997 أي ما يقارب 906.000 عامل أما في سنة 2003 فقد قدر عدد الأشخاص الذين يعملون في هذا القطاع بما يقارب 1,5 مليون عامل[2].

إن القطاع غير الرسمي يؤدي إلى تناقص الاستثمارات وخاصة المتعلقة بالقطاع الصناعي بالإضافة إلى أنه يشكل عجز في الإنتاج الخاص بالقطاع العام والذي ينعكس

---

[1] djamel ferroukhi, INPS, « emploi et formation en algérie : quelle perspective ? », Colloque *international, la question de l'emploi en Afrique du nord tendance récentes et perspectives* 2020 25-26-27 Juin 2004 - Alger

[2] CNES, Année 1998, P68.

سلبا على سوق العمل حيث أن C.Bernard يعتبر سوق غير الرسمي على أنه شكل من أشكال خلق فئة جديدة من صغار أرباب العمل وأنه شكل من أشكال الرأسمالية المصغرة كما أنه يؤدي هذا القطاع إلى انسحاب القطاع العام وتراجعها في مجال التشغيل.

إن القطاع غير الرسمي تنحصر أنشطته في ميادين التجارة و الخدمات وذلك لأن النشاطات الإنتاجية تتطلب رأس مال كبير وكفاءات مهنية وفنية عالية بالإضافة إلى الصعوبات و العراقيل للدخول إلى الأنشطة الانتاجية.

إضافة إلى هذه الأسباب المؤدية إلى البطالة هناك سبب متمثل في برنامج التصحيح الهيكلي لسنة 1994 الذي رفع الدعم عن القطاع العام وتسريح العمال وغلق العديد من المؤسسات [1].

[1] CNES « Rapport préliminaire sur les effets économiques, et sociaux du programme d'ajustement structurel » Novembre 1998.

جدول رقم 21: تطور نسبة البطالة من 1966 إلى 2003

السنوات	الأحداث بالجزائر	معدل البطالة
1966	قبل مرحلة التأمينات	% 30,6
1971	مرحلة التسيير الذاتي: الثورة الزراعية وتطبيق برنامج المخطط الرباعي الأول	
1977-1975	تطبيق برنامج المخطط الرباعي الثاني والاحتكار المكثف للشركات الوطنية	% 18,6
[1]1980	انتعاش اليد العاملة بشكل نسبي	% 21
1982	إعادة هيكلة المؤسسات العمومية	% 20
1985	إعادة النظر في تكاليف الاستثمار واتباع سياسة لامركزية النشاطات	% 16,9
1986	الأزمة البترولية	% 17,5
1987	اتباع نظام جديد وهو يخص نظام تشغيل الشباب	% 21
1988	تنفيذ ساسية استقلالية المؤسسات العمومية	% 19,8
[2]1989	مراجعة الطريقة المسعبة لكل من السياسة الاقتصادية و الاجتماعية	% 20
1993-1992	الأوضاع الأمنية السيئة التي عاشتها الجزائر مما أدى إلى تخريب وحرق العديد من المؤسسات	% 23,1
[3]1994	الشروع في الإصلاح الهيكلي وإبرام اتفاقية Stand by	% 24,8
1995	الشروع في الخوصصة	% 28,1
[4]1996	إيقاف تسريح العمل	% 28,3
[5]1997	البدء في برامج التشغيل	% 29,5
[6]1998		% 28
[7]1999	منح القروض لفئات البطالين وخاصة الشباب	% 28,5
2001-2000	انخفاض حجم البترول وتدهور نسبة النمو الاقتصادي	% 29
[8]2002-2001	برنامج دعم الانتعاش الاقتصادي	% 27,3
[9]2003	برنامج دعم الانتعاش الاقتصادي	% 23,7

Source ONS –BM- BIT…

[1] ONS 1980
[2] The World Bank, 1996
[3] CNP et ONS « rapport préliminaire sur les effets économiques et sociaux du P.A.S » Novembre 1998.
[4] Convention n°122 sur la politiques de l'emploi, 1964, Algérie (ratification : 1969),CEAR 1997/68ème session.
[5] Convention n°122 sur la politique de l'emploi, 1964, Algérie ratification 1969, CEAR 2001/72ème session.
[6] CAIMED : politique pour les entreprises dans la région méditerranéenne , Algérie 2004.
[7] Conférence internationale sur le développement durable (Johannesburg2002, Septembre 2001).
[8] Rapport 2003-2004 de l'OCDE sur l'Algérie, lundi 26 Juillet 2004.
[9] Emploi chômage (au 3ème trimestre 2003).

المطلب الثاني : الفقر في الجزائر

إن الفقر يعد ظاهرة اجتماعية أو سوسيو اقتصادية يعاني منها الكثير من اقتصاديات الدول النامية والمتخلفة وقد عرفه الاجتماعيون على أنه شكل من أشكال الحرمان والتهميش ويجدون أن هناك ضرورة لإدماجهم وتعزيزهم عن طريق آليات الحماية الاجتماعية[1].

أما عن الفقر في الجزائر فإن ظهوره ليس حديثا بل يرجع إلى عهد الاستعمار فقد أصبح معدل الفقر بعد الاستقلال يمشي ببطء إلى أن جاءت سنوات التسعينات أين ظهرت هناك عائلات معوزة و فقراء كثيرون و هذا بسبب الأزمة البترولية لسنة 1986 كما زادت ظاهرة الفقر بسبب الاصلاحات الاقتصادية حيث من 800 ألف فقير سنة 1989 ارتفع إلى أكثر من مليون و900 ألف أي ما يقارب 2 مليون عائلة سنة 1999 كما أن إحصائيات 2000 تقدر بـــ 12 مليون فقير أي ما يقارب بـــ 1.9 مليون عائلة جزائرية فقيرة[2].

إن هذا الفقر تسبب في العديد من الأمراض حيث أنه في 2001 ظهر مرض الجرب حيث سجلت الآلاف من هذه الحالات على مستوى المدارس في كل بلدان الجزائر مثل : تلمسان، سيدي بلعباس، سطيف، قسنطينة.

بالرغم من وجود الاحتياطات المقدرة بـــ30 مليار دولار سنة 2003 إلا أن $1/3$ جزائري يعيشون تحت عتبة الفقر.

إن انتشار الفقر في الجزائر وتدهور الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية أدى إلى ظهور ظاهرة التسول و الانحرافات الاجتماعية حيث أن الجزائر صنفت من بين الدول الأكثر فقرا حيث أنه لوحظ أنه في الشرق الأوسط ومنطقة شمال إفريقيا أن نسبة الفقراء زاد عن عدد يقدر بـــ60 مليون سنة 1985 إلى 73 مليون بحلول 1996 وهذا حسب

---

[1] حسين رحيم، المركز الجامعي بالأغواط ، "التنمية والعولمة إشكالية الموازنة بين تحقيق النمو المتوازن واستئصال الفقر وضمان الرفاه الاجتماعي"، مجلة الاقتصاد و المنجمنت، الفقر و التعاون عدد 2 مارس 2003 ، ص 225.

[2] CREEDAL, « la pauvreté en Algérie : les conséquences des contraintes de l'environnement naturel ? » ONS, BM.

تقرير البنك الدولي المعد في سنة 1993 والجدول التالي يبين عدد السكان الذين يعيشون على أقل من دولار واحد في اليوم.

جدول رقم 22 : عدد السكان الذين يعيشون على أقل من دولار في اليوم

	1987	1990	1993	1996	1998
الشرق الأوسط وشمال إفريقيا	9,3	5,7	5,0	5,0	5,5
	% 4,3	% 2,4	% 1,9	% 1,8	% 1,9

مصدر: مجلة التمويل و التنمية، ديسمبر 2000، ص 5

الفرع الأول : خصائص الفقر في الجزائر

إن ملامح الفقر في الجزائر تبرز أن معظم العائلات الفقراء يتمركزون على مستوى الأرياف وهذا لنقص الانتفاع بخدمات التعليم والصحة والصرف الصحي، مياه الشرب، الاتصال والمواصلات والإسكان وهذا لأن السلطات الحكومية لم تقم بالإجراءات المناسبة قصد الاهتمام بالقطاع الزراعي وكذا إعادة بناء البنية الأساسية الاجتماعية والمادية للأرياف.

حيث لسنة 1995 قدر عدد الفقراء بـــ1,6 مليون شخص، أين يوجد أكثر من مليون شخص على مستوى الأرياف حيث حسب الإحصائيات ONS فإن أقرب من 4 ملايين شخص لا يتحصلون على مداخيل تتعدى عتبة الفقر الأدنى بما فيهم 2,7 مليون شخص على مستوى الأرياف بالإضافة إلى هذا فإن الأشخاص الذين يعيشون بأقل من 1,6 دولار يمثلون 23% من المجتمع الكلي[1].

[1] GREEDAL « Enquête sur les niveaux de vie », (ONS, 1995)

الفرع الثاني : أسباب الفقر في الجزائر

إن أسباب الفقر في الجزائر متعددة فمنها اقتصادية واجتماعية وثقافية ويمكن أن نجملها في النقاط التالية:

- ✓ البطالة التي تعتبر أحد أهم أسباب الفقر وأحد نتائجه فإن البطالين الذين ليس لديهم مال لتوفير حاجياتهم سوف ينتج عنهم في الأخير عجز وحرمان.
- ✓ سوء توزيع الدخل والثروات.
- ✓ النمو الديمغرافي السريع وعدم تماشيه مع وتيرة النمو الاقتصادي.
- ✓ حرمان سكان الريف من الدراسة والتعليم.
- ✓ فشل برامج الإصلاحات في الجزائر والتسريح للعمال في المؤسسات العمومية.

خلاصة

بعد دراسة الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للجزائر ومختلف المراحل التي مرت بها مؤسساتنا العمومية ابتداءا من مرحلة التسيير الذاتي ومرورا باستقلاليتها ومع وجود مختلف الإصلاحات وكذا برامج التعديل الهيكلي التي كانت معظمها سالبة وحققت نتائج سيئة أدت إلى حل العديد من المؤسسات وتسريح الآلاف من العمال وكذا خوصصة الكثير منها، وهذا لنقص التمويل أو عدم إمكانية التمويل من طرف الدولة نظرا لارتفاع مديونيتها الخارجية وكذا تمويل هذه المؤسسات عن طريق المكشوف وارتفاع قيمته، الشيء الذي وضع هذه المؤسسات في عجز مستمر واختلال وظهور عدة ظواهر مثل ظاهرة البطلة و الفقر، ولهذا ظهرت هناك مؤسسات أخرى تدعى بالمؤسسات المصغرة والتي تعمل على الحد من ظاهرة البطالة عن طريق تمويلها بمصادر أخرى والتي سنذكرها في فصلنا الثاني.

الفصل الثاني

المؤسسة المصغرة

ومصادر التمويل

الفصل الثاني : المؤسسة المصغرة و مصادر التمويل

مقدمة:

إن المشكلة الاقتصادية التي تواجه أغلب الدول التي هي في طريقها للنمو وهي مشكلة انخفاض حجم الاستثمارات بها ولهذا فإن تحقيق التنمية في هذه الدول يتوقف على مدى قدرتها على زيادة حجم الاستثمارات ومن بين هذه الدول الجزائر التي كان يلزم عليها أن تلجأ إلى تنمية بلدها اقتصاديا واجتماعيا، وهذا خاصة وبعد أن فشلت معظم الإصلاحات وبالأخص برنامج التعديل الهيكلي الذي أتى بنتائج اجتماعية واقتصادية في أغلبها سلبية بما فيها حل وغلق العديد من المؤسسات ونقص الاستثمارات بها وعدم إمكانية تمويلها.

وفي هذا الصدد ظهرت هناك مؤسسات مصغرة تعمل في نفس الوقت على القضاء على البطالة التي واجهتها الجزائر وكذا توفير مناصب شغل جديدة، وهذا عن طريق تمويل المشاريع الاستثمارية بطرق جديدة والتي سنذكرها في فصلنا هذا[1].

[1] سمير محمد عبد العزيز " التمويل العام، المدخل الإدخاري و الضربي، المدخل الإسلامي، المدخل الدولي" مكتبة الإشعاع الفنية، الطبعة الثانية 1997، ص 6.

المبحث الأول : الاستثمار

المطلب الأول: تعريف الاستثمار

يمكن القول أن الاستثمار يعتبر المحرك الرئيسي للتنمية الاقتصادية وذلك عن طريق إنشاء مشاريع اقتصادية منتجة ويمكن أن يعرف على أنه مخاطرة بأموال حاضرة لأجل الحصول على أموال مستقبلية تعود بربح أكبر، كما أنه استعمال المدخرات لأجل استثمار في عمليات إنتاج السلع والخدمات[1] وذلك قصد تحسين الطاقة الإنتاجية للمشروع أو الاقتصاد القومي فهناك الاستثمار الخاص الذي يسير ويدعم من طرف شخص واحد أو مجموعة من الأفراد يكون هدفهم الوحيد هو تحقيق أرباح في المستقبل[2]، أما الاستثمار العام فهو مدعم من قبل الدولة و الذي يكون الهدف منه هو تلبية حاجيات وخدمات المؤسسات أو الأفراد وبالتالي يحقق توازن على مستوى الاقتصاد الوطني.

أما عن تعريف الاستثمار ماليا فهو عبارة عن استخدام الأموال بصفة دائمة عن طريق تمويل دائم أو مستمر وتبعا لهذا التعريف الخاص بالاستثمار، يمكن توضيح أنه من مكونات الاستثمار وهي تتمثل في إنشاء آلات ومعدات بالإضافة إلى الزيادة في وسائل النقل كالسيارات والسفن و الطائرات.

إضافة إلى أن الفائض النقدي الموجود لدى المؤسسات يعتبر المصدر الأساسي أو الرئيسي للاستثمار لأنه في حالة ادخار.

فنسبة إلى الأهمية الكبيرة للاستثمار والحاجة إلى السيولة لتمويل هذه الاستثمارات يقوم البنك بتقديم قروض، وذلك قصد تسهيل العمليات المختلفة للاستثمار وبالتالي فإن القرض يعتبر كاستثمار لأنه يعود بفائدة على البنك، ومن جهة أخرى فإن المؤسسات تمثل أكبر قدر من الاستثمارات في المجتمع الصناعي الحديث و هذه الإستثمارات هي في تقلبات مستمرة، ففي بعض الأحيان تكون مربحة وفي بعض الأحيان تكون خاسرة.

---

[1] حسن عمر،"الاستثمار و العولمة"، دار الكتاب الحديث 2000، ص 37

[2] بخراز يعدل فريدة، " تقنيات وسياسات التسيير المصرفي" ، ديوان المطبوعات الجامعية 2-2000،ص15.

المطلب الثاني : مميزات الاستثمار

إن الاستثمار كما عرفناه سابقا فهو استعمال الفوائض النقدية لغرض الاستثمار ولكن يجب أن تتوفر عدة شروط أو مميزات للاستثمار والتي يمكن أن نذكرها في النقاط التالية:

المدة: ونقصد بها الفترة الزمنية التي يتم من خلالها استثمار في رؤوس الأموال، وبالتالي الحصول على تدفقات نقدية وأرباح في النهاية وهذا تبعا لقدم المشروع المستثمر فيه،وتحدد هذه المدة ما بين التضحية إلى غاية الحصول على أول دفعة أي أول إيرادات وتستطيع أن تكون شهريا أو ثلاثيا أو سداسيا أو سنويا[1].

المخاطرة: من المنطق أن الاستثمار يعتبر نوع من المخاطرة لأن المؤسسة عند قيامها بالاستثمار في مشروع معين فإنها تجهل الفوائد التي يتحصل عليها وهذا بالرغم من القيام بدراسات مسبقة، ولكن تطرأ في بعض الأحيان تغيرات مفاجئة غير متوقعة حيث أن المؤسسة تعتمد في تحليلها الاقتصادي على التنبأ الذي يخفي درجة من المخاطرة، لهذا فإن كل مستثمر سوف يسلك سلوك اقتصادي رشيد يعطي فيه اهتماما متوازنا للعائد المتوقع من الاستثمار وكذا المخاطرة التي تصاحب العائد ففي هذا الصدد نجد نوعين من المخاطر: مخاطر متوقعة ومخاطر غير متوقعة[2].

مخاطر متوقعة: وهي عبارة مخاطر يأخذ توقعها في بداية المشروع فالمستثمر الذي يريد أن يشارك في رأسمال المؤسسة بالرغم من أنه يعرف أنها تعاني من مشاكل مالية، ولهذا فإنه يجب في هذه الحالة أن يتوقع المخاطر المنتظرة أو ينتظر المخاطر التي تنجم من هذا الاستثمار

مخاطر غير متوقعة: في هذا النوع من المخاطرة، المسير أو المؤسسة أو الشركة لم تكن تتوقع هذه المخاطر الناجمة عن عملية الاستثمار ولهذا يجب أن تقوم المؤسسة بدراسة معمقة ودقيقة فيما يخص محيطها الاقتصادي.

---

[1] مصطفى رشدي شيحة : "النقود والمصاريف والائتمان" مطبوعات المدرسة العليا للتجارة (دروس اختيار الاستثمارات) ص361، 362، 363

[2] أ.د حسين عطا غنيم، د. عبد الله صادق دحلان: " دراسات في التمويل وأساسيات الاستثمار وتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية" الطبعة الأولى 2004، ص 6.

أما عن مصادر المخاطرة فهي تتمثل في نوعين[1]

مخاطر منتظمة: هي تلك المخاطر التي قد تنشأ عن علاقة ا الاستثمار بالسوق أي بالنشاط الاقتصادي ككل.

مخاطر غير منتظمة: وهي المخاطر التي تنشأ من الاستثمار نفسه أي الناشئة من داخل المؤسسة لاتخاذها يعض الإجراءات غير المرغوب فيها، حيث لا يكون للسوق دخل في تغيرات العائد المتوقع على هذا الاستثمار وهي ترجع في غالب الأحوال اتباع المستثمر لسياسات إدارية أو مالية غير سليمة كالسياسة على المخزون أو سياسة تسيير المخزون، سياسة التسيير النقدية، سياسة التوظيف.

المردودية أو العائد: يمكن تعريف العائد وهو مقدار الزيادة التي تطرأ على الثروة نتيجة استثمار رأسمالي، ويمكن تعريفه كذلك أنه العائد المنتظر من الاستثمار، فإذا حدث وأن كان العائد أكبر من رأسمال الابتدائي نقول أن المشروع الذي قامت به المؤسسة مربح أو له مردودية مالية جيدة، أما إذا كان العائد أصغر من رأسمال الابتدائي فإن المشروع الذي قامت به المؤسسة غير مربح.

المطلب الثالث: أنواع الاستثمارات

إن للاستثمار عدة أنواع تختلف حسب طبيعة الاستثمار الذي يقوم به صاحب المشروع أو صاحب الاستثمار، فكل حسب رغبته في الاستثمار ولهذا يمكن تقسيمها إلى مايلي:

أ- **استثمارات إنتاجية:** وتتمثل في الاستثمارات التي تخص كل المؤسسات مهما كانت طبيعة نشاطها وتهدف أساسا إلى تخفيض تكاليف الإنتاج وعلى التغير المستمر في أساليب وتكاليف الإنتاج وكذا المنتجات، ويحدث هذا حسب وضعية وإقبال المستهلك على هذه المنتوجات وتنقسم هذه الاستثمارات الإنتاجية بطبيعتها إلى ثلاث أصناف نذكر منها ما يلي:

- **استثمارات التجديد أو الاستبدال:** وهي تخص استبدال التجهيزات أو الآلات القديمة بآلات جديدة، وهذا لهدف الزيادة في الإنتاج أو صياغة شروطه، وكذا

[1] أ.د حسين عطا غنيم، د. عبد الله صادق دحلان، نفس المرجع السابق، ص10.

إمكانية تجديد المنتجات والسرعة في الاستثمار، فإذا لم يؤدي إلى زيادة الإنتاج فعلى الأقل يحافظ على مستواه[1].

- **استثمارات توسعية أو طاقوية:** إن هذا النوع من الاستثمار، الهدف منه هو زيادة في الطاقة الإنتاجية لتوفير المنتوج اللازم وكذا توسيع الطاقات الخاصة بالشركة، وذلك إما عن طريق إدخال آلات إنتاجية جديدة أو أساليب إنتاجية فمثل هذه الاستثمارات تستعمل في إنشاء المباني السكنية أو المصانع أو استصلاح الأراضي.
- **استثمارت ابتكارية أو شرعية:** في هذا النوع تقوم المؤسسة بتوزيع وتنويع وابتكار منتوج جديد أكثر تطورا وأكثر ابتكارا لم يظهر من قبل في السوق.

ت- **استثمارات إجبارية:** إن هذا النوع من الاستثمارات يختلف عن النوع الآخر خاص بالاستثمارات الإنتاجية، حيث أن له هدف اجتماعي وهو توفير الألبسة والأحذية ومساكن للعاملين وكذا توفير مستلزمات الحماية لعمال المناجم، أجهزة الوقاية من التلوث وبالتالي حمايتهم من جميع الأخطار والحوادث، وهذا النوع من الاستثمارات بفرض على المؤسسات بموجب نص قانوني هدفه حماية الشركة.

ج- **استثمارات استراتيجية:** تقوم المؤسسة في هذا النوع بالمحافظة على استمرارية المشروع موضوع الاستثمار ونستطيع في هذا الصدد التقسيم إلى نوعين كما يلي:

- **قوانين هجومية:** وهي تلك الاستثمارات المخصصة لحماية نشاط المؤسسة أحسن لسير نشاطها الإنتاجي وكذا لمنع العمال بالقيام بأي نشاط يعرقل نشاط المؤسسة كموضع سجل خاص بالغيابات والحضور وكذا التأخيرات بالإضافة إلى وضع كاميرات خاصة تعمل على مراقبة العمال.

[1] حسن عمر : "الاستثمار و العولمة"، دار الكتاب الحديث 2000، ص 38-39

- **قوانين دفاعية:** وتتمثل هذه القوانين في إقامة أماكن للدفاع عن مصالحها كمقهى أو مطعم داخل المؤسسات أو الشركات وذلك بغية متابعة العمال لنشاطهم الإنتاجي بجدية[1].

المطلب الرابع : أهمية الاستثمار

يمكن القول أن الاستثمار يمثل عنصر هام ومتغير اقتصادي له علاقة وطيدة بالمتغيرات الاقتصادية الأخرى كالدخل مثلا أو الادخار وكذا التوظيف أو مستوى التشغيل، كما أنه يشارك في تصحيح الإختلالات التي تقع بين العرض و الطلب وذلك أن الزيادة في الاستثمارات تؤدي إلى زيادة إنتاج السلع والخدمات الشيء الذي يؤدي إلى زيادة الطلب وهكذا يقع توازن بين العرض والطلب[2].

كما أن للاستثمار أهمية كبيرة في جذب النقد الأجنبي حيث بزيادة الاستثمارات داخل المؤسسات، تستطيع هذه الأخيرة أن تقوم بتصدير سلعها إلى الخارج وبالتالي الحصول على نقد أجنبي يسمح لها بزيادة في مكونات عملتها وهذا ما يمكن تمثيله عن طريق زيادة في الصادرات بواسطة التحكم الحسن في التوزيع وكذا التثبيت الجيد على مستوى السوق[3].

كذلك يسمح الاستثمار بخلق مناصب شغل أو فرص شغل تسمح للشباب البطال أن يندمج في عالم الشغل وبالتالي الحصول على أجر يسمح له بالحصول على متطلباته اليومية.

كما أن الاستثمار يؤدي إلى الإنقاص من الاستيراد وزيادة الطاقات الإنتاجية وبالتالي انتشار الرفاهية في البلد القائم فيه الاستثمار.

---

[1] عبد الغفار حنفي: " الإدارة المالية المعاصرة" الدار الجامعية بيروت 1991، ص20.

[2] محمد عبد العزيز عجيمة ، تاورسي قريصة ، مدحت محمد عقار " مقدمة فب التنمية ةالتخطيط" دار النهضة العربية" 1983 ص ص 297 .

[3] محمد عبد العزيز عجيمة ، تاورس قريصة ، مدحت محمد عقار " مقدمة في التنمية والتخطيط" دار النهضة العربية" ص1983 ص 298

المطلب الخامس : أشكال الاستثمار

قد يأخذ الاستثمار أشكالا متنوعة وهذا حسب طبيعة المستثمر القائم بالاستثمار فأشكاله تتمثل فيما يلي:

1- **استثمار فردي:** وهو يتمثل في تكوين رأس مال أو استثمار عن طريق مدخرات الفرد أو مدخرات الغير.

2- **استثمار حكومي:** وهي أن الحكومة تقوم بتمويل استثماراتها بواسطة مدخراتها أو مدخرات مواطنيها داخل البلاد، أو مدخرات المواطنين أو الحكومات خارج البلاد، وعادة ما تقوم الحكومة باستثمار تلقائي أي من تلقاء نفسها دون توقع العائد المتعلق بهذا الاستثمار، وكذا دون النظر إلى الظروف الاقتصادية التي سيقوم فيها هذا الاستثمار مثلا كقيامها بإنشاء جديد يخص المستشفيات أو بناء جوي، بالرغم من أن هذهتتطلب أموالا كبيرة بدون معرفة العائد المنتظر منها أو أن الحكومة تقوم باتباع سياسة تؤدي بواسطتها إلى القضاء على البطالة.

3- **استثمار شركات:** وهي عبارة عن استثمارات تقوم بها الشركات عن طريق تمويلها بواسطة الاحتياطات التي هي لديها بالإضافة إلى تمويلها عن طريق مختلف القروض المقدمة لها.

4- **استثمار إنتاجي:** وهو أن لاستثمار الذي يقام هو عبارة عن استثمار يحصل في الأخير على قيمة مادية منتجة كالاستثمار في النشاط الزراعي أو النشاط الاستخراجي[1].

5- **استثمار غير إنتاجي:** وهو الاستثمار في النشاطات غير الإنتاجية مثلا، خدمات ويمكن تمثيلها بالخدمات الاجتماعية كالمدارس أو المستشفيات أو دار الثقافة[2].

---

[1] الدكتور العقار حنفي، "إدارة مالية والمعاصر"، الدار الجامعية بيروت 1991، ص43.
[2] الدكتور محمد بلقاسم بهلول، "الاستثمارات و إشكالية التوازن الجهوي"ص 25.

المطلب السادس : واقع الاستثمار بالجزائر

الفرع الأول : واقع الاستثمار الأجنبي بالجزائر

يمكن تعريف كل استثمار أجنبي على أنه كل استثمار يتم خارج الوطن وذلك قصد بحث عن دولة مضيفة تسمح له بتحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية والسياسية والمالية ولمدة زمنية معينة تختلف من مستثمر لآخر، ويمكن تقسيم الاستثمارات الأجنبية إلى قسمين، استثمارات أجنبية مباشرة واستثمارات أجنبية غير مباشرة.

فأما الاستثمارات الأجنبية المباشرة فيقصد بها السماح للأجانب بتملك جزء أو كل الاستثمارات الموجودة في مشروع معين بالإضافة إلى قيام المستثمر الأجنبي بالسيطرة الكاملة في الإدارة و التنظيم ومشاركة المستثمر المحلي في هذين الأخيرين وتستطيع أن تأخذ هذه الاستثمارات شكلين هما:

1-شركة متعددة الجنسيات MNC' S Multinational Corporation :وفيه يكون امتلاك رأس المال أكثر من دولة أو شركة أو خليط من الاثنين ومثل هذا النوع من الشركات: شركات المقاولة و مواد البناء، البنوك، وشركات إعادة التأمين حيث تتمتع هذه الشركات بتوفير تكنولوجيا كبيرة، وكذا توفير أجر للاستثمارات مما يؤدي إلى وجود جودة عالية والشكل التالي وهي الشركات المشتركة Joint Vente وهي أن يشترك أحد المستثمرين المواطنين مع شركاء من دولة أخرى ومثل هذا النوع ينتشر أكثر في الدول العربية التي لها وفرة رؤوس الأموال وكذا لها وفرة في المستثمرين القادرين في دولتهم المضيفة حيث المستثمرين الأجانب يفضلون هذا وهذا تجنبا لتحمل المخاطر التي قد يتحملها المستثمر الأجنبي نفسه[1].

أما الاستثمار الأجنبي غير المباشر فإن المستثمر الأجنبي لا يكون مالكا لكل أو جزء من مشروع الاستثمار ولا يدخل في تنظيم وإدارة الاستثمار، وعادة ما تكون في شكل عقود التصنيع عقود أو اتفاقيات الوكالة، عمليات تسليم المفتاح، عقود الإدارة[2].

---

[1] فريد النجار،"الاستثمار الدولي و التنسيق الضريبي"، مؤسسة شباب الجامعة 2000، ص 23.

[2] عبد السلام أبو قحط " نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية" مؤسسة شباب الجامعة 2001 ، ص 13-14

أما عن واقع الاستثمار الأجنبي بالجزائر فقد تمت مشاركة رأس مال الأجنبي في الاستثمارات الخاصة بالجزائر حسب القانون التشريعي المؤسس بـــ13-82 لـــ28 أوت 1982 المتعلق بتأسيس وظيفة شركاء الاقتصاد المختلف و التي من هدفها وشأنها جلب الاستثمارات الأجنبية وذلك بواسطة بروتوكول ارتباط الذين يعرفون بالمشروع مجال التدخل عمر الشركة في الاقتصاد المختلط، حقوق وواجبات الشركاء.

بالرغم من سماح التشريع لرأس مال أجنبي بالاستثمار بالجزائر، إلا أنه لم يسمح بجلب الاستثمارات الأجنبية وذلك بسبب العراقيل التي يعرفها المستثمرون الأجانب من مخاطر سياسية متمثلة في نقص الحكومة لوعودها لسبب أو لآخر أو وضع قيود على تحويل الأرباح المتولدة إلى شركة أم في شكل توزيعات وذلك بتقديم قروض إلى الفرع الأجنبي بدلا من تدعيم رأس مال والحصول على العائد في شكل فوائد.

بالإضافة إلى المخاطر السياسية هناك مخاطر سعر الصرف حيث أن التقلبات في أسعار الصرف يجعل المستثمرين الأجانب يحققون خسارة[1].

إن المستثمرين الأجانب يستطيعون أن يستمروا في شكل نشاطات مالية كالأسهم والسندات حاملين معهم هيكل غير المقيمين حيث يستطيعون نقل رؤوس أموالهم بتسريح من قبل الصرف للبنك الجزائري، مع إقامة الاستثمارات بالعملة الصعبة وإمكانية خلق شركة جزائرية[2].

إن الوضع الاقتصادي الاستثماري في الجزائر في وضعية حسنة وذلك بانخفاض نسبة التضخم وكذا تحسن المؤشرات الأساسية للوضعية المالية الخارجية وتكوين احتياطات الصرف وكذا استقرار الصرف يسمح بذلك بجلب استثمارات أجنبية بنسبة تقدر بـــ 42% من الاتحاد الأوربي، 25,6% من الدول العربية و 32,4% بباقي الدول، وبالتالي بلغ حجم الاستثمارات الأجنبية حوالي 1,43 مليار دولار منها 1,18 مليار دولار في قطاع المحروقات و 243,9 مليون دولار في القطاعات الأخرى.

---

[1] C.A.I. MED : Politique pour les entreprises dans la région méditerranéenne, Algérie 2004, P15

[2] Youcef Debboub : « Le nouveau mécanisme économique en Algérie » OPU 06, 1995, P 162.

يمكن القول أن الجزائر في السنوات الأخيرة عرفت استقرارا أمنيا وتم القضاء على الاضطرابات التي عرفتها مما أدى إلى بذل مجهودات لجلب الاستثمارات الأجنبية وذلك عن طريق عقد اتفاقيات وكذا زيارات إلى البلدان الأجنبية والعربية.

وبإمكان الجزائر أن تجلب الاستثمارات، وذلك عن طريق توفير بعض الشروط للمستثمرين الأجانب والمتمثلة في توفير سوق مالية مفتوح لرؤوس أموال دولية، تحرير التجارة العالمية، تطهير المحيط من البيروقراطية ومحاربة الرشوة، و أن تكون المعاملة متساوية بين المستثمرين الأجانب و المستثمرين المحليين[1].

الفرع الثاني : واقع الاستثمار المحلي بالجزائر

إن الاستثمار المحلي بالجزائر كان جد ضعيف وبطيء في السنوات الماضية وهذا نسبة إلى ارتفاع المديونية الخارجية وكذا غلق المؤسسات بفعل مختلف الإصلاحات، ولهذا فإن وضعية الجزائر كانت تلزم عليها تقديم حلول مناسبة تجعلها تزيد من استثماراتها وذلك عن طريق إقامة مختلف الأجهزة أو المشاريع التي تؤدي بها إلى دعم الإنعاش وكذا زيادة النمو الاقتصادي. ومن بين هذه البرامج وبعد اتفاق جمعية في الاتحاد الأوربي UE في أفريل 2002 وهذا قصد إنشاء منطقة حرة للصرف Zone libre de change وضع برنامج يسمى ببرنامج دعم الانتعاش الاقتصادي Le plan de la relance économique على المدى المتوسط والذي يغطي الفترة 2001-2004، وهذا قصد إعطاء نمو سنوي للناتج الداخلي الخام PIB ما بين 5% و 6% وكذا إنشاء على الأقل 850.000 منصب شغل جديد[2]، وبالتالي فإن هذا البرنامج جاء لامتصاص نسبة البطالة وكذا إعادة الاعتبار للأجهزة العمومية[3].

إن هذا البرنامج لا يعني الرجوع إلى التخطيط و لا يمكن أن يكون من ميزانية الدولة بالرغم من أنه خصصت له مبالغ تقدر 525 مليار دج[4] والتي تمثل تكملة للميزانية

---

[1] Revu Media Bank , Publication bimestrielle n°68, Octobre – Novembre 2003 – Page 34.
[2] C.A.I MED, Politique pour les entreprises dans la région méditerranéenne , Algérie 2004, page3
[3] Revu Media Bank, Publication bimestrielle n°57, décembre 2001 – Janvier 2002 – Page 16
[4] La situation économique et financière de l'Algérie et le plan de la relance économique , l'Algérie sur le chemin des reformes.

حيث أنه يسمح بجلب الاستثمارات المحلية والأجنبية وكذا إعطاء مناخ اجتماعي جيد والحصول على تطور اقتصادي في المستوى[1].

من جهة وجدت وكالات تعمل على ترقية وتطوير الاستثمار ومن بينها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI.

الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارANDI:

طبقا للأمر 01-03 المؤرخ في جمادى الثانية 1422 الموافق لـــ20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، فالوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار هي مؤسسة عمومية ذات طابع إداري (EPA) في خدمة المستثمرين الوطنين والأجانب وقد ظهرت الوكالة بمقتضى المرسوم التشريعي 93-12 المؤرخ في 5 أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الاستثمار.

لها شخصية قانونية واستقلالية مالية موقعها بالجزائر العاصمة مع وجود شبكات متعددة لوكالات محلية في كل المناطق الوطنية.

إن من مهام هذه الوكالة وهي :

- ✓ ترقية الإستثمارات و تطويرها و متابعتها.
- ✓ تسيير صندوق دعم الاستثمار fonds d'appuis aux investissement
- ✓ تسيير محفظة العقار الموجه للاستثمار
- ✓ إعلام للمستثمرين حول المشاريع التي سوف يقومون بها
- ✓ تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات وتحقيق المشاريع.
- ✓ استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين قصد إعلامهم ومساعدتهم.
- ✓ التأكد من أن الاتفاقيات التي تم إمضاؤها قد احترمت من قبل المستثمرين.

إن هذه الوكالة تقوم بمنح مزايا جبائية حيث أن الاستفادة من هذه المزايا تكون فقط لشركات رؤوس الأموال أي الشركات أسهم أو شركات توصية وكذا الشركات الأشخاص التي تطلب اختياريا للخضوع لنظام الضرائب على أرباح الشركات[2].

---

[1] CNES : Nabila K, Le jeune indépendant, « la pauvreté est liée aux effets du programme d'ajustement structurel », 15 décembre 2002

[2] Kamel Chehrit, « Guide de l'investissement et de l'investisseur », Algérie invest 2002-2004, P 41.

فترة الإنجاز: هي نفس المزايا الممنوحة أو المستفادة في إطار النظام العام.

- **فترة الاستغلال:**

الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات، الرسم على القيمة المضافة، الدفع الجزافي والرسم على النشاط الصناعي و التجاري وهذا في حالة التصدير والمدة يجب أن لا تقل عن 5 سنوات وألا تفوق 10 سنوات.

- الإعفاء من الضريبة العقارية خلال فترة لا تقل عن 5 سنوات و لا تفوق 10 سنوات.

أما عن الأموال الخاصة والتي نقصد بها الحصص المالية الأصلية لرأسمال، عندما يتعلق الأمر بالاستثمار الجديد.

فإن الحد الأدنى للأموال الخاصة يحدد النسبة للمبلغ الإجمالي للاستثمار. وتكون نسبة هذه الأموال على الشكل التالي:

جدول رقم 23 : الحد الأدنى للأموال الخاصة

الأموال الخاصة	المبلغ الإجمالي للاستثمار
% 15	≤ 2.000.000 دج
% 20	مابين 2.000.000 و 10.000.000دج
% 30	أكبر من 10.000.000 دج

Source : Kamel Chehrit : « guide de l'investissement et de l'investisseur », Algérie invest 2002-2004, P51

المبحث الثاني: مفهوم التمويل وأهميته

المطلب الأول : مفهوم التمويل

إن الهدف من دراسة التمويل وهو معرفة مختلف المصادر التمويلية التي تحتاجها المؤسسة والتي تكون لازمة لبدء مشروعها حيث أن التمويل بقصد به توفير الموارد المالية اللازمة لممارسة نشاط المؤسسة[1].

وهناك من الاقتصادين من يرون أن للتمويل معنيان وهما معنى حقيقي ومعنى نقدي.

فالمعنى النقدي ونقصد به الحصول على الأموال النقدية اللازمة من أجل توفير الموارد حقيقية وذلك بهدف خلق رؤوس أموال جديدة[2].

أما المعنى الحقيقي للتمويل فهو يتمثل في توفير الموارد والمتمثلة في السلع والخدمات وتخصيصها لأغراض التنمية أو لبناء طاقات إنتاجية وكذا إنشاء مشروعات استثمارية وتكوين رؤوس أموال جديدة.

فيمكن القول أن التمويل هي الطريقة التي من خلالها تقدم وتعرض الأموال الضرورية لإنشاء مشروع معين سواء كان خاص أو عام وذلك لغرض التنمية مما يؤدي إلى تحسين الوضعية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع.

فالبلدان النامية كانت تعاني دائما من مشاكل في التمويل و المتمثلة أساسا في إنشاء مشاريع كبيرة وضخمة يعجز النظام المالي عن تمويلها وكذا عدم فعالية البنوك في تمويلها للمؤسسات وكذا تقلق المجتمعات للجوء إلى التمويل الذاتي وكذا الإقراض العائلي، وذلك لعدم وجودهم ضمن دائرة النظام المصرفي أو الجهاز المصرفي[3].

---

[1] د. حسين عطا غنيم، د. عبد الله صادق دحلان " دراسات في التمويل، أساسيات الاستثمار وتكوين إدارة محافظ الأوراق المالية"، الناشر مجموعة دار النايف -جدة- المملكة العربية السعودية- الطبعة الأولى، ص1.

[2] محمد عبد العزيز عجمية،"مقدمة في التنمية و التخطيط" دار النهضة العربية للطباعة و النشر، بيروت 1983، ص 121، 122.

[3] رضوان وايد العمال " أساسيات الإدارة المالية" دارة المسيرة 1997، ص 189.

المطلب الثاني : أهمية التمويل

إن التمويل يعد ضرورة حتمية للبدأ في أي مشروع كان، حيث بواسطة التمويل يستطيع رأس مال نقدي أن يحول إلى رأس مال منتج وبالتالي توفير سلع وخدمات تستطيع بواسطته أن تهدف إلى تنمية اقتصادية وهذا حسب المقولة " **أن المال هو قوام الأعمال**".

إن رأس المال المستخدم لا يقتصر فقط على رأس مال بل يحتمل أيضا على رأس مال البشري المتمثل في إصلاح الأراضي وتكوين الخبرات والمهارات البشرية وهذا إضافة إلى المعدات و الآلات، ومن هنا تبرز الأهمية الكبرى للموارد الحقيقية المطلوبة لتكوين الطاقات الإنتاجية، ,أهمية توفير الموارد التمويلية اللازمة فتوفر الموارد التمويلية على حسب الإنفاق الاستثماري، وأيضا على حسب تطور أسعار عناصر ومستلزمات إنتاج السلع.

ومن أجل أن يلعب التمويل دور فعال ولكي تكون له أهمية على مستوى الاقتصاد يجب أن يستخدم بعقلانية من كل النواحي سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية وهذا أخذا بعين الاعتبار حجم الموارد التمويلية والعوامل المذكورة سابقا[1].

المبحث الثالث : مصادر التمويل

إن كل عرض لرأسمال يقابل الطلب عليه، فإن رؤوس أموال هذه التي طلبت والمتمثلة في كل نقود موجهة لاحتياجات التبادل وهذه رؤوس الأموال تأتي من المداخيل وبالتحديد من الجزء المدخر والذي لم يستخدم في الاستهلاك.

لابد وأن يكون هناك مال مدخر يوجه الاحتياطات وهو الفائض من الدخل النقدي بعد طرح النفقات[2].

إن هذه الأموال المكتنـــزة سوف تخرج من الدائرة الاقتصادية ويمكن أن تعتبر ظاهرة في تضائل في المجتمعات المتقدمة.

---

[1] شوقي حسين، "الموارد التمويلية" الدار الجامعية، القاهرة 1998 ، ص 43-44.

[2] د . بخراز، بعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية 02-2000 ص 24.

ومن جهة أخرى يمكن لأصحاب الادخار أن تضعها تحت تصرف البنوك والمؤسسات المالية التي تفرضها لزبائنها من تجار و صناعيين وأيضا للدولة.

إن الكتلة المدخرة في رأسمال يمكن أن تقسم إلى قسمين:

عرض مؤقت لرأسمال: حيث لا ينفق دخل الخواص إيرادات المؤسسات ومداخيل الصناديق العامة دفعة واحدة، ولكن تستعمل على دفعات متتالية زمنيا، هذه التسييرات في الصندوق (أي الادخار) تقترض لمدة زمنية قصيرة.

عرض ثابت لرأسمال: إن الادخار في هذه الحالة يستعمل للمستقبل بحيث يريد صاحبه أن يدخر أمواله من أجل شراء عقار أو تحقيق موارد إضافية أو حاجيات أخرى، وفي هذه الحالة، نقول أن المدخر يبحث عن توظيف أمواله قصد الحصول على عائد يعود عليه بالربح وهذا يعني أن المدخر يريد أن يقرض أمواله إلى الغير قصد الحصول على عائد مثلا مؤسسة خاصة، الدولة، الجماعات المحلية ومنشآت القرض المتخصصة في هذا النوع تقوم المؤسسات المالية بقبول هذا القرض من خلال مختلف الأسواق أين يكون هناك سعر فائدة والذي يتغير حسب تغير العرض و الطلب، وهذه تعتبر وساطة مالية كأنها تلك الهيئات التي تسمح بتحديد علاقة مباشرة بين المقرضين والمقترضين الممثلين إلى علاقة غير مباشرة، فهي تخلق قناة تمر عبرها الأموال من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي[1].

فالوساطة تقوم بتجميع المدخرات من الأفراد والمؤسسات وتقديمها إلى أطراف أخرى، ومن هنا يمكن أن نستنتج أن هناك مصدرين للتمويل، عرض[2] الموارد النقدية مصدرها البنوك وعرض الموارد مصدرها الادخار.

---

[1] بخراز يعدل فريدة، " تقنيات وسياسات التسيير المصرفي"، ديوان المطبوعات الجامعية 02-2000، ص 25

[2] الطاهر لطرش، "تقنيات البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية 2003، ص 7.

المطلب الأول : المصادر الداخلية أو التمويل الداخلي

إن تمويل احتياجات المؤسسة يجب أن يولد أو ينشأ من المؤسسة ذاتها وهو ما يعرف بالتمويل الذاتي auto financement والذي يعرف على أنه قدرة المؤسسة لتمويل نفسها من خلال كل العمليات التي تقوم بها أي أن المؤسسة تعمل على تحقيق فائض من الأموال التي تحتاج إلى تمويل نشاطاتها ويتم هذا إلا بعد الحصول على نتيجة الدورة موجبة، إذ يجب على المؤسسة أن تتمتع باستقلال مالي وميزانية ذاتية وأنها تأخذ القرار في اتخاذ الخطط الخاصة بالاستثمار.

ولكن ونظرا لضعف إمكانية التمويل الذاتي وذلك للأسباب التالية: انخفاض هامش الربح بفعل المنافسة وارتفاع الأجور، إضافة إلى ارتفاع المديونية فكل هذه الأسباب جعل المؤسسة تلجأ إلى مصادر خارجية والتي سنتكلم عنها في الفرع الثاني .

المطلب الثاني: المصادر الخارجية للتمويل

يقصد بالمصادر الخارجية للتمويل وهي تشمل على جميع الأموال التي تأتي من مصادر خارجية وهو يعتبر مكمل للتمويل الداخلي، حيث إذا لم يكف التمويل الداخلي فإن المؤسسة تلجأ إلى الاقتراض من البنوك أو عن طريق طرح أسهم للاكتتاب العام أو إصدار سندات قابلة للتداول في البورصة[1] في إطار التمويل الخارجي، يمكن أن نقسمه إلى قسمين:

أ- **التمويل المباشر:** وهو يعبر عن العلاقة المباشرة بين المدخر وذوي الفائض في الأموال والمقترض وذوي العجز في التمويل، دون اللجوء إلى وسيط مالي مصرفي أو غير مصرفي.

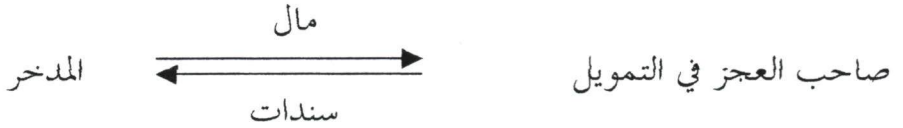

[1] شاكر القزويني، "محاضرات في اقتصاد البنوك" ديوان المطبوعات الجامعية 09-92، ص 138.

ب- **التمويل غير المباشر:** ويعبر عن الصورة الأخيرة للتمويل ويتم عن طريق الوساطة المالية سواء المؤسسات المالية أو المؤسسات النقدية ولهذا فإننا نجد في هذه الطريقة نوعان من التمويل، التمويل غير المباشر للمؤسسات المالية غير البنكية و التمويل غير المباشر للمؤسسات المالية البنكية[1].

- التمويل غير المباشر للمؤسسات المالية غير البنكية:

في هذا النوع من التمويل فإن الوساطة المالية هي عبارة عن مؤسسات غير بنكية تعمل على اقتراض ذوب العجز في التمويل حيث أنها تقرض مما تقترض، تعمل هذه المؤسسات على التقليص من حجم الاكتناز والادخار و العمل على توظيفه في مشاريع استثمارية.

كما أن هذه المؤسسات تعمل على منح قروض متوسطة وطويلة الأجل بالإضافة إلى عمليات التوظيف المالي مثلا: إصدار السندات والمشاركة في مختلف المشاريع والمؤسسات، وذلك للحصول على أسهم وبهذا فإنها تعمل على تنفيذ الاستثمارات طويلة الأجل باستعمال رؤوس الأموال الخاصة[2]. إن معظم مواردها تتشكل من رأسمالها الخاص ومن الودائع الزمنية التي تقوم عليها معظم نشاطاتها التمويلية.

- التمويل غير المباشر للمؤسسات المالية البنكية:

يتميز هذا التمويل بإصدار البنك عن طريق تمويل نقدي لسند قدمه المقترض له، حيث أن للبنك إمكانية تحويل سندات الملكلية أو سندات دين، الأصول الحقيقية مما فيها من ذهب وأيضا الحقوق الشخصية أي عمولات صيغة إلى نقود.

---

[1] شاكر القزويني، "محاضرات في اقتصاد البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية 09-92 ، ص 200.
[2] الطاهر لطرش، "تقنيات البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية 2003، ص 13.

المبحث الرابع : قروض الاستثمار

المطلب الأول : دور البنوك في تمويل قروض الاستثمار

إن المؤسسة تلجأ إلى القرض البنكي باعتباره الملجأ الوحيد لها لتمويل احتياجاتها وخاصة وبعد ضعف إمكانياتها الداخلية حيث يمكن أن نعرف البنك على أنها مؤسسة مالية مهمتها الأساسية تتمثل في استقبال الودائع من الجهور أو منشآت الأعمال أو الدولة وذلك لإقراضها للآخرين بغية الاستثمار في مشاريع معينة أو أوراق مالية معينة حيث من خلال هذا التعريف يمكن أن نقول أن الوظيفة الأساسية للبنوك وهي منح القروض والسلفيات المختلفة، كما أنه يعتبر وسيط بين أصحاب المال وأصحاب المشاريع وبالإضافة إلى أنه يعتبر كعضو حيوي في الحياة الاقتصادية وأنه يوفر الأمان لأموال المودعين مما يجعله يحقق الرفاهية والنمو والازدهار للمجتمع[1].

ومن هنا يمكن أن نذكر أهم الوظائف التي يقوم بها البنك والتي تتمثل أساسا فيما يلي:

- **قبول الودائع**: حيث تعتبر من الأعمال المهمة التي تقوم بها البنوك التجارية حيث تقوم باستقبال الودائع المالية و المادية و المعنوية من العائلات والمؤسسات مقابل الفوائد التي تقوم بمنحهم لها و تتمثل هذه الودائع في:

1- **ودائع تحت طلب**: وهي ودائع التي يكون البنك ملزما بسدادها بشكل نقدي فور الطلب المودع لها.

2- **ودائع ادخارية**: وهي الودائع التي تكون لأجل محدد أو غير محدد.

- **منح القروض**: تقوم البنوك بتقديم قروض متوسطة وطويلة الأجل مثلا القروض الاستثمارية وكذا قروض قصيرة الأجل، وبالمقابل تحصل على فائدة بنسبة معينة، وأن البنوك في إقراضها تعتمد على أنواع وحجم وآجال الودائع المتوفرة لديها.

[1] بحراز بعدل فريدة، " تقنيات وسياسات التسيير المصرفي"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 02-200 ص 107

بالإضافة إلى قيامها بتمويلات عادية وذلك بإقراض المدخرات على مجالات متنوعة من إنتاج وخدمات وذلك للرفع من عملية النشاط الاقتصادي فكلما زادت القروض التي تقوم بمنحها البنوك كلما زادت أرباحها، ولكن يجب أن تتقيد في تحديد حجم قروضها وذلك لسببين هما:

1- يجب أن تسمح البنوك للمودعين بسحب ودائعهم متى شاء وباعتبارها ودائع تحت الطلب ومن جهة أخرى يجب على البنوك أن تلتزم أمام المقرضين بعدم ورفض طلبات القروض السليمة بدعوى السيولة.

2- الضمانات التي توفر في القروض التي يمنحها البنك لأن هذه الضمانات مرتبطة بسمعة البنك ومدى قدرته على تحقيق الأرباح[1].

المطلب الثاني : القروض الموجهة لتمويل الاستثمارات

إن هذا النوع من التمويل (تمويل عمليات الاستثمار) كانت تقوم به بنوك متخصصة، ولكن مع تغير الزمان وكذا الخصائص المرتبطة بهذا التمويل أصبحت البنوك التجارية تقوم بمثل هذه العمليات حيث أن البنك أصبح يجمد أمواله لمدة تزيد عن سنتين وهذا حسب نوع الاستثمار.

فإذا كان الأمر يتعلق بتمويل للحصول على الآلات ففي هذه الحالة يكون التمويل متوسط الأجل أما إذا كان التمويل يتعلق بالعقارات ففي هذه الحالة يكون التمويل طويل الأجل.

وإذن هناك طريقتين للتمويل الخارجي للاستثمارات وهي القروض متوسطة الأجل وقروض طويلة الأجل.

---

[1] صلاح الدين حسن السيسي، " قضايا اقتصادية معاصرة، دراسة نظرية و تطبيقية"، دار الغريب للطباعة و النشر والتوزيع القاهرة 2002، ص 23.

الفرع الأول : القروض متوسطة الأجل

توجه هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها 07 سنوات مثلا الآلات و المعدات ووسائل النقل وتجهيزات الإنتاج بصفة عامة وهذا النوع من القرض أو الائتمان تقوم بتمويله أو ممارسته البنوك التجارية والمالية، وفي هذا النوع يكون البنك معرض لخطر تجميد الأموال وكذا احتمالات عدم السداد[1].

يوجد نوعين من القروض المتوسطة الأجل:

- قروض قابلة للتعبئة لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى معهد الإصدار.
- قروض غير قابلة للتعبئة.

قروض قابلة للتعبئة: في هذا النوع من القروض فإن البنك الذي يعتبر مقرضا يمكنه أن يقوم بإعادة خصم قروضه من مؤسسة مالية أو بنك مركزي دون أن ينتظر تاريخ الاستحقاق لهذه القروض وبالتالي تسمح له هذه الخطوة بتجنب تجميد الأموال والحصول على سيولة اللازمة لنشاطاته.

قروض غير قابلة للتعبئة: في هذا النوع من القروض فإن البنك لا يستطيع أن يقوم بإعادة خصم القروض لدى مؤسسة أو بنك مركزي، وفي هذه الحالة يقع البنك في خطر تجميد الأموال وبالتالي ظهور مخاطر السيولة لأنه واجب عليه أن ينتظر تاريخ سداد القروض ولهذا على البنك أن يحسن دراسة القروض أو برمجتها[2].

الفرع الثاني : قروض طويلة الأجل

وهي القروض التي تمنح لتمويل استثمارات طويلة الأجل مثل البناء، التشيدات الصناعية استصلاح الأرض وهي قروض تزيد مدتها عن 7 سنوات وتقوم بمنحها مؤسسات مختصة لقاء ضمانات وعادة ما تكون هذه الضمانات هي عبارة عن رهن رسمي

---

[1] Ouvrage collectif, « l'entreprise et la banque, dans les mutations économiques en Algérie », OPU 4-1994 P 200, 201

[2] الطاهر لطرش، "تقنيات البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية02 2003 ، ص 74-75.

(عقاري) يمكن أن تمتد هذه الاستثمارات إلى 20 سنة وهي قروض تتصف بمبالغ مالية كبيرة تقوم بها.

إن هذه القروض نظرا لمبالغها الكبيرة المخصصة لها وكذا طول مدتها فإنها معرضة لمخاطر عالية، ولهذا فإن المؤسسات المتخصصة تقوم بالبحث عن وسائل للتخفيف عن درجة المخاطرة وذلك يكون بطريقتين إما عن طريق إشتراك هذه المؤسسات في تمويل واحد أو عن طريق طلب ضمانات بمبالغ أو قيم كبيرة أو عالية.

نظرا للصعوبات التي عرفها مختلف الطرق الكلاسيكية و المذكورة سابقا و المستعملة في تمويل المؤسسات، فكر النظام البنكي في فكرة تطوير وسائل التمويل و التي تتمثل في طريقة الإئتمان أو القرض الإيجاري[1].

الفرع الثالث: الإئتمان أو القرض الايجاري Crédit bail on leasing

إن هذا القرض يعتبر طريقة حديثة في التمويل و المتاحة حاليا في تمويل المشروعات الاستثمارية الإنتاجية، وقد عرفت توسعا كبيرا في الاستعمال وذلك لأن المستثمرين أقبلوا عليها بصفة مذهلة وذلك نظرا للمزايا التي تقدمها لها.

- **تعريف الائتمان الايجاري:** يمكن تعريف القرض الايجاري على حسب الناحية المالية على أنه عقد يلتزم أحد أطرافه وهو المستأجر بدفع عدد من المدفوعات إلى المؤجر أو المقرض حيث أن عدد هذه الدفعات يساوي ثمن الشراء بالنسبة للسلعة محل الإيجار كما يمكن تعريفه على أنه عملية يقوم من خلالها بنك مؤسسة مالية أو شركة تأجيرأي تكون مؤهلة من حيث القانون وتكون مختصة بذلك، تقوم بوضع آلات ومعدات أو أية أصول أخرى بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها ويتم التسديد على أقساط أو دفعات يتفق عليها من قبل والتي تسمى بثمن الايجار[2]:

---

[1] الطاهر لطرش،المرجع السابق، ص77.

[2] مصطفى رشدي شيحة، "النقود و المصارف و الإ ئتمان"، دار الجامعة الجديدة للنشر 1999، ص 313.

من خلال هذه التعاريف يمكن أن نستنتج خصائص القرض الإيجاري و التي يمكن تلخيصها كما يلي :

خصائص القرض الايجاري:

- تتم عملية القرض الايجاري عن طريق ثلاثة أطرف أي هي علاقة تمويلية متكونة من ثلاثة أطراف المستأجر أو المؤسسة المستأجرة و المؤسسة المؤجرة والمورد أو المؤسسة الموردة حيث تقوم المؤسسة المستأجرة باختيار الأصل المرغوب فيه فتقوم المؤسسة المؤجرة بشراء هذا الأصل من المؤسسة الموردة وتقوم بدفع ثمنه كاملا، وبالتالي تقوم بتقديمه إلى المؤسسة المستأجرة على سبيل الإيجار.
- يتمتع بأنه ائتمان طويل الأجل حيث أنه يسمح بتمويل أجهزة وسلع إنتاجية حيث أن من أهم خصائصه هو ارتباطه بالمدة المتوسطة و الطويلة الأجل.
- إن المؤسسة المستأجرة و المستفيدة من هذا التمويل غير مطالبة بإنفاق المبلغ الكلي للاستثمار مرة واحدة وإنما تقوم بدفع أقساط تسمى يثمن الإيجار.
- إن ملكية الأصل أو الاستثمار أثناء فترة العقد يكون ملكا للمؤسسة المؤجرة وليس ملكا للمؤسسة المستأجرة حيث أن هذه الأخيرة تستفيد من حق الاستعمال فقط.
- في نهاية فترة العقد تكون للمؤسسة المستأجرة ثلاث خيرات فإما أن تطلب تجديد عقد الإيجار، وبالتالي تستفيد من ملكيته دون تملكه، وأما أن تشتري نهائيا هذا الأصل بالقيمة المتبقية والمنصوص عليها في العقد. وفي هذه الحالة تكون المؤسسة المستأجرة ممتلكة قانونيا للأصل بالإضافة إلى حق استعماله، والخيار الثالث وهو أن المؤسسة المستأجرة لا تقوم بتجديد العقد ولا بشراء الأصل وبالتالي يعود الأصل إلى المؤسسة المؤجرة.

أنواع الائتمان:

إن الائتمان الايجاري يمكن تصنيفه إلى قسمين وذلك بطبيعة موضوع التمويل:

- **الائتمان الايجاري للأصول المنقولة:** إن هذا النوع من الائتمان يخص تمويل الحصول على أصول منقولة متكونة من التجهيزات وأدوات الاستعمال الضرورية للمؤسسة المستعملة.
- **الائتمان الايجاري للأصول غير المنقولة:** إن هذا النوع من الائتمان لا يختلف عن النوع الآخر من ناحية تقنيات استعماله إلا أن الفارق الأساسي وهو أن هذا الائتمان يخص تمويل أصول غير منقولة و المتمثلة في بنايات شيدت أو في طريق التشيد حيث تكون المؤسسة المؤجرة قد حصلت عليها من جهة ثالثة أو قامت ببناءها بنفسها فتقوم بتسليمها إلى المؤسسة المستأجرة وذلك لاستعمالها في نشاطتها وهذا إما للبيع مقابل ثمن الإيجار.

وفي نهاية العقد يتاح للمؤسسة المستأجرة إمكانية الحصول على الأصل نهائيا أو أنه يمكن أن تكتسب مباشرة أو غير مباشرة للأرض التي أقيم عليها البناء.

- في هذا النوع من الائتمان يجب أن تكون الأموال الخاصة به كبيرة نسبة إلى الائتمان الايجاري للأصول المنقولة، كذلك هذا النوع من الائتمان يخضع إلى أنظمة خاصة عندما يتعلق الأمر بالعقارات أما الحصول على الأصول المنقولة يخضع إلى قواعد القانون التجاري.
- إن طريقة تسديد الأصل في حالة الائتمان الايجاري يكون كما ذكرنا سابقا عن طريق أقساط دورية تسمى بثمن الكراء وهذه الأقساط هي جزء من رأس مال الأساسي المحمل لتلك السنة يضاف إليه العائد التي يتحصل عليه المؤسسة المؤجرة حيث أن هذه الأقساط تشمل أيضا مصاريف النقل والتأمين و الصيانة والموجودة أثناء عملية تسليم الأصل إلى المؤسسة المستأجرة.

المطلب الثالث: البنوك المتخصصة في عمليات التمويل

إن البنوك كما ذكرنا سابقا تلعب دورا بارزا في الحياة الاقتصادية عن طريق تمويلها مختلف المشاريع الاقتصادية قصد تجديدها أو توسيعها فهناك بنوك تختص بعمليات التمويل هذه وتتمثل فيما يلي:

1- **بنوك تجارية:** إن البنوك التجارية هي مجموعة من البنوك التي تقوم بعمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج، أما أنها تساهم في إنشاء مشروعات وما يخصها من عمليات مصرفية، تجارية ومالية وذلك حسب القرارات الآتية من البنك المركزي وكما أنها بنوك الودائع تقوم بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محددة[1].

2- **بنوك الاستثمار أو بنوك الائتمان المتوسط والطويل الأجل:** عملياتها متخصصة إلى تكوين أو تجديد رأس مال ثابت (مصنع، عقار، أرض زراعية) ولهذا فإنها تحتاج إلى أموال غير قابلة للطلب متى شاء المودع أي أنها تعتمد على رأسمالها الذي يكون في شكل مبالغ كبيرة وكذا الاحتياطات والأرباح المحتجزة، أما مواردها الخارجية فتتمثل في قروض حكومية أو قروض من البنك المركزي. إن بنوك الاستثمار تقوم بتقديم قروض متوسطة وطويلة الأجل.

3- **بنوك الادخار و التوفير:** وهي تقوم بتجميع مدخرات الأفراد والتي تكون مستحقة عند الطلب وهي تكون في شكل دفتر ادخار، إن مهام هذه البنوك وهي أنها توجه هذه الودائع إلى تشغيلها بالإقراض في آجال مختلفة.

4- **بنوك الأعمال:** وهي عبارة عن بنوك ذات طبيعة خاصة تعمل على تمويل وإدارة المنشآت الأخرى عن طريق توجيه لها القروض أو الاشتراك معها وبالتالي فإنها تتعامل في سوق رأس مال في حيث تتعامل البنوك المذكورة سابقا في سوق النقد.

5- **البنوك المختصة:** (غير التجارية) ويقصد بها البنوك التي تقوم بنوع محدد من النشاط الاقتصادي وهي تشمل الودائع تحت الطلب حيث أن أنشطتها تحتاج

[1] محمد سويلم " إدارة البنوك وصناديق الاستثمار وبورصات الأوراق المالية"، [ب س]، ص44.

إلى تمويل طويل الأجل لأكثر من 10 سنوات، ونجد أن هذه البنوك تقوم بتمويل العمليات المتخصصة وتتمثل في البنوك الصناعية و البنوك الزراعية والعقارية، حيث أن هذه البنوك لها دور فعال في دراسة فرص الاستثمار في المجتمع وتوفير مناخ ملائم قصد تشجيع أصحاب الأموال إلى الدخول في مجال التخصص (صناعي، زراعي، عقاري) بالإضافة إلى أنها تقوم بمنح قروض طويلة ومتوسطة الأجل حتى تتمكن من استخدام الآلات والمعدات المستخدمة كما أنه يقوم بتقديم قروض قصيرة الأجل تمتد لأكثر من سنة لمواجهة العجز في السيولة التي تعاني منه بعض المشروعات القائمة[1].

المطلب الرابع: دور الدولة في تمويل الاستثمارات أو الطرق الجديدة للتمويل

إن الدولة قد تشارك في شتى المجالات وذلك قصد تمويل الاستثمارات عن طريق بناء مستشفيات و مدارس، سكنات اجتماعية وهي ما تسمى بالاستثمارات العامة، إلا أنها قد تتشارك في تمويلات أخرى والمتمثلة في الإعانات التي تقدمها عند إقامة مختلف المشاريع الاستثمارية بما فيها خفض نسب من الضرائب أو الإعفاء منها كلية تقوم بمنح قروض من طرف الخزينة العمومية بالإضافة إلى إعطائها ضمانات تقوم بواسطتها على تشجيع قطاعات و أنشطة معينة.

ولهذا فإن المؤسسات المصغرة ومختلف الأنشطة القائمة فيها تمول بواسطة طرق جديدة إضافة إلى البنوك وتكون الدولة مسؤولة عن الإعانات المقدمة لأصحاب المشاريع الاستثمارية لهذه المؤسسات.

وفي هذا الصدد وجدت وكالات وطنية من شأنها إدماج الشباب البطال في الحياة الاقتصادية عن طريق منحهم فرصة لتمويل مؤسساتهم المصغرة عن طريق تدعيم من قبل الدولة[2].

وفيما يلي سنذكر أهم هذه الإعانات أو التدعيمات أو مصادر التمويل الجديدة إذا صح التعبير التي أدت إلى تأسيس مؤسسات مصغرة.

---

[1] محمد سويلم، المرجع السابق، ص 47.

[2] شاكر القزويني،" محاضرات في اقتصاد البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية 01-92، ص 140

الفرع الأول : الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC

Caisse National d'Assurance Chômage

أنشأ الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بموجب المرسوم رقم 94-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994 ينتمي إليه كل شخص سواء ينتمي إلى القطاع العام أو القطاع الخاص ويكون قد فقد عمله وهذا خاصة بالمؤسسات التي انضرت ببرنامج التعديل الهيكلي مما أدت إلى تخفيض عدد العمال وكذا توقيف نشاطهم وأن الشروط اللازمة للانضمام إلى هذا الصندوق تكون كالتالي:

1- أن يكون منتميا أو منتسبا إلى الضمان الاجتماعي وهذا في مدة على الأقل تساوي ثلاث سنوات[1].

2- أن يكون الشخص قد تم ترسيمه Titulaire في المؤسسة التي كان يعمل فيها. وقبل أن يسرح.

3- أن يكون مستوفيا لاشتراكاته في نظام التأمين عن البطالة منذ 6 أشهر على الأقل قبل توقيف علاقة العمل.

4- أن يكون قد طلب عمل لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل ويكون مسجلا ضمن هذه الأخيرة منذ ثلاثة أشهر على الأقل.

5- أن يكون مقيما بالجزائر.

6- وأنه لا يتحصل على أي دخل من نشاط مهني.

كان هناك إصلاح فيما يخص نظام التأمين عن البطالة، فقبل الإصلاح كانت المؤسسة التي تقوم بتسريح عمالها ملزمة بتقديم مدفوعات في نهاية الخدمة وهذا ما كان يمثل عائقا على الشركات التي كانت تعاني من ضيق مالي.

ولكن وبعد الإصلاح كان العمال المسرحين يتلقون مبلغا مقطوعا عن انتهاء الخدمة لمدة ثلاثة أشهر فقط ولن يتحصلوا على تعويضات البطالة، وذلك قصد تشجيعهم

[1] CNAC Action 12, WWW.CNAC.DZ/index/espace.com/CNACACT/num12 P11 le serment de contrôleurs.

على البحث عن أعمال جديدة كإنشاء مؤسسات مصغرة أو صغيرة و التي تعتبر متطورة على مستوى القطاع الخاص الجزائري.

حيث يمكن القول أنه بالإضافة إلى ما يقدمه هذا الصندوق من تعويضات للذين توقفوا عن عملهم فإنه يقوم بتقديم مساعدات للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تواجه صعوبات وخاصة بعد برنامج التعديل الهيكلي، وهذه المساعدات هي بمساعدة كل من BDL و الصندوق العام لضمان الاستثمارات، فحسب الإحصائيات الحكومية فإنه سنة 1996 تم تسريح 50.000 عامل ولكن الذين استفادوا من التأمين على البطالة مثلوا سوى 30310 عامل أما بين 1997-1998 تم تسريح 130.000 عامل وتحصلوا كلهم على بطالة تناقصية يغطيها CNAC وأن مدتها تتراوح ما بين 12 و 36 شهر وفي نفس الوقت بقي النظام الإنتاجي الوطني عاجزا على إعادة إدماج هؤلاء العمال في سوق العمل الشيء الذي أدى إلى تدهور وضعهم[1] الاجتماعي ولهذا قامت CNAC إلى ترقية وفتح مراكز العمل المستقل وكذا مراكز البحث عن العمل CRE و PIJ، وهذه تعد مبادرات لإدماج الشباب في إطار GSIL وهو عبارة عن إدماج مؤقت للشباب[2].

إن أحد الإجراءات المتخذة والمتعلقة بالمجتمعات الذين يريدون خلق وإنشاء نشاطات إنتاجية للسلع والخدمات أي إنشاء مؤسساتهم الخاصة، فإن قانون المالية لـــ 2004 قد قرر إجراء جديد للدعم اتجاه البطالين و الممثل في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، ومن هنا يلجأ البطالون إلى هذا الصندوق و يتحصلون على مساعدات يتلقون منها أرباح وإعانات والمتمثلة في النقاط التالية:

1- تطبيق المعدل المخفض لـــ5% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة و التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار.

2- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA على التجهيزات والخدمات التي تدخل مباشرة في تنفيذ المشروع الاستثماري والموجهة للنشاطات المتعلقة بهذا الرسم.

---

[1] Cahier de cread, P51.

[2] CNAC Action le bulletin , WWW.CNAC.DZ/index/espace.com/bulletin .htm P 6

3- الإعفاء من رسوم نقل الملكية و المتعلقة بكل الإكتسابات العقارية المتحققة في إطار الاستثمار[1] .

إن هذا الإجراء يخص الأشخاص البطالين الذين تتراوح أعمارهم ما بين 35 و50 سنة وهذا حسب المرسوم التنفيذي رقم 03-514 لـــ6 ذو القعدة 1424 الموافق لـــ30 ديسمبر 2003 و يجب أن يتمتعوا بالصفات التالية:

1- أن يكون السن ما بين 35 و 50 سنة.

2- أن يكون مقيما بالجزائر.

3- ألا يكون له منصب شغل في وقت طلب الإعانة[2].

4- أن لا يكون مسجلا ضمن الوكالة الوطنية للتشغيل ANEM منذ 6 أشهر ويكون كطالب للعمل أو مستفيد Allocataire للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

5- إن الحد الأقصى للاستثمار يحدد بـــ5 ملايين دج.

6- إن الحد الأدنى للمساهمة الشخصية تختلف حسب مبلغ الاستثمار لإنشاء مشروع استثماري معين.

7- إن القرض بدون فائدة التي يقوم بمنحه الصندوق يتغير حسب تكلفة الاستثمار.

8- عدم ممارسة نشاط للحساب الخاص منذ سنة على الأقل.

9- عدم الاستفادة من إجراء تدعيمي آخر خاص باستحداث النشاط.

10- القدرة على المساهمة في تمويل المشروع[3].

11- أن تكون له المهارة و التأهيل لكي يقوم بتأسيس شروعه الخاص.

12- إن القرض البنكي يمثل 70% من تكلفة المشروع[4].

---

[1] Revue Media Bank, « les principales disposition de la loi de finance pour 2004 », publication bimestrielle n°69 Décembre 2003 / Janvier 2004.

[2] le journal Officiel de la République Algérienne, 18 Dhou El Kaada 1424, 3 Janvier 2004

[3] وزارة العمل و الضمان الاجتماعي، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC.

[4] CNAC action, bulletin mensuel de la caisse national d'assurance chômage, décembre 2004 N°29-30.

التركيبة المالية: يمكن أن نحدد مستويات الاستثمار بالتركيبة المالية التالية

مستوى 1 : استثمار يقل أو يساوي 2 مليون دج.

جدول رقم 24: مستوى الإستثمار يقل أو يساوي 2 مليون دج

منطقة الاستثمار	الحد الأدنى للمساهمة الشخصية	القرض الممنوح من طرف الصندوق	القرض الممنوح من طرف البنك
كل المناطق	% 5	% 25	% 70

Source : Le journal officiel de la république algérienne 18 dhou el kaada 1424, 3 janvier 2004.

مستوى 2 : استثمار يتراوح ما بين 2 و 5 ملايين دج.

جدول رقم 25: مستوى الإستثمار يتراوح مابين 2 و5 ملايين دج

منطقة الاستثمار	الحد الأدنى للمساهمة الشخصية	القرض الممنوح من طرف الصندوق	القرض الممنوح من طرف البنك
المناطق الخاصة بولايات الجنوب والهضاب	% 8	% 22	% 70
مناطق أخرى	% 10	% 20	% 70

Source : Le journal officiel de la république algérienne 18 Dhou el kaada 1424, 3 janvier 2004.

إن تخفيض معدلات الفائدة على قروض الاستثمار المقدمة من قبل البنوك ممثلة على الشكل التالي:

جدول رقم 26: تخفيض معدلات الفائدة

قطاعات النشاط	التخفيضات
المناطق الخاصة	% 90
ولايات الجنوب و الهضاب العليا	% 75
الفلاحة، الري و الصيد البحري	% 75
قطاعات أخرى	% 50

Source : revue BNA repère, lettre mensuel, 3ème année, N°26, Avril 2004, P1

إن الأشخاص المستثمرون لا يدفعون إلى فارق الفوائد.

الامتيازات المقدمة من قبل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة:

يقوم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بمنح عدة امتيازات و المتمثلة فيما يلي:

1- مساهمة شخصية بقيمة مخفضة.

2- قرض بدون فائدة يقدمه الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

3- قرض بنكي بنسبة فائدة مخفضة .

4- يقوم بإعطاء ومنح إعانات وامتيازات ضريبية و المذكورة سابقا.

5- يقوم الصندوق بتوجيه الاستشارة و المرافقة الخاصة.

6- دراسة المشروع وانطلاقه[1].

الفرع الثاني: القرض المصغر

يعتبر القرض المصغر كوسيلة للسماح للشباب البطالين بإنشاء مؤسستهم الخاصة ولهذا فهو إجراء ظهر في 22 جويلية 1999[2] والذي كان الهدف منه وهو مساعدة وتدعيم النشاطات المتعلقة بالمجتمعات و التي ترمي إلى ترقية الشغل الحر وكذا الحرف الصغيرة والتقليدية المنتجة للسلع و الخدمات حيث يتميز القرض المصغر على أنه سلف صغير الحجم يدعم التجار الصغار ومشتريات المواد و الماشية للاستغلال الريفي أو التجهيزات للحرفيين.

- إن القرض المصغر أو ما يعرف بالمالية المصغرة يقع بين حد أدنى تكلفة المشروع الاستثمار ما بين 50.000 و 350.000 دج وهو قابل للتسديد على مرحلة تتراوح ما بين 12 و 60 شهر[3].

- الشروط الواجب توفرها للحصول على القرض المصغر:

- يجب أن يكون سن الشخص ما بين 18 و 60 سنة.
- الانضمام إلى صندوق الضمان بقيمة 1% من تكلفة المشروع، وهذا لضمان الأخطار الناجمة عن القرض المصغر في حالة عدم التسديد.

---

[1] Revue, BNA Repère, lettre mensuel, 3ème année n°26, Avril 2004, P1.
[2] CNES, *Rapport préliminaire sur les effets économiques et sociaux du programme d'ajustement* structurel, Novembre 1998.
[3] Internet et le micro crédit. www.infrance.com/humunivers/microcrédit.htm.

- أن يكون طالب القرض له الكفاءة المهنية حيث تسمح له بتحقيق النشاط المراد الاستثمار فيه.
- أن يكون طالب القرض عبارة عن عامل مصرح ،بطال، معاق أو وجود أشخاص تحت كفالته بالإضافة إلى وضعيته الاجتماعية والاقتصادية غير المستقرة.
- يكون طلب القرض المصغر للحصول على عتاد جديد ويكون مدعم بملف مسبق و فاتورات شكلية.
- يدفع المستفيد نسبة الفائدة المقدرة بـــ2% أما الفرق بين معدل الفائدة المتغير و النسبة المطبقة من طرف البنك وتقوم الخزينة العمومية بدفعها على شكل تخفيض[1].

إن صندوق الضمان يقوم بضمان الأخطار الناجمة عن دعم التسديد القروض المسطرة و الذي تأسس بموجب المرسوم التنفيذي رقم 40.99 و المؤرخ في 99/02/13 وهذا الصندوق موجود على مستوى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، حيث أن رأسماله يقدر بـــ4 مليار دج أين 2,5 مليار دج دفعت من قبل الخزينة.

الإجراءات الخاصة بها بجهاز القرض المصغر:

للحصول على القرض المصغر يستدعي ذلك ما يلي:

1- **مشاركة البنك:** حيث يقوم البنك بالموافقة على القرض المصغر ومع تعاونه مع وكالة التنمية الاجتماعية وهذا قصد تطبيق الإجراءات التي تخص القرض حيث تقوم الوكالة بتحرير شهادة مطابقة تقدم إلى الطالبين على القرض والذين تتوفر فيهم شروط القرض.

2- **وكالة التنمية الاجتماعية:** ومهامها تقوم هذه الوكالة بتوجيه ومساعدة أصحاب المشاريع وهذا من خلال مندوبي تشغيل الشباب، إن هذه الوكالة تكون دائما على اتصال مع البنوك التي تمنح هذه القروض أي الداخلة في إطار تجهيز القرض المصغر فتقوم هذه الوكالة بتحضير أدوات التنفيذ و الأجهزة

[1] معلومان من قبل la DEJ .

اللازمة كما أنها تقوم بمتابعة تنفيذ المشروع، كما أنها تقوم بضمان تقييم دوري تحرره وترسله إلى الوزارة المكلفة بالتشغيل، بالإضافة إلى التخفيضات المطبقة على نسب الفائدة بتسييرها تعاونا مع البنك والمديرية العامة للخزينة.

3-**مندوبي تشغيل الشباب:** وهم يمثلون من منسقي الجهاز على مستوى المحلي حيث أن مهامهم يتمثل فيما يلي:

- يقوم هؤلاء المندوبين بمساعدة الطالبين على القرض في تكوين ملفهم للحصول على شهادة المطابقة.
- إرسال هذه الطلبات للحصول على شهادة المطابقة إلى وكالة التنمية الاجتماعية.
- تسليم شهادة المطابقة من وكالة التنمية الاجتماعية للطالبين على القرض وتوجيههم نحو البنك للحصول على القرض[1].

الإجراء الخاص بطلب قرض مصغر:

إن الفئات التي تطلب القروض تتمثل في :

- صغار الحرفين.
- البطالون المسجلون بالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
- أرباب العائلة المسجلين ضمن الشبكة الاجتماعية.
- الأشخاص الذين يحملون شهادات التكوين المهني.

أما عن الملف المطلوب لإعطاء قرض مصغر فهو يتمثل فيما يلي:

1- طلب خطي يوضح فيه طبيعة النشاط الذي يريد إنشاءه مع توضيح قيمة الاستثمار الإجمالي

2- شاهدة تبين أن الشخص معفى من الخدمة الوطنية.

3- شهادة الإقامة.

---

[1]Fouzi Lamdaoui : le microcredit comme outil de développement économie magreb .www.arabes.com/archives % 2005.htm.

4- أن يلتزم الشخص بنص صريح شرفي بأن يدفع 10% من القيمة الإجمالية للمشروع.

5- فاتورة تقنية أو فاتورة شكلية للعتاد.

6- شهادة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية.

7- شهادة تثبت أن الشخص له كفاءة مهنية[1].

هيكل الاستثمار الخاص بالقرض المصغر:

إن هيكل الاستثمار ممثل بالشكل التالي :

جدول رقم 27: هيكل الإستثمار الخاص بالقرض المصغر

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	مجموع الفائدة 10%		تسديد المستثمر لصندوق الضمانات
		المستثمر	الخزينة العمومية	
ما بين 50.000دج و 350.000 دج	% 10	% 2	% 8	% 1

Source : Fouzi Lamdaoui : le microcredit comme outil de développement économie magreb *www.arabies.com/**archives** % 2005.htm.*

أما عن طريقة تسديد القرض المصغر فيكون بالطريقة التالية:

تقدر مدة التسديد مابين 12 و 60 شهر وهذا حسب قيمة المشروع.

تكون مجموع الفائدة تقدر بـــ10% حيث 2% يقوم بتسديدها صاحب المشروع أما 8فتأخذها الخزينة على عاتقها.

بالإضافة إلى أن صاحب المشروع يقوم بتسديد نسبة 1% من القيمة الكلية للمشروع لصندوق الضمان الذي يضمن المخاطر في حالة عدم التسديد.

عند تكوين الملف وإيداعه وكذا دراسته من قبل مصالح مندوبية الشباب، تقوم هذه الأخيرة بتقديم شهادة التأهل أو شهادة المطابقة التي بواسطتها تستطيع أن تطلب قرض من البنك الوطني الجزائري الذي يعتبر البنك الوحيد الذي يتعامل معه مندوبية الشباب، يقوم الشاب بأخذ الملف الذي يحتوي على شهادة المطابقة وذلك قصد إتمام الإجراءات البنكية، ففي حالة الموافقة البنكية يوقع الشاب على عقد مرفوق بجدول الاستحقاقات والخاصة

[1] Fouzi Lamdaoui, même référence.

بالتسديدات التي سيقوم الشاب بتسديدها، أما الإجراء الأخير فيقوم صندوق الضمان بكفالة سلفة وتوفير الضمان للبنك في حالة عدم التسديد.

ملاحظة:

في إطار القرض المصغر يجب الإشارة أنه منذ السداسي الأول لسنة 2000 إلى غاية 2001/12/31 قد تم الحصول على مستوى وكالات البنك ما يقارب 13.404ملف من بينهم 5.982 تم الموافقة عليهم إضافة إلى 5.099 في الدراسة على مستوى الوكالات.

إن الملفات التي درست وتم الموافقة عليها وجهت لها قروض تقدر بـــ 1.741.058.000د.ج

حيث أن التقسيم حسب القطاعات يكون كالتالي:

- **الخدمات** : 1.857 ملف أي ما يقارب 31%.
- **الحرف** : 1.795 ملف أي ما يقارب 30%.
- **الصناعات المصغرة** : 1.317 ملف أي ما يقارب 22%.
- **التجارة**: 599 ملف أي 10%.
- **البناء والأشغال العمومية** BTP: 359 ملف أي .6%
- **النقل** : 60 ملف أي 1%[1]

الفرع الثالث : تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ.

دخل هذا الإجراء حيز التنفيذ ابتداءا من السداسي الثاني لسنة 1997 حيث يمول هذا البرنامج من طرف الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وهو يوجه الشباب الذين يريدون تأسيس مؤسستهم الخاصة والتي تسمى مؤسسة مصغرة حيث في إطار هذا البرنامج تقوم الدولة بمنح إعانات عديدة تسمح للشباب المستثمر أن يقوم بنشاطات

[1] Révu trimestrielle , BNA finance n°1 Juillet /septembre 2002 page 9

عديدة واستثمارات في النشاطات التي يختارها حيث أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تقوم بتدعيم وإعطاء نصائح للشباب المقاولين قصد القيام بمشاريع استثمارية وهذا عن طريق معلومات اقتصادية، تقنية ، قانونية وتشريعية المتعلقة بنشاطاتهم وإعطاء نصائح حول برامج التركيب المالي وتعبئة القرض، كما أن هذه الوكالة تقوم بتقديم قروض طويلة وهذا الجزء سوف يتعرض له بالتفصيل في الفصل الثالث[1].

[1] ANSEJ, « Dernières mesures prises par les pouvoirs publics au profit du dispositif de soutien à l'emploi des jeunes », Novembre 2003 P 2-3.

خلاصة:

من خلال هذا الفصل رأينا أنه كانت هنا مصادر التمويل المتمثلة في البنوك و التي كانت تعتبر الملجأ الوحيد لتمويل المشاريع الاستثمارية التي تقوم بها المؤسسات، و لكن مع ظهور ظاهرة البطالة أدى ذلك إلى ظهور ما يعرف بمؤسسات المصغرة و التي كانت تهدف إلى القضاء على هذه الظاهرة و إدماج الشباب في عالم الشغل عن طريق إنشاء مؤسساتهم الخاصة عن طريق مصادر جديدة للتمويل و المتمثلة في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة و كذا القروض المصغرة إضافة إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حيث قامت هذه الوكالات بمنح إعانات و امتيازات سمحت للشباب بالاستفادة منها وظهور مقاولين صغار يستطيعون تسيير مؤسساتهم الخاصة.

و من بين هذه الوكالات التي قدمت إعانات للمؤسسات المصغرة و سمحت بتطويرها و ظهورها على مستوى السوق الوطني و هي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ والتي ستكون موضوع فصلنا الثالث.

الفصل الثالث

تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ANSEJ

الفصل الثالث : تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

مقدمة:

إن من بين مصادر تمويل المؤسسة المصغرة كما ذكرنا في فصلنا السابق وهي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب التي جاءت في نفس الوقت لغرض زيادة الاستثمارات عن طريق إنشاء مختلف المشاريع الاستثمارية وبالتالي القضاء على البطالة التي عرفها الشباب في السنوات الأخيرة، حيث لوحظ أنه من بين 8 ملايين شخص نشيط 2 مليون منهم هم في حالة بطالة، فقد استعملت عدة برامج أخرى مثل عقود ما قبل التشغيل Contrat de pré emploi وتوجيه الشباب الحاصلين على شهادات وكذا القرض المصغر micro crédit أما القرار الأخير المتخذ من طرف السلطات للدعم وهو إنشاء مؤسسات مصغرة وتمويلها عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بإعتباره الحل الرئيسي و المناسب الذي يرتكز عليه سياسة إنشاء الشغل الدائم وذلك بزيادة إنشاء المشاريع الاستثمارية.

ففي الجزائر لدينا من جهة الشباب بمهارتهم وقدرتهم على مواجهة الحياة النشيطة ومن جهة أخرى لدينا مختلف الفرص المتعلقة بالنشاطات الاقتصادية وخاصة على مستوى القطاع الزراعي وقطاع الخدمات.

وتناصفا مع هاذين الجهتين المتكاملتين ظهر ما يعرف بالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ Agence National de Soutien à l' Emploi de Jeune الذي بدأت عمليا منذ السداسي الثاني لسنة 1997 وذلك قصد توسيع الاستثمارات و القضاء على البطالة.

حيث أنه لا يوجد حاجز أو مانع لفتح أبواب الأمل و الازدهار لمجتمعنا وخاصة الشباب الذين نريد إخراجهم من اليأس و القنط[1] .فإن موضوع فصلنا هذا وهو دراسة

[1] كلمات الرئيس عبد العزيز بوتفليقة يوم 1 ماي 2004 Algérie.dz.com

طريقة تمويل المؤسسات المصغرة من طرف البنوك والوكالة في حالة التمويل الثلاثي أو من طرف الوكالة وحدها في حالة التمويل الثنائي وهذا ما سنقوم بتوضيحه في فصلنا هذا.

المبحث الأول : تعريف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ ومهامها

المطلب الأول : تعريفها

تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تحت إسم ANSEJ بمقتضى قانون مؤرخ رقم 96/296 في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق لـــ8 سبتمبر 1996 و المعدل بالمرسوم التنفيذي رقم 98/231 المؤرخ في 19 ربيع الأول عام 1419 الموافق لـــ13 يونيو 1998[1].

فطبقا لهذا المرسوم أو القانون تنشأ هيئة ذات طابع خاص بما تعرف بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ويمكن تعريفها كما يلي:

1-انساج هي وكالة تقوم بدعم ومتابعة المؤسسات المصغرة المنشأة من طرف أصحاب المشاريع. كما يستطيع الشباب أن ينجزوا المشاريع الاستثمارية بصفة فردية أو جماعية حسب أحد أشكال تنظيم المقاولة.

2-وكالة ANSEJ هي وكالة في خدمة الشباب المقاولين (Entrepreneurs).

3-الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هي عبارة عن وكالة تختص بمساعدة ودعم الشباب المستثمرين وإعطاء نصائح خاصة في اختيار التوجيه ودراسة مشاريعهم في مختلف الفترات.

4-المؤسسة المصغرة هي عبارة عن نظام كان مقترح للجواب على كل الغموض حول مظاهر أو عوامل ديناميكية متعلقة بالشباب البطال.

5-الوكالة الوطنية هي عبارة عن وكالة موضوعة تحت سلطة رئيس الحكومة[2].

---

[1] مجموعة النصوص التنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب 16 أكتوبر 1998، ص 11.

[2] الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ضمان المستقبل le paris de l avenir

6-تتمتع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي كما أن الوزير المكلف بالتشغيل يتولى المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة إن مقر الوكالة موجود بمدينة الجزائر ويمكن أن ينتقل إلى مكان آخر حسب تقريرات الوزير المكلف بالتشغيل[1].

المطلب الثاني : مهام وأهداف الوكالة ANSEJ

إن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لها مهام عديدة يمكن أن نجملها فيما يلي:

1-إدماج الشباب في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية للبلاد وذلك عن طريق تقديم المشورة والنصح حول تطبيق المشاريع الاستثمارية.

2-تبليغ الشباب ذوي المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية وذلك بالإعانات والمساعدات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم وتشغيل الشباب Fond National de Soutien à l Emploi de Jeune FNSEJ.

3-تقوم بمتابعة الشباب أصحاب المشاريع خلال استمراراتهم والحرص على ربطهم بجميع الشروط المرتبطة بالوكالة.

4-تعمل على تشجيع كل الأعمال المؤدية إلى توفير الشغل وزيادة الاستثمارات وترقية الشباب بما في ذلك برامج التكوين و التشغيل و التوظيف الأولي.

5-إن الوكالة تعمل على توفير إعانات وخاصة تقوم على تخفيض نسب الفائدة المتعلقة بالقروض الممنوحة من قبل البنوك في حالة التمويل الثلاثي وهذه النسبة تأخذها الوكالة على عاتقها.

6-إن الوكالة من هدفها الرئيس وهو القدرة على تصحيح المؤسسات المالية وإرجاعها إلى طبيعتها الجيدة و إمكانية أخذ القرار من قبل الشباب حول مشروع معين[2].

---

[1] مجوعة النصوص التنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب، أكتوبر 1998، ص 11.

[2] Banque national d'Algérie, BNA repère, Lettre mensuelle 3ème année n°26 Avril 2004, p 1.

7-إن الوكالة تقوم بإعطاء معلومات اقتصادية وتنظيمية وتشريعية وتقنية و المتعلقة بممارسة نشاطات الشباب.

8-تبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مقاولة أو مؤسسة، إدارية عمومية بهدف إنجاز برامج التكوين أو التشغيل الأولي وهذا لحساب الوكالة لدى المستخدمين العموميين أو الخواص.

9-تقوم بتقديم المساعدة للمشاريع خلال مسار التركيب المالي وكذا تطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع وهذا بإقامة علاقات مع البنوك والمؤسسات المالية.

المبحث الثاني: تكوين الشباب المستثمرين وشروط توجههم إلى الوكالة أو خصائص المؤسسة المصغرة

المطلب الأول : تكوين الشباب المستثمرين

لكي تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمهام المذكورة سابقا عليها أن تخصص تنظيما لتدريب الشباب أصحاب المشاريع وزيادة معارفهم وتكوينهم وهذا ضمن برنامج يدعى ببرنامج التكوين وهو برنامج يوجه لأكبر عدد من الشباب المستثمرين قصد إجابتهم على الحاجيات الحقيقية للمؤسسة المصغرة ويختار على أساس عدة مقاييس مثل طبيعة النشاط، مستوى التأهيل...

كما أنها برامج تكوينية تؤدي إلى إعطاء نظرة جيدة على كافة المراحل المتبعة للمتدخلين في المؤسسة المصغرة، بالإضافة إلى ذلك تعطى معرفة جيدة، فيما يخص قدرات الاتصال les capacités de communication وكذا استعمال جيد لأدوات تسيير المؤسسة.

إن المكلف المختص بإعلام الشباب المستثمرين هو مدير الوكالة ويكون هذا الإعلام على مستوى ولايته كما أنه يكلف بتخصيص مكان إقامتهم (نزل، دار الشباب...) وذلك قصد تجمع أحسن الشروط الممكنة لتداول التكوين.

إن أصحاب المشاريع يختارون من قبل مدير الوكالة و قائمة المترشحين توجه إلى المديرية العامة من قبل مدير الوكالة على الأقل 10 أيام قبل تاريخ تداول التكوين، كما أن هناك جمعية لدعم الاستثمار للشباب ASIJ

Association de Soutien à l'Investissement des Jeunes.

تدخل هذه الجمعية في إطار تكوين الشباب أصحاب المشاريع وتعمل على تأمين تأطيرهم خلال فترة التكوين وهذا ما يسهل للمستثمرين تجميعهم حول نظامهم الخاص في نهاية التكوين تعطى للشاب المستثمر الذي تابع تكوينه بطريقة منتظمة، شهادة المشاركة التي تؤسس من قبل المديرية العامة[1].

المطلب الثاني: شروط اللجوء إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أو خصائص المؤسسة المصغرة

إن الشباب الذين يريدون تأسيس مؤسسة مصغرة عن طريق ANSEJ فهم مقيدين بمجموعة من الشروط والمتمثلة فيما يلي:

1- إن سن المستثمر يجب أن يتراوح ما بين 19 و 35 سنة مع إمكانية وصول السن إلى 40 سنة بالنسبة للمسير بشرط أن يتعهد بخلق منصبين شغل دائمين إضافيين.

2- شهادة عدم الشغل أو عدم العمل أي يجب أن لا يكون المستثمر شاغر لمنصب شغل وألا تكون له أجرة وأن لا يمارس أي في النشاطات التالية: النشاطات التجارية، الزراعية، الحرفية واللبرالية وهذا في وقت وضع الملف وبالتالي يجب أن يقدم الشاب بيان لعدم الانتساب إلى l'ACNAS وشهادة عدم الانتساب إلى l' ACASNOS.

3- شهادة التأهيل العملية Le diplôme .

[1] République Algérienne Démocratique et Populaire, service du chef du gouvernement, agence national de soutien a l'emploi de jeunes" projet manuel des procédures, Juin 2004, P62.

4-مستوى المجهود الشخصي أي يجب أن يكون الشاب في صحة جيدة وأن يكون عاقلا[1].

5-ألا يتجاوز مبلغ الاستثمارات 4 ملايين دج وفي سنة 2003 وخلال برنامج استثمار التوسيع Investissement d'extension وصل مبلغ الاستثمار إلى 10.000.000 دج أي مليار.

6-إن المشاريع المعتمدة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل في مرحلة الإنشاء وكذا مرحلة التوسيع هي عبارة من مشاريع لنشاطات إنتاج السلع والخدمات.

7-يجب أن تنشأ المؤسسة المصغرة على شكل شركة.

8-إن الهيكل القانوني للمؤسسة المصغرة يمكن أن يكون إحدى الأشكال التالية[2]:

SARL : حيث أن SARL تعني (Société A Responsabilité Limité) عندما يكون أكثر من شخصين شريكين في مشروع واحد وكذا وحسب الأمر المؤرخ رقم 08.93 لـــ25 أفريل 1993 فإن المبلغ المخصص لهذه الشركة يقدر بـــ100.000 دج مقدم نقدا وطبيعيا.

SPA : Société Par Action في هذا النوع من المؤسسات يفرض على الأقل 7 مساهمين ورأس مال يقدر على الأقل بـــ1.000.000 دج أو 5.000.000 دج.

EURL : Entreprise Unipersonnelle à Responsabilité Limité مؤسسة ذات شخص واحد، وهي مؤسسة ذات مسؤولية محدودة.

SNC : Société en Nom Collectif وفيه يكون شخصين في مشروع واحد على الأقل حيث أن المساهمة المقدمة من قبل المساهمين تكون نقدا أو طبيعيا إن هذه الشركة SNC هي شركة أشخاص وليست شركة أموال حيث هذه الصفة تؤدي إلى حلها في حالة إفلاس أحد شركائها.

Personne physique : شخص طبيعي : الرجل القانون هو شخص واحد.

---

[1] Séminaire des Walis sur le nouveau dispositifs ANSEJ et l'emploi des jeunes « la micro entreprise vecteur du développement local, une nouvelle dynamique » palais des nations 22 et 23 octobre 2003, p 3.

[2] Revu : Banque Nationale d'Algérie, BNA repère, lettre mensuelle 2ème année n°21, Novembre 2003, P 1.

Carte de Fellah: بطاقة فلاح.

Carte d Artisan : بطاقة حرفي.[1]

Profession libérale : مهنة حرة مثلا كالطبيب. واجب أن يكون قرار الاعتماد Agréments.

9-ضرورة المساهمة الشخصية للشباب l'apport personnel وتتغير هذه المساهمة حسب مبلغ الاستثمار.

10- تقدم الأموال الخاصة نقدا أو عينا.

11- إن الشباب الذين يريدون تأسيس مؤسسة مصغرة عليهم، أن يشتركوا في صندوق ضمان النشاطات الصناعية، التجارية و الحرفية المشتركة وبدفع اشتراكه فيها حيث هذا الصندوق يقوم بضمان المؤسسات المالية والبنوك على القروض التي تمنح لهؤلاء الشباب وهذا خلال التمويل الثلاثي.

12- كل مستثمر له الحق في الحصول مرة واحدة على الإعانات المقدمة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وذلك في مرحلة الإنشاء وكذا مرحلة التوسيع.

13- قبول الاستثمار يحدد ابتداءا من الدراسة تقنو اقتصادية وكذا الفاتورات الشكلية المدروسة من قبل الوكالة وهذا على أساس الوثائق المقدمة من قبل المستثمر.

14- الوضعية اتجاه الخدمة الوطنية فالمستثمر الشاب الذي وصل إلى سن 20 عليه أن يأتي بشهادة التخلص من الخدمة الوطنية.

15- إن المؤسسات المنشأة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هي وحدها لها الحق في الإعانات المتعلقة بمرحلة التوسيع.

16- على الشاب المستثمر أن يفتح حساب جاري على مستوى البنك الذي يختاره وذلك لدفع مساهمته الشخصية وكذا الحصول على PNR (Prêt Non Renueré) (قرض بدون فائدة) ويسحب PNR لصالح المؤسسة المصغرة

[1] Kamel Chehrit : Guide de l'investissement et de l'investisseur, Algérie Invest 2002-2004, P13.

والمؤسس من قبل مدير الوكالة ابتداءا من حساب خاص يدعى بـــ PNR – تمويل (PNR Financement)[1].

المبحث الثالث : الصناديق التابعة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

المطلب الأول : الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب ENSEJ

Fonds Nationale de Soutien de l'Emploi de Jeune

ظهر الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب في 30 ديسمبر 1996 وهو مكلف بتمويل عمليات لترقية وتدعيم تشغيل الشباب عن طريق منحهم قروض بدون فائدة وذلك لإتمام رأسمالهم مع القروض الممنوحة من قبل البنك.

يتكلف هذا الصندوق بالمصاريف الخاصة بالتسيير و البرامج والعمليات الخاصة بالهيئة الوطنية، بما فيها كافة عمليات التكوين والخبرات والدراسات التي تنجزها هذه العملية.

إن هذا الصندوق يمنح الإعانة إلا مرة واحدة وتكون مباشرة بعد انطلاق المشروع كما يحصل على تعويضات القروض المقدمة للشاب المستثمر أي القروض بدون فائدة كما يتكفل هذا الصندوق بتخفيض نسب الفوائد التي تمنح للشباب ذوي المشاريع كما أنه يقوم بتقديم علاوة للمشاريع التي تتصف بخصوصية تكنولوجية قيمة والتي لها أثر في الاقتصاد المحلي أو الوطني ولا يمكن أن تتجاوز هذه العلاوة 10% من كلفة المشروع[2].

---

[1] Kamel chehrit, même ouvrage, P15.

[2] مجموعة النصوص التنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب أكتوبر 1998، ص 5-8

المطلب الثاني: صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض المنوح إياها الشباب ذوي المشاريع le fonds de caution mutuel de la garantie/risque jeune promoteurs.

أنشأ الصندوق حسب المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 14 صفر عام 1419 الموافق لـــ9 يونيو 1998 مغير ومكمل حسب للمرسوم التنفيذي رقم 03-289 لـــ9 رجب الموافق لـــ6 سبتمبر 2003، يتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يكلف هذا الصندوق بتغطية أخطار القروض المقدمة من قبل البنوك والموجهة للشباب أصحاب المشاريع، موقعة في الجزائر العاصمة[1]. 10 شارع بن بوزيد أرزقي Les Anassers.

في كل وكالة وعلى مستوى 53 وكالة محلية يوجد عامل مختص من صندوق الضمان وتناصفا مع مجموع موظفي الوكالة يقومون بمراقبة تسديد الدفعات البنكية غير المسددة، ففي حالة عدم التسديد في الدفعة الأولى يلجأون إلى المؤسسة المصغرة وذلك لمعرفة الصعوبات التي تواجهها وإعطاءها الدعم الذي يحتاجه الشباب أصحاب المشاريع.

يتحمل صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض 70% من الديون المستحقة على الأصول ويمكن أن يأخذ مكان مؤسسات القرض في حقوقها في حدود تغطية الخطر.

كما أنه يمكن أن يندمج إلى هذا الصندوق كل مؤسسات القرض التي تقوم بتمويل المشاريع المعانة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أما بالنسبة لهذا الصندوق فتأتيه إيرادات أو موارد على شكل اشتراكات من طرف الشباب ذوي المشاريع بالإضافة إلى اشتراكات القرض التي تكون مندمجة داخل هذا الصندوق، اشتراكات الخزينة العمومية، أموال خاصة بمساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكما كل صندوق فتقدم إليه هبات ووصايا خاصة به[2].

---

[1] Séminaire des Walis sur le nouveau dispositif ANSEJ et emploi de jeunes « la micro entreprise *vecteur du développement local une nouvelle dynamique* » *palais des nations 22 et 23 Octobre 2003*, P 9

[2] Circulaire à l'ensemble des agences et structures de la banque 29 décembre 2003, P9 , N° d'ordre 1856.

المبحث الرابع : التمويل المالي للمشاريع المعتمدة من قبل الوكالة (قبل برنامج استثمار التوسيع) أنوعها و الإعانات المخصصة لكل تمويل (المقدمة من قبل الوكالة)

يتكون جهاز المؤسسة المصغرة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من ثلاث صيغ للتركيبات المالية:

1-التمويل الذاتي.

2-التمويل الثنائي.

3-التمويل الثلاثي.

المطلب الأول : التمويل الذاتي

في هذا النوع من التمويل فإن الاستثمار يتشكل كلية من المساهمة المالية للشاب أو الشباب أصحاب المشاريع.

والهدف من اللجوء إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في هذا النوع أو في هذه الصيغة وهو قدرة الشباب المستثمر من الاستفادة من الإعانات المقدمة من قبل الوكالة.

وتتمثل هذه الإعانات فيما يلي:

أ- **الإعانات الجبائية وشبه جبائية** Avantages fiscaux et parafiscaux :

تستفيد المؤسسة المصغرة من تسهيلات جبائية وشبه جبائية بالطريقة التالية:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار، ماعدا السيارات السياحية الداخلة في تحقيق عمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة.
- تطبيق المعدل المخفض لـــ5% فيما يخص التجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في تنفيذ المشروع أو الاستثمار.
- الإعفاء من رسوم نقل الملكية لـــ8% على الإكتسابات العقارية التي يقوم بها الشاب المستثمر إعانة من FNSEJ قصد إنشاء نشاطات صناعية.

- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.
- الإعفاء من الرسم العقاري على البيانات وإضافات البنايات.

2- مرحلة استغلال المشروع (لمدة 3 سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق النشاط أو ستة سنوات للمناطق الخاصة).

- الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات IBS.
- الإعفاء الكلي من الدفع الجزافي VF.
- الإعفاء الكلي من الرسم على النشاط المهني TAP.
- الاستفادة من المعدل المخفض لـ7% لاشتراكات أصحاب العمل فيما يتعلق بالمرتبات المدفوعة لأجراء المؤسسة المصغرة.

فيما يخص الهيكل المالي للتمويل الذاتي فهو ممثل كما يلي:

جدول رقم 28: الهيكل المالي للتمويل الذاتي

المساهمة الشخصية	%100

المصدر : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ضمان المستقبل.

المطلب الثاني : التمويل الثنائي

في هذا النوع من التمويل تكون التركيبة المالية الخاصة به على الشكل التالي:

1-المساهمة المالية للشاب أو الشباب أصحاب المشاريع، ويتغير مستوى هذه المساهمة حسب مستوى الاستثمار.

2-قرض بدون فائدة تقوم بمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب FNSEJ في إطار جهاز الوكالة وضمن هذا التمويل (التمويل الثنائي) تمنح نوعان من الإعانات:

- إعانات مالية.
- إعانات جبائية وشبه جبائية [1].

أ- **الإعانات المالية** Aides Financières :

هذه الإعانة هي في شكل قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بواسطة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب FNSEJ للمؤسسة المصغرة وهو معفى من دفع الفوائد.

ب-**إعانات جبائية وشبه جبائية** Avantage fiscaux et parafiscaux :

إن المؤسسة المصغرة تستفيد من تسهيلات حبائية وشبه جبائية خلال مرحلتي تنفيذ واستغلال المشروع وهي ممثلة كما يلي:

* في مرحلة تنفيذ المشروع:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار.
- تطبيق المعدل المخفض لـــ5% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والتي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار.
- الإعفاء من رسوم نقل الملكية لـــ8% على الاكتسابات العقارية.
- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة.
- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات وإضافات البنايات.

● في مرحلة استغلال المشروع (لمدة ثلاث سنوات ابتداءا في تاريخ انطلاق النشاط أو ستة سنوات للمناطق الخاصة)

- الإعفاء الكلي من الضريبة على الأرباح الشركات IBS.
- الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل الكلي IRG.
- الإعفاء الكلي من الدفع الجزافي VF.
- الإعفاء الكلي من الرسم على النشاط المهني TAP.

[1] Kamel Chehrit ; Guide de l'investissement et de l'investisseur , Algérie-invest 2002-2004, P 117.

- الاستفادة من المعدل المخفض لـــ7% من اشتراكات أصحاب العمل فيما يتعلق بالمرتبات المدفوعة لأجراء المؤسسة المصغرة.

أما فيما يخص الهيكل المالي للتمويل الثنائي فيمكن تمثيله على الشكل التالي:

الهيكل المالي للتمويل الثنائي

جدول رقم 29: الهيكل المالي للتمويل الثنائي

المستوى	قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة ANSEJ	المساهمة الشخصية
1	أقل من 1000.000 دج	%25	%75
2	ما بين 1.000.000 دج و 2.000.000	% 20	% 80
3	ما بين 2.000.000 دج و 4.000.000 دج	%15	% 85

المصدر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب **ANSEJ**، ضمان المستقبل

المطلب الثالث: التمويل الثلاثي

في إطار هذا النوع من التمويل فإن صيغته تكون على الشكل التالي:

- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
- المساهمة الشخصية من قبل الشاب أو الشباب أصحاب المشاريع.
- قرض بنكي يخفض جزء من فوائده من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و يتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع.

فإن هذا النوع من التمويل تمنح أيضا إعانات و التي تتمثل فيما يلي:

- إعانات مالية.
- إعانات جبائية و شبه جبائية.

1- إعانات مالية:

هي عبارة عن قرض بدون فائدة و يتمثل في قرض طويل المدى تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بواسطة FNSEJ و هو معفى من دفع الفوائد.

و كدا تخفيض نسبة الفائدة: و هي تلك الفوائد التي يوجب دفعها إلى البنك تقوم الوكالة بأخذ جزء على عائقها و مستوى هذا التخفيض يتغير حسب طبيعة النشاط و موطنه.

ب. **إعانات جبائية و شبه جبائية:**

- في مرحلة تنفيذ المشروع :

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة TVA لشراء التجهيزات التي تدخل مباشرة في تنفيذ الإستثمار.
- تطبيق المعدل المخفض لـــ 5% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة و الذي تدخل مباشرة في تنفيذ الإستثمار.
- الإعفاء من رسوم نقل الملكية لـــ8 % على الإكتسابات العقارية.
- الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات و إضافات البنايات.

- في مرحلة استغلال المشروع لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ انطلاق النشاط أو سنة سنوات للمناطق الخاصة:

- الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات IBS .
- الإعفاء الكلي من الضريبة على الدخل الكلي IRG .
- الإعفاء الكلي من الرسم على النشاط المهني TAP .
- الاعفاء الكلي من الدفع الجزائي VF .
- الاستفادة من المعدل المخفض لـــ 7% لاشتراكات أصحاب العمل فيما يتعلق بالمرتبات المدفوعة لأجراء المؤسسة المصغرة[1].

أما فيما يخص الهيكل المالي لهذا النوع من التمويل (التمويل الثلاثي) فيكون على الشكل التالي:

---

[1] Agence national de soutien a l'emploi de jeune, le Nouveau dispositif de soutien à l'emploi de jeune *quelques mots*,P7.

جدول رقم 30: الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

المستوى	قيمة الاستثمار بالمليون دج	قرض بدون فائدة	المساهمة الشخصية		القرض البنكي		تخفيض معدلات الفائدة البنكية	
			المناطق الخاصة	المناطق الأخرى	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
1	اقل من 1.000.000دج	%25	% 5	%5	% 70	%70	%90 من المعدل المدين بالنسبة للقطاعات الأولية الزراعة الري، الصيد البحري	%75 من المعدل المدين بالنسبة للقطاعات الأولية الزراعة الري، الصيد البحري
2	ما بين 1.000.000 و2.000.000 دج	%20	% 8	%10	% 72	% 70		
3	ما بين 2.000.000 دج و 3.000.000	%15	%11	%15	% 74	% 70	%75 من المعدل المدين بالنسبة للقطاعات الأخرى	%50 من المعدل المدين بالنسبة للقطاعات الأخرى.
4	ما بين 3.000.000 دج و 4.000.000دج	%15	%14	% 20	% 71	% 65		

Source : Agence national de soutien à l'emploi de jeune, le nouveau dispositif de soutien à l'emploi de jeune en quelques mots, P8 .

إن تخفيض معدلات الفائدة البنكية هي عبارة عن نسب الفائدة المطبقة من قبل الخزينة على القرض الممنوح من قبل البنك وهي ممثلة في الجدول 31.

مثال لتخفيض معدلات الفائدة البنكية:

معدل الفائدة البنكي المطبق هو 20% أي المطبق على الشاب المستثمر صاحب المشروع: فإن التخفيض البنكي يكون كالآتي وهذا حسب الجدول رقم 31:

جدول رقم 30: الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

المستوى	قيمة الاستثمار بالمليون دج	قرض بدون فائدة	المساهمة الشخصية		القرض البنكي		تخفيض معدلات الفائدة البنكية	
			المناطق الخاصة	المناطق الأخرى	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
1	اقل من 1.000.000دج	%25	% 5	%5	% 70	%70	%90 من المعدل المدين بالنسبة للقطاعات الأولية الزراعة الري، الصيد البحري	%75 من المعدل المدين بالنسبة للقطاعات الأولية الزراعة الري، الصيد البحري
2	ما بين 1.000.000 و2.000.000 دج	%20	% 8	%10	% 72	% 70		
3	ما بين 2.000.000 دج و 3.000.000	%15	%11	%15	% 74	% 70	%75 من المعدل المدين بالنسبة للقطاعات الأخرى	%50 من المعدل المدين بالنسبة للقطاعات الأخرى.
4	ما بين 3.000.000 دج و 4.000.000دج	%15	%14	% 20	% 71	% 65		

Source : Agence national de soutien à l'emploi de jeune, le nouveau dispositif de soutien à l'emploi de jeune en quelques mots, P8 .

إن تخفيض معدلات الفائدة البنكية هي عبارة عن نسب الفائدة المطبقة من قبل الخزينة على القرض الممنوح من قبل البنك وهي ممثلة في الجدول 31.

مثال لتخفيض معدلات الفائدة البنكية:

معدل الفائدة البنكي المطبق هو 20% أي المطبق على الشاب المستثمر صاحب المشروع: فإن التخفيض البنكي يكون كالآتي وهذا حسب الجدول رقم 31:

- قرض بدون فائدة التي تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، ففي إطار هذا التمويل تمنح نوعان من الإعانات للمؤسسة المصغرة خلال مرحلة التوسيع، إعانات مالية، إعانات جبائية وشبه جبائية.

أ- **إعانات مالية:** وتتمثل في قرض بدون فائدة طويل المدى تمنحه ANSEJ

ب- إعانات جبائية وشبه جبائية:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لاقتناء التجهيزات والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- تطبيق المعدل المخفض لـــ5% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز المشروع.

أما الهيكل المالي للتمويل الثنائي فيتمثل في الشكل الآتي:

جدول رقم 32: الهيكل المالي للتمويل الثنائي

المستوى	قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة ANSEJ
1	أقل من 2.000.000 دج	% 75	% 25
2	ما بين 2.000.000 و10.000.000 دج	% 80	% 20

المصدر : الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب **ANSEJ**، ضمان المستقبل، استثمار التوسيع بتمويل ثنائي.

المطلب الثاني : التمويل الثلاثي

في هذا النوع من التمويل فإن المساهمة هي عبارة عن المساهمة المالية للشاب أو الشباب أصحاب المشاريع بالإضافة إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب عن طريق قرض بدون فائدة طويل المدى وأيضا قرض بنكي يقوم البنك بمنحه عن طريق معدل فائدة معين يخفض جزء منه وتأخذه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على عاتقها ويتم ضمانه من قبل صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع ففي إطار هذا النوع فتمنح نوعين من الإعانات:

أ- إعانات مالية.

ب- إعانات جبائية وشبه جبائية.

أ- إعانات مالية:

تتمثل هذه الإعانات في قرض طويل المدى وبدون فائدة (prêt non rénumeré) والتي تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب كما أن هذه الإعانات تتمثل أيضا في تخفيض جزء من الفوائد المفروضة على الشباب أصحاب المشاريع والتي تأخذها الوكالة على عاتقها[1].

ب- إعانات جبائية وشبه جبائية:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لاقتناء التجهيزات والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- تطبيق المعدل المخفض لـــ5% فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.

أما فيما يخص الهيكل المالي للتمويل الثلاثي في لإطار برنامج التوسيع فيتمثل فيما يلي:

جدول رقم 33: الهيكل المالي للتمويل الثلاثي في إطار برنامج التوسيع

المستوى	قيمة الاستثمار بمليون دج	المساهمة الشخصية		قرض بدون فائدة	القرض البنكي	
1	أقل من 2.000.000 دج	% 5		% 25	% 70	
2	ما بين 2.000.001 و 10.000.000 دج	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى	% 20	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
		% 8	% 10		% 72	% 70

المصدر : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب **ANSEJ** لجهاز المؤسسة المصغرة استثمار التوسيع بتمويل ثلاثي.

[1] الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب ANSEJ ، جهاز المؤسسة المصغرة استثمار التوسيع بتمويل ثلاثي.

أما بالنسبة لتخفيض معدلات الفائدة المطبقة على الشاب المستثمر تتمثل في الجدول التالي:

جدول رقم 34 : تخفيض معدلات الفائدة في إطار التمويل الثلاثي:

القطاعات / المناطق	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
القطاعات الأولية: الفلاحة، الري والصيد البحري	% 90	% 75
القطاعات الأخرى	% 75	% 50

المصدر : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب **ANSEJ** لجهاز المؤسسة المصغرة استثمار التوسيع بتمويل ثلاثي.

المبحث السادس: الطريقة المتبعة لتمويل مشروع إنشاء مؤسسة مصغرة (أو إنشاء نشاط لصالح الشباب)

لتمويل مشروع إنشاء مؤسسة مصغرة فعلى الشاب المستثمر أن يتبع مجموعة من الخطوات المتمثلة فيما يلي:

المطلب الأول: في مرحلة الإنشاء.

1-وضع الملف.

2-تأسيس شهادة التأهيل Attestation d' éligibilité.

3-تبليغ الموافقة البنكية ونقل الملف لإمضاء قرار منح الإعانات للإنجاز.

4-إمضاء قرار منح الإعانات لوثيقة الإنجاز DOAR. Décision d'octroi d'avantage au titre de réalisation

5-إمضاء دفتر الشروط Cahier de charge، أوراق الأمر Billet à ordre وإعطاء قرار منح الإعانات لصفة الإنجاز وتحويل مبلغ القرض بدون فائدة PNR (prêt non rénumeré).

6-قرار منح الإعانات لصفة الاستغلال DOAE .
(Décision d'octroi d'avantages au titre d exploitation).

المطلب الثاني : في مرحلة توسيع القدرات الإنتاجية

1-مقاييس المطابقة.

2-تأسيس شهادة المطابقة.

3-تبليغ الموافقة البنكية ونقل الملف لإمضاء قرار منح الإعانات للتوسيع.

4-إمضاء قرار منح الإعانات لصفة التوسيع.

5-إمضاء دفتر الشروط، أوراق الأمر، وإعطاء قرار منح الإعانات لصفة التوسيع وتمويل PNR[1].

المطلب الأول : في مرحلة الإنشاء.

الفرع الأول : وضع الملف

إن الشاب المستثمر يقوم في البداية بتكوين الملف الواجب دفعه إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ويكون هذا الملف في شكل 4 نسخ حيث يتكلف الملف الأصلي من 2 تحت الملف: تحت ملف إداري وتحت ملف مالي.

أ- تحت ملف إداري:

يستعمل هذا الملف للتحقق من تأهيل المستثمر ويتكون من الوثائق التالية :

1-طلب منح الإعانات لجهاز المؤسسة المصغرة ANSEJ (وهذا حسب الملحق 1).

2-عقد الازدياد.

3-صورة بطاقة الهوية في صورة الصلاحية أو رخصة السياقة.

4-بيان التأهيل أو شهادة العمل لأحد الشركاء.

5-الوضعية اتجاه الخدمة الوطنية لأقل من 20 سنة.

---

[1] Projet manuel des procédures, République Algérienne Démocratique et Populaire, service du chef du gouvernement, agence national de soutien à l'emploi des jeunes, juin 2004, P3.

6-بيان عدم الشغل والذي يتحدد كما يلي:

- شهادة عدم الانتساب إلى La CNAS.
- شهادة عدم الانتساب إلى La CASNOS.

ولكي يتحصل المستثمر على هذين الشهادتين عليه أن يقوم بجلب الوثائق التالية:

1-لـــL ACNAS :

- عقد الازدياد.
- شهادة العمل أو Diplôme (يكون المستثمر طالب أو تلميذ أو عامل).

2- لـــ La CASNOS:

- عقد الازدياد.
- تعهد بشرف (نموذج CASNOS).
- Extrait de rôle خلاصة جدول.

ب- تحت ملف مالي: يعطى هذا الملف إلى البنك:

يسمح هذا الملف بتقدير مردودية المشروع ويتكون مما يلي:

1- فاتورة شكلية للتجهيزات خارج الرسوم و TTC بـــ Taxe TTC / HT) Tout Compris).

2- فاتورة شكلية للتأمينات متعددة الأخطار بالنسبة للتجهيزات أو الأخطار الكلية (النقل Véhicule) خارج الرسوم TTC / HT.

3- دراسة تقنو اقتصادية.

4- تقدير المعدات Devis D'aménagement خارج الرسوم.

5- ميزانية الاستغلال وجدول حسابات النتائج المتوقعة لمدة القرض وغالبا ما يكون 5 سنوات وهذا حسب الملحق رقم 4.

الفرع الثاني: تأسيس شهادة التأهيل Attestation d'éligibilité أو شهادة الاستفادة.

بعد تكوين الملف كاملا وتحقيق كل شروط التأهيل تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بإنشاء شهادة التأهيل في شكل 3 نسخ طبق الأصل وتعطى هذه الشهادة إلى الشاب المستثمر وهذا حسب الملحق 5-1 و 5-2 .

في حالة ما إذا لم يتوفر كل شروط التأهيل فإن الملف يرفض وتعطى للمستثمر شهادة تبلغ فيها أن المشروع قد رفض وتكون في شكل نسختين وهذا حسب الملحق 3.

ملاحظة:

- تستطيع شهادة التأهيل أن تعدل وتكون على الشكل الموجود في الملحق 6.

الفرع الثالث : تبليغ الموافقة البنكية ونقل الملف لإمضاء قرار منح الإعانات لفترة الإنجاز

1-في حالة التمويل الثلاثي:

عند الحصول على الموافقة البنكية التي يتبين فيها مساهمة الدولة ANSEJ، مبلغ المساهمة الشخصية Apport personnel (أي من طرف المستثمر) ومدة القرض[1].

إن الملف الخاص و الموجه إلى وكالة البنك يجب أن يحتوي على الوثائق التالية:

1-طلب خطي.

2-دراسة تقنو اقتصادية مرفقة بفاتورة شكلية للأعمال المحققة.

3-ميزانية الافتتاحية وكذا الميزانيات المتوقعة وكذا حسابات الإستغلال المتوقعة لـــ5 سنوات.

4-شهادة الاستفادة Attestation d éligibilité المعطاة من قبل ANSEJ.

[1] معلومات من قبل عملاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، فرع تلمسان.

ففي حالة وضع ملف القرض الاستثمار فإن وكالة البنك تقوم بإعطاء رقم لأمر زمني Un numéro d'ordre chronologique و المتمثل في السجل المفتوح حسب الملحقII ويعطى كذلك إيصال إيداع Récépissé de dépôt الممثل حسب الملحق III وتعطى هذه الوثائق للشاب المستثمر.

حيث أن دراسة الملف يأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

تقدير المشروع خارج الرسم بالنسبة للتجهيزات والآلات المكتسبة، التوظيفات والتأمين الكلي للمخاطر بنسبة 100 %.

بالإضافة إلى أنه يجب على المال المتداول الابتدائي أن يغطي ثلاثة أشهر.

ملاحظة: إن الفترة المخصصة لدراسة الملف من قبل وكالة البنك تتحدد بثلاثة أشهر على الأكثر. أن الموافقة البنكية على قرض الاستثمار توجه كما ذكرنا إلى وكالة ANSEJ وهذا حسب الملحق رقم IV.

في حالة حصول المستثمر على هذه الموافقة يقوم بوضعها على مستوى الوكالة الوطنية حيث تقوم هذه الأخيرة بتحديد الهيكل المالي النهائي للمشروع.

إن المساهمة الشخصية تدفع في الحساب الجاري الذي يكون قد فتحه المستثمر في البنك الذي يختاره[1].

حيث إ ن وكالة البنك تقوم بفتح حساب جاري في الصنف 300 وذلك على أساس تقديم:

- سجل تجاري أو قيم مماثلة بالنسبة للنشاطات غير المتعلقة بالسجل التجاري كالحرف مثلا.
- هيكل قانوني بالنسبة للأشخاص المعنويين.

- تستطيع أن تكون المساهمة الشخصية على شكلين:

1-**المساهمة نقدا:** وتكون عن طريق تقديم إيصال دفع للمساهمة الشخصية ويكون مدفوع على مستوى الحساب الجاري المفتوح من قبل المستثمر.

[1] Circulaire a l'ensemble des agences et structures de la Banque, N° d'ordre 1856, 292 décembre 2003, P 4.

في حالة ما إذا كانت الدفعات جزئية أو متتابعة (لا يجب أن تتعدى 3 دفعات) فإن المستثمر بالإضافة إلى تقديمه لإيصال دفع فإنه عليه أن يقدم موجودات حسابه البنكي Historique des mouvements de son compte bancaire.

2-المساهمة عينيا: إن المساهمة المتمثلة في شكل عيني تقدر عن طريق خبرة المؤسسة والمقدرة من قبل مدقق المساهمة Commissaire au rapport وكذا من قبل خبير محاسبة ومحاسب متفق عليه ويجب على هذه المساهمة أن تدخل في هيكل الاستثمار.

بالإضافة إلى مساهمة الشباب سواء كانت مساهمة نقدية أو عينية فعليه أن ينضم إلى صندوق الضمان Fonds de Garantie بمشاركة 0,35 % من القرض البنكي الموافق عليه.

يؤمر بدفع مبلغ الاشتراك في صندوق خاص بصندوق الضمان وهذا الأمر مؤسس قبل مدير الوكالة حيث يعطي هذا الأمر للمستثمر في شكل نسختين وهذا حسب الملحق 8 عدد تقديم إيصال الدفع للاشتراك، تقدم شهادة الانضمام للشاب المستثمر في شكل ثلاثة نسخ وهذا حسب الملحق رقم 9[1].

تقدم هذه النسخ إلى:

- الأولى تقدم إلى الشاب المستثمر لكي يضعها على مستوى البنك.
- الثانية تدفع في الملف.
- الثالثة تقدم إلى المديرية العامة DOAR

Décision d'octroi d avantages au titre de réalisation

إما الاشتراك في صندوق الضمان يظهر في هيكل التمويل ويدفع هذا الاشتراك قبل التمويل حيث أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لا تصبح فعالة إلا بعد الاشتراك في صندوق الضمان.

[1] Circulaire à l'ensemble des agences et structures de la banque n° d'ordre 1856, 29 décembre 2003, P5.

ولكي يكون الملف كاملا يلزم عليه بعض الوثائق والمتمثلة في:

1-نسخة من الهيكل القانوني للمؤسسة.

2-نسخة من السجل التجاري أو إيصال بالنسبة للنشاطات المتعلقة بالتسجيل في CNRC.

3-إيصال دفع المساهمة الشخصية.

4-نسخة من الموافقة المعنية بالنسبة للنشاطات المقننة مثل الطبيب.

5-نسخة مصادق عليها للبطاقة الحرفية أو إيصال.

6-نسخة مصادق عليها لبطاقة فلاح أو إيصاله.

الفرع الرابع : تكميل ونقل الملف لإمضاء قرار منح الإعانات لفترة الإنجاز

في حالة التمويل الثنائي:

ففي حالة التمويل الثنائي عند الحصول على شهادة التأهيل فإن المستثمر يقوم بدفع مساهمته الشخصية في حسابه الجاري ويحدد مبلغ المساهمة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

قد تكون المساهمة في شكلين:

أ- **المساهمة نقدا:** وهي في شكل نقد يدفع في الحساب الجاري الخاص بالمستثمر ويحصل على ما يسمى بإيصال دفع. فقد تكون الدفعات مجزئة ومتتالية (يجب أن لا يتجاوز 3 دفعات) فبالإضافة إلى إيصال الدفع لابد من مرافقته بالموجودات التي توجد في الحساب البنكي[1].

ملاحظة : إن المساهمة الشخصية تتكون في النفقات التالية:

- الأقساط المدفوعة للممونين.
- نفقات التسجيل في السجل التجاري.
- نفقات متعلقة بالهياكل.
- راس مال الاجتماعي المدفوع للخزينة.

[1] Projet manuel des procédures, République Algérienne Démocratique et Populaire, service du chef du gouvernement, agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes, Juin 2004,P22 .

- نفقات المتعلقة بالملف وشهادة التأهيل.

ب- **المساهمة عينا Apport nature** :

إن المساهمة عينا تقدر عن طريق خبرة المؤسسة من قبل مدقق المساهمات، خبير محاسبة، محاسب متفق عليه، مدقق محاسب.

إذا كانت المساهمة العينية تمثل جزء من المساهمة الشخصية فإنه يجب تكميل المساهمة بمساهمة نقدية.

يجب على المساهمة العينية أن تدخل في هيكل الاستثمار للمشروع أو النشاط ولكي يكون الملف كاملا يجب إضافة:

- نسخة من الهيكل القانوني للمؤسسة المصغرة.
- نسخة من السجل التجاري أو إيصال بالنسبة للنشاطات المتعلقة بتسجيل CNRC.
- إيصال دفع للمساهمة الشخصية.
- نسخة مصادق عليها للموافقة أو موافقة الإدارة المعنية بالنسبة للنشاطات المقننة كالطبيب مثلا
- نسخة مصادق عليها للبطاقة الحرفية أو إيصال.
- نسخة مصادق عليها لبطاقة فلاح أو إيصاله.

نقل الملف إمضاء قرار منح الإعانات لصالح مرحلة الإنجاز:

إن مدير الوكالة يقوم بتأسيس قرار منح الإعانات لصالح مرحلة الإنجاز وكذا قائمة برنامج التجهيزات وهذا حسب الملحق 11 وهذا في شكل 4 نسخ طبق الأصل:

- الأولى توجه للمؤسسة المصغرة.
- الثانية توجه في أرشيف ملف المؤسسة المصغرة.
- الثالثة توجه من قبل مدير الوكالة إلى مصلحة الضرائب.
- الرابعة توجه إلى أرشيف ملف المنقول إلى المديرية العامة.
- صورة طبق الأصل موجهة إلى مصلحة الجمارك وهذا في حالة إسترداد التجهيزات .

إن الملف النهائي ينقل إلى المديرية العامة وذلك قصد إمضاء قرار منح الإعانات لصالح فترة الإنجاز وكذا قائمة برنامج التجهيزات Liste programme d'équipement يحتوي هذا الملف على الوثائق التالية:

- شهادة إعلان المشروع و التركيبة المالية النهائية وهذا حسب الملحق 10.
- طلب منح الإعانات.
- الملف الإداري.
- الملف المالي.
- الموافقة البنكية (في حالة التمويل الثلاثي).
- إيصال دفع المساهمة الشخصية أو تقدير الخبرة في حالة مساهمة عينية.
- شهادة الانضمام إلى صندوق الضمان مرفوقا بإيصال الدفع لمجموع الاشتراكات (في حالة التمويل الثلاثي).
- إثبات الزيارة ما قبل التمويل حسب الملحق 7.
- نسخة من الهيكل القانوني للمؤسسة المصغرة.
- نسخة من السجل التجاري أو إيصال الوديعة.
- موافقة أو رخصة لممارسة النشاطات المقننة.
- نسخة مصادق عليها لبطاقة فلاح أو إيصاله للوديعة.
- نسخة مصادق عليها لبطاقة الحرفية أو إيصاله للوديعة.
- قرار منح الإعانات لصالح مرحلة الإنجاز وكذا قائمة برنامج التجهيزات يقدم إلى المديرية العامة للإمضاء.
- نسخة من إيصال نفقات المتعلقة بالملف.
- إن نسخة من الملف المذكور تبقى محتفظة على مستوى الوكالة.

الفرع الخامس : إمضاء قرار منح الإعانات الجبائية والمساعدات المالية لدقة الإنجاز

إن الملف المذكور سابقا يوجه إلى المديرية العامة وذلك قصد إمضاء قرار منح الإعانات لصالح مرحلة الإنجاز فعند مراقبة هذا الملف منن قبل المديرية العامة وكذا مديرية العمليات المالية، فإن قرار منح الإعانات لصفة الإنجاز

DOAR (Décision d'octroi d'avantages au titre de réalisation). تمضى من قبل المدير العام وتكون في شكل 4 نسخ[1].

بعد الإمضاء تقوم المديرية العامة بإرسال قرار منح الإعانات لصالح الإنجاز (DOAR) للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (المكلفة بالمشروع) وكذا برنامج قائمة التجهيزات وذلك في شكل 3 نسخ بالإضافة إلى الهيكل النهائي للتمويل نسخة واحدة تعطى للمستثمر، الثانية تبقى في ملف المستثمر على مستوى الوكالة الثالثة تقدم إلى مديرية الضرائب للولاية أين يكون المشروع أما هناك صورة طبق الأصل Photocopie تعطى لمصلحة الجمارك في حالة استيراد المواد و التجهيزات.

الفرع السادس: إمضاء دفتر الشروط Cahier de charge وكذا أوراق الأمر

إعطاء قرار منح الإعانات لصالح الإنجاز

تحويل قرض بدون فائدة PNR. (Prêt Non Renuméré)

بعد حصول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على قرار منح الإعانات لصالح مرحلة الإنجاز فإن مدير الوكالة يقوم بدعوى إلى المستثمر وذلك قصد إمضاء دفتر الشروط وهذا حسب ملحق 1-12 و 2-12 والذي يجب أن يحتوي على أسماء المستمرين وكذا أسماء الشركاء والمسيرين وكذا إمضاء كل شخص، بالإضافة إلى وجود طابع المؤسسة المصغرة فهو ضروري في دفتر الشروط وكل هذه الصفات توجد في آخر صفحة لهذا الدفتر كما أن المسير يقوم بإمضاء أوراق الأمر مع عدم طابع المؤسسة المصغرة على مستوى هذه الأوراق.

---

[1] Les dernière mesures puises par les pouvoirs publics ai profit du dispositif de soutien à l'emploi des jeunes, Novembre 2003, P.4.

بعدما قام المستثمر بإمضاء دفتر الشروط وكذا أوراق الأمر يقوم مدير الوكالة بتحويل القرض بدون فائدة PNR في حساب المؤسسة المصغرة وهذا حسب الملحق 13 وكذا تعطى له قرار منح الإعانات لصالح الإنجاز بالإضافة إلى إعطاء أمر بسحب شيك المستثمر وهذا حسب الملحق 14.

إن البنك عليه أن يتحقق من أن شروط إعطاء القرض متحققة والمتمثلة فيما يلي:

1-دفع المساهمة الشخصية في الحساب الجاري للمستثمر.

2-دفع القرض بدون فائدة في شكل دفع إيصال.

3-شهادة الانضمام إلى صندوق الضمان على حسب الفترة المخصصة للقرض البنكي.

4-قرار منح الإعانات الجبائية والمالية لمرحلة الإنجاز مرفوقة بقائمة برنامج التجهيزات[1]

5-عقد كراء أو عقد الملكية للمحل المراد إقامة المشروع.

6-يقوم البنك بإعطاء نسخة من آجال التسديد (l'échéancier de remboursement) وتكون هذه الآجال إما سداسية أو سنوية وتعطى كذلك نسخة إلى وكالة ANSEJ عند تقديم أمر بالسحب المؤسس من قبل الوكالة الوطنية، ثم يقوم البنك بتسلم شيك بنكي يسمح للمستثمر بشراء التجهيزات من الممون.

ثم فيما بعد يقوم البنك باستقبال المستثمر وذلك لتكميل ما يلي:

1-كفالة التجهيزات لصالح البنك في الدرجة الأولى ANSEJ بالدرجة الثانية.

2-تأمين كلي للمخاطر بنسبة 100% لمجموع الضمانات المقدمة من قبل المؤسسة المصغرة.

إن وكالات البنك عليهم بتأسيس ونقل إلى DRE تراكم وضعية الحالات التالية والتي تمضى من قبل مدير الوكالة:

1-الوضعية السداسية لتراكم السحوبات الحقيقية قبل العاشر من الشهر الموالي وهذا حسب الملحق .VI

[1] Revue : BNA Finance, revu trimestrielle n°1 Juillet/ Septembre 2002, Page 7

2- وضعية سداسية للتسديدات الفعلية قبل العاشر من سبتمبر للسداسي الأول لنفس السنة وقبل العاشر من مارس للسداسي الثاني للسنة التي انقضت وهذا حسب الملحق VII.

3-إن DRE يكلفون بتوحيد الوضعيات المذكورة سابقا وهذا حسب CANEVAS الموجود في الملحق n° VIII bis و n° VI bis وكذا نقلهم إلى وكالة ANSEJ وهذا باتباع الجدول التالي:

- الوضعية الشهرية للسحوبات الحقيقية وهذا قبل 15 من الشهر الموالي.
- الوضعية السداسية للتسديدات وهذا قبل 15 سبتمبر للسداسي الأول لنفس السنة وقبل 15 مارس للسداسي الثاني للسنة التي انقضت.

يجب على مدير المؤسسة المصغرة DPME أن يتحصل على نسخة للوضعيات المذكورة وهذا للإعلام[1]

الفرع السابع : تمديد الأجل في مرحلة الإنجاز

في غالب الأحيان تكون مدة صلاحية قرار الإعانات لصالح مرحلة الإنجاز تحدد بسنة واحدة، ولكن لأسباب أو لأخرى، يريد المستثمر أن يسدد أجلها ولهذا فإنه واجب عليه أن يتقدم بطلب يبين فيه كل الأسباب التي أدت إليه بالتأخير في الإنجاز.

فإبتداءا من هذا الطلب يقوم مدير الوكالة بإعطاء الملف إلى المديرية العامة ويتكون هذا الملف من الوثائق التالية:

- طلب مبرر يؤسس من قبل الشاب ويحتوي هذا الطلب على موافقة مدير الوكالة.
- قرار تمديد الأجل في شكل 4 نسخ.

كما نجد قرار تمديد الأجل في ملحق 17 و 32، يمضي من قبل المدير العام ويرسل إلى الوكالة في شكل 3 نسخ.

- نسخة تعطى إلى الشاب لتبليغه بقرار تمديد الأجل.
- الثانية تبقى على مستوى الوكالة.

---

[1] Revue : BNA Finance, revu trimestrielle n°1 Juillet/ Septembre 2002, P 9

- الثالثة موجهة إلى مصلحة الضرائب.

أما صورة طبق الأصل توجه إلى مصلحة الجمارك في حالة استيراد التجهيزات.

إن المدة القصوى لتمديد الأجل تقدر بسنة واحدة وتعطى على حسب النشاط الذي يقوم به المستثمر.

الفرع الثامن: قرار منح الإعانات لمرحلة الاستغلال

Décision d'octroi d avantages au titre de l'exploitation

عند إنجاز الاستثمار و البدء الفعال للنشاط يقوم مدير الوكالة بزيادة وذلك قصد التحقق من أن النشاط قد بدأ فعليا ولهذا فإنه يقوم بتأسيس PV المتعلق بالتحقق من البدأ وهذا حسب الملحق 19 كما أنه يقوم باستقبال الفاتورات النهائية الخاصة بالتجهيزات والخدمات المستوعبة، بالإضافة إلى الوثائق الخاصة بالرهن أو الكفالة للتجهيزات و النقل، كرهن أو التأمين متعدد المخاطر والتأمين الكلي للمخاطر وهو ينوب لصالح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في الدرجة الأولى وهذا في حالة التمويل الثنائي.

أو رهن أو التأمين الكلي للمخاطر فهو ينوب لصالح البنك في الدرجة الأولى والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في الدرجة الثانية، وهذا في حالة التمويل الثلاثي.

يجب كذلك نقل الملف المتعلق بقرار منح الإعانات في مرحلة الاستغلال إلى المديرية العامة وذلك قصد إمضاءها حيث أن هذا الملف يتكون من الوثائق التالية:

- طلب منح الإعانات يؤسس من قبل مدير الوكالة وهذا حسب الملحق 20.
- تقدير بدأ النشاط.
- كفالة بالنسبة التجهيزات أو الرهن بالنسبة للنقل (véhicule).
- تأمين كلى للمخاطر أو متعدد المخاطر ينوب لصالح ANSEJ .
- قرار منح الإعانات لمرحلة الاستغلال DOAE وهذا حسب الملحق 21

يقوم المدير العام عام على مستوى المديرية العامة بإمضاء قرار منح الإعانات لصالح مرحلة الاستغلال، تؤسس في شكل 4 نسخ طبق الأصل وترسل إلى الوكالة الجهوية في شكل3 نسخ:

- واحد تبلغ إلى المؤسسة المصغرة.
- أخرى توضع في أرشيف ملف المؤسسة المصغرة.
- الثالثة مرفوقة بتقرير الإنجاز توجه إلى مفتشية الضرائب.
- أما النسخة الرابعة فتبقى في أرشيف على مستوى المديرية العامة.

المطلب الثاني: توسيع القدرات الإنتاجية

Extension des capacités de production

هناك من المستثمرين من يريدون توسيع قدراتهم الإنتاجية وبهذا فعليهم أن يمروا بعدة مراحل زيادة عن المراحل التي مروا بها مسبقا لإنشاء مؤسستهم المصغرة بحيث يمكن تمثيل هذه المراحل فيما يلي:

الفرع الأول : مقاييس المطابقة

في هذه المرحلة يوجب على المستثمر تقديم بعض الوثائق والتي تتمثل فيما يلي:

- تقديم نسخة من قرار منح الإعانات لصالح مرحلة الاستغلال DOAE.
- شهادة الانضمام إلى صندوق الضمان مبينا الاشتراك اليومي على مستوى هذا الصندوق.
- شهادة بنكية تحتوي على نسبة تسديد القرض البنكي على الأقل بنسبة 70% وهذا في حالة التمويل الثلاثي.
- شهادة تبين أن على الأقل 70% من القرض بدون فائدة سدد من قبل الشاب المستثمر.
- شهادة بنكية تبين فيها أن كل القرض البنكي الأولي قد سدد وهذا في حالة ما إذا غير الشاب المستثمر من البنك أو انتقل من التمويل الثلاثي إلى التمويل الثنائي[1].

[1] معلومات من قبل مدير وكالة ANSEJ ، فرع ولاية النعامة.

- تقديم جدول دائن/مدين وكذا جدول حسابات النتائج TCR لثلاث ميزانيات الجبائية الأواخر والتي تكون إيجابية للمناطق العادية وشتة ميزانيات جبائية للمناطق الخاصة و الموقعة من قبل مصلحة الضرائب.
- تقديم شهادة البقاء لثلاث سنوات بالنسبة للمناطق العادية وكذا ستة سنوات للمناطق الخاصة وهذا ليبين أن مرحلة الاستغلال دامت على الأقل ثلاث سنوات للمناطق العادية و 6 سنوات للمناطق الخاصة

الفرع الثاني: تأسيس شهادة المطابقة Attestation de conformité :

بعد التحقق من مقاييس المطابقة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فإن الملف يكون في شكل 3 نسخ يقدم إلى المديرية العامة ويتكون هذا الملف من الوثائق التالية:

- طلب منح الإعانات وهذا حسب الملحق 22.
- فاتورة الشكلية للتجهيزات خارج الرسوم HT و TTC.
- شهادة التسديد للقرض البنكي بنسبة 70% في حالة التمويل الثلاثي.
- تقديم جداول دائن/مدين وكذا جدول حسابات النتائج TCR لثلاث ميزانيات جبائية الأخيرة في المناطق العادية وسنة سنوات للمناطق الخاصة.
- شهادة المطابقة في شكل 4 نسخ وهذا حسب الملحق 25-1 و 25-2.
- الملف الإداري للشركاء المؤهلين الموجودين داخل المؤسسة.
- شهادة الانضمام إلى صندوق الضمان.
- محضر ضبط يثبت ما قبل التمويل وهذا حسب الملحق 26.
- نسخة لقرار الموافقة في حالة التمويل العادي (قبل الدخول في مرحلة التوسيع) أو قرار منح الإعانات لصالح مرحلة الاستغلال (في مرحلة التوسيع).

عند مراقبة الملف من قبل المديرية العامة وكذا من قبل DOE وبالتالي التحقق من جميع الشروط المذكورة سابقا فإن شهادة المطابقة تكون في شكل أربع نسخ تقدم إلى

المدير العام لإمضاءها، من بين 4 نسخ، ترسل 3 منها إلى الوكالة الجهوية، واحدة تعطى إلى الشباب المستثمر والثانية و الثالثة توضع في ملف المستثمر على مستوى الوكالة.

أما النسخة الرابعة فتبقى على مستوى المديرية العامة.

ملاحظة:

في حالة عدم قبول الملف من قبل المديرية العامة فإنه سوف تعطى للشاب المستثمر تبليغ بالرفض وهذا حسب الملحق 3[1].

تستطيع أن تطرأ على شهادة المطابقة تغيير أو تعديل وهذا حسب الملحق 27 وبذلك يقدم الملف إلى المديرية العامة قصد دراسته وإمضاءه من قبل المدير العامة.

الفرع الثالث: الموافقة البنكية ونقل الملف لإمضاء قرار منح الإعانات لصالح مرحلة التوسيع في حالة التمويل الثلاثي. نقل الملف لإمضاء قرار منح الإعانات لصالح مرحلة التوسيع في حالة التمويل الثنائي.

في حالة التمويل الثنائي:

عند الحصول على الموافقة البنكية فإن الشاب المستثمر يقوم بوضع نسخة طبق الأصل من هذه الموافقة يقدمه إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بحيث أن هذه الأخيرة تقوم بدراسة الموافقة وكذا تحديد الهيكل المالي النهائي للمشروع.

كما أن الشاب المستثمر يقوم بدفع مساهمته الشخصية وتكون هذه المساهمة في مرحلة التوسيع على شكل نقدي فقط.

يدفع مبلغ المساهمة الشخصية على مستوى الحساب الجاري المفتوح للمؤسسة المصغرة ويكون عن طريق إيصال دفع المساهمة الشخصية المدفوع على مستوى الحساب الجاري.

---

[1] Projet manuel des Procédures, République Algérienne Démocratique et Populaire service du chef du gouvernement, agence national de soutien à l'emploi jeune, Juin 2004, P34. .

بالإضافة إلى انضمام الشاب المستثمر إلى صندوق الضمان بنسبة 0,35 % من مبلغ القرض البنكي المقبول.

في حالة انضمام الشاب المستثمر إلى صندوق الضمان فإن مبلغ الاشتراك يكون لصالح الحساب المحلي المفتوح باسم الصندوق، في ذلك الصدد يعطى أمر بالدفع في شكل نسختين وهذا حسب الملحق 8، يقدم إيصال دفع الاشتراك، وبذلك تعطى شهادة الانضمام إلى الشاب المستثمر في شكل 3 نسخ وهذا حسب الملحق 9.

نسخة تدفع في الملف، الثانية تقدم للمستفيد لوضعها على مستوى البنك، أما الثالثة فتعطى للمديرية العامة.

ملاحظة: إن الاشتراك يطهر في هيكل الاستثمار ويدفع قبل التمويل حيث أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لا تقوم بأي إجراء أو إعانة إلا بعد أن يدفع هذا الاشتراك.

ولكي يكون الملف كاملا فعلى المستثمر أن يقدم الوثائق التالية:

- نسخة مصادق عليها للسجل التجاري، أو إيصال بالنسبة للنشاطات التي تنتمي إلى تسجيل CNRC أو البطاقة الحرفية أو إيصالها بالنسبة للنشاطات الحرفية أو بطاقة فلاح أو إيصاله بالنسبة للنشاطات الفلاحية.
- نسخة مصادق عليها للهيكل القانوني للمؤسسة المصغرة.
- إيصال دفع للمساهمة الشخصية المقدمة في شكل نقدي.
- الموافقة لممارسة أحد النشاطات القانونية[1].

في حالة التمويل الثنائي:

عند الحصول على المطابقة فإن الشاب المستثمر عليه أن يقوم بدفع مساهمته الشخصية التي تكون في شكل نقدي فقط ويدفع هذا المبلغ على مستوى الحساب الجاري للمؤسسة المصغرة ويعطى له إيصال دفع للمساهمة الشخصية.

إضافة إلى هذا فعلى الشاب المستثمر أن يكمل الملف عن طريق الوثائق التالية:

[1] Agence national de soutien a l'emploi des jeunes, ANSEJ, le nouveau dispositif de soutien à l'emploi des jeunes en quelques mots. P5.

- نسخة موافق عليها من السجل التجاري، وإيصاله بالنسبة للنشاطات المتعلقة بتسجيل CNRC أو البطاقة الحرفية أو إيصاله بالنسبة للنشاطات الحرفية أو بطاقة فلاح أو إيصاله بالنسبة للنشاطات الفلاحية.
- نسخة مصادق عليها للهيكل القانوني للمؤسسة المصغرة.
- إيصال دفع المساهمة الشخصية في شكل نقدي.
- موافقة لممارسة إحدى النشاطات القانونية.

الفرع الرابع : نقل الملف لإمضاء قرار منح الإعانات لمرحلة التوسيع

يقوم مدير الوكالة الجهوية بتأسيس قرار منح الإعانات لصالح مرحلة التوسيع وكذا قائمة برنامج التجهيزات وهذا حسب الملحق 28 وتكون هذه الإعانات في شكل 4 نسخ طبق الأصل.

إن الملف النهائي ينقل إلى المديرية العامة وذلك لمراقبة المطابقة وكذا إمضاء قرار منح الإعانات لمرحلة التوسيع وقائمة برنامج التجهيزات.

إن الملف النهائي الذي ينقل إلى المديرية العامة يحتوي على الوثائق التالية:

- الهيكل المالي النهائي للمشروع.
- طلب منح الإعانات متعلق بمرحلة التوسيع.
- الموافقة البنكية.
- إيصال دفع المساهمة الشخصية.
- شهادة الانضمام إلى صندوق الضمان مرفوقا بإيصال الدفع لمجموع الاشتراكات في حالة التمويل الثلاثي.
- شهادة تبين فيها أن الزيادة ما قبل التمويل قد تمت أو قد أقيمت وهذا حسب الملحق 26.
- التزام موقع لرهن التجهيزات والآلات العاملة لصالح الوكالة بالدرجة الأولى في حالة التمويل الثنائي و الدرجة الثانية في حالة التمويل الثلاثي.

- قرار منح الإعانات الجبائية والمساعدات المالية ويؤسس هذا القرار في شكل 4 نسخ.

يقوم مدير الوكالة بإمضاء قرار منح الإعانات لصالح مرحلة التوسيع كما تقوم الوكالة باستقبال قرار منح الإعانات لصالح مرحلة التوسيع DOAEX وكذا برنامج التجهيزات في شكل ثلاث نسخ.

نسخة واحدة تقدم إلى المؤسسة المصغرة، والثانية إلى مصلحة الضرائب وتقدم صورة طبق الأصل إلى مصلحة الجمارك في حالة استيراد التجهيزات، أما النسخة الثالثة تبقى في أرشيف المؤسسة المصغرة على مستوى الوكالة الجهوية.

بالنسبة للنسخة الرابعة تبقى على مستوى المديرية العامة في ملف المؤسسة المصغرة.

الفرع الخامس : إمضاء دفتر الشروط Cahier de charge وكذا أوراق الأمر Billet à Ordre

تقديم قرار منح الإعانات في مرحلة التوسيع. وكذا تحويل قرض بدون فائدة PNR

عند الحصول على قرار منح الإعانات في مرحلة التوسيع فإن مدير الوكالة يقوم بدعوى الشباب المستثمرين وذلك لإمضاء دفتر الشروط وهذا حسب الملحق (2-29 ، 1 -29) حيث أن أسماء الشركاء وكذا المسير تكون موجودة في آخر صفحة مع إمضاء كل شريك ومسير. بالإضافة إلى طابع المؤسسة الذي يلزم وجوده في آخر صفحة.

يدعو مدير الوكالة الشباب المستثمرين كذلك لإمضاء أوراق الأمر Billet à Ordre التي لا تحتوي على طابع المؤسسة المصغرة.

وكذا تأسيس أمر بتحويل القرض بدون فائدة بعد تحقيق المراحل السابقة الذكر وبذلك يقوم مدير الوكالة بتبليغ المستثمر بقرار منح الإعانات لمرحلة توسيع القدرات الإنتاجية بالإضافة إلى تحويل قرض بدون فائدة في الحساب الجاري للمؤسسة المصغرة وكذا تأسيس أمر بسحب الشيك.

بهذه الطريقة يستطيع الشاب المستثمر أن يقوم بتأسيس مؤسسته المصغرة عن طريق قرض بنكي، قرض يدون فائدة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب التي تقوم بتقديم إعانات جبائية وشبه جبائية بالإضافة إلى المساعدات المالية، إضافة إلى القروض السابقة هناك مساهمة شخصية للشباب المستثمر وتتغير هذه المساهمة حسب مبلغ الاستثمار.

LES ETAPES A SUIVRE PAR LE PROMOTEUR POUR CREER UNE MICRO-ENTREPRISE[1]

1

Dépôt du dossier du promoteur à l'antenne ANSEJ

2

Délivrance de l'attestation d'éligibilité et l'étude techno-économique

3

Dépôt de l'attestation d'éligibilité et l'étude techno économique et autres pièce administratives à la banque de votre Choix

4

Etude du projet
- Accord
- Refuse

De la banque

5

Accord de la banque conditionnalité

6

Retour à l'ANSEJ avec les document suivant :
- Accord bancaire.
- Reçu de versement de l'apport personnel.
- Registre de commerce ou agrément ou carte d'agriculture (Selon l'activité).
- Statut lorsqu'il s'agit d'une personne morale
- Position ou carte fiscale.
- Reçu d'adhésion au fonds de garantie.

7

- Délivrance de la décision d'octroi d'avantages au titre de réalisation.
DOAR + la liste des équipements
- Signature de cahier des charges ANSEJ / Promoteur + signature des billets à ordre.
- Attestation de franchises TVA au niveau des impôts

8

- Versement des prêt non Rénumérer PNR ANSEJ
- Délivrance de l'ordre d'enlèvement de chèque

9

Acquisition des équipement au prés des fournisseurs conte : Cheque de banque, franchise TVA

10

- **Constat de démarrage d'activité.**
- Nantissement des équipement ou gage du véhicule au profit de la banque de l'ANSEJ assurance tous risque

11

Délivrance de la décision d'octroi d'avantage au titre de l'exploitation

12

Remise de la DOAE par le promoteur au impôt CNAS et CASNOS

[1] WWW.ANSEJ.ORG.DZ

كيفية اعتماد ملفات المؤسسة المصغرة[1]

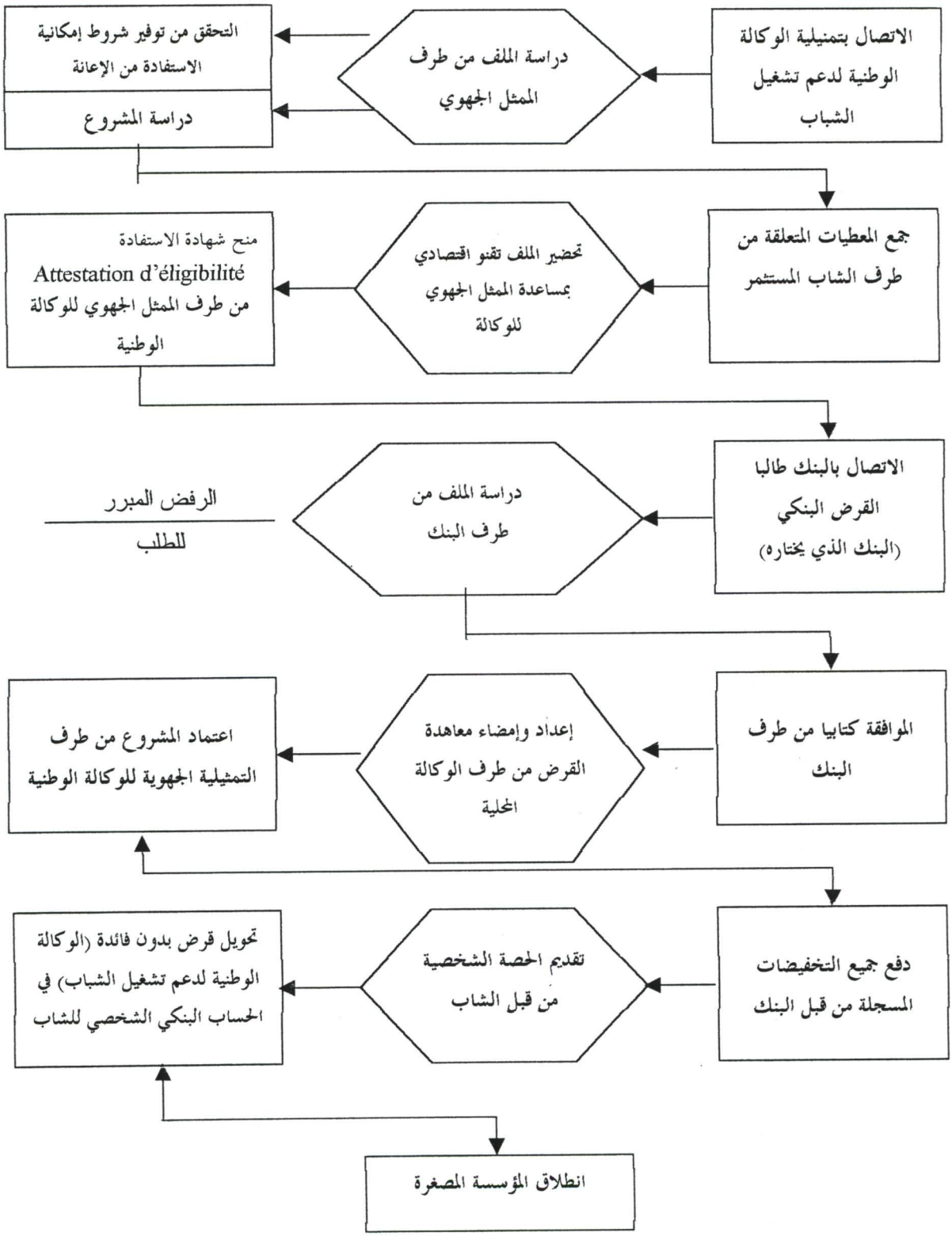

[1] Agence National de soutien à l'emploi de jeunes ANSEJ « Le nouveau dispositif de soutien à l'emploi de jeunes *en quelques mots* », P9

المبحث السابع : مدة استرداد القرض

المطلب الأول : القرض بدون فائدة PNR

تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بإعطاء قرض على المدى الطويل وهو قرض بدون فائدة، يكون مدة هذا القرض تقدر بـــ10 سنوات، حيث أن المستثمر عند حصوله على قرار إنجاز المؤسسة فإنه ابتداءا من ذلك التاريخ فهو معفى لمدة 5 سنوات من دفع أي مبلغ معين، ولكن يعطى له جدول الاستحقاقات الذي يشكل الخمس سنوات الباقية و التي هو ملزم بدفعها.

فمثلا : يكون مبلغ PNR = 500.000 دج أعطي له قرار الإنجاز أو قرار الإنشاء في 2005/04/25 إذن يقسم هذا المبلغ على 10 سنوات ويصبح كما يلي

500.000	10
	50.000

إذن في هذا التاريخ يعطى له الجدول التالي:

التاريخ	المبلغ المدفوع
2010/06/30	50.000 دج
2010/12/31	50.000 دج
2011/06/30	50.000 دج
.	.
.	.
.	.
2014/12/31	50.000 دج

حسب هذا الجدول نرى أن مدة الاستحقاق تقدر بـــ6 أشهر أي الدفعات تكون سداسية، فكل سداسي يقوم بدفع 50.000 دج على مدة 5 سنوات الباقية.

ملاحظة:

إذا وجدو أن حصل المستثمر على قرار الإنجاز في تاريخ ينتمي إلى السداسي الأول فإنه التاريخ الموالي يكون في 30 من السداسي الثاني، أما إذا حصل المستثمر على قرار الإنجاز في السداسي الثاني فإن التاريخ يكون في 31 من السداسي الموالي.

المطلب الثاني : القرض البنكي

إن وكالة البنك تقوم بمنح قرض متوسط المدى للمستثمر الذي يريد إنشاء مؤسسته المصغرة، و التي تحدد بـــ5 سنوات، أما المدة المحددة لتسديد نسب الفائدة فقط فتقدر بـــسنة واحدة.

إن المستثمر يقوم بتسديد نسب الفائدة المعمول بها في البنك لمدة سنة واحدة وبعد ذلك يقوم بتسديد مبلغ القرض الممنوح له من قبل البنك ويكون التسديد كل ثلاثي وعلى مدة 4 سنوات.

في هذه الحالة وعلى مدة 4 سنوات يقوم المستثمر بتسديد القرض + نسبة الفائدة المخفضة، فمثلا مبلغ القرض يقدر بـــ1.000.000 دج.

إذن يقسم على 16 (أي 4 سنوات تحتوي على 16 ثلاثي) وبالتالي نحصل على مايلي:

$$\begin{array}{r|l} 1.000.000 & 16 \\ \hline & 6{,}33 \end{array}$$

فمثلا حصل على القرض البنكي أو قرار الإنجاز في 2005/04/25 فإنه لمدة سنة أي إلى غاية 2006/04/25 يقوم بتسديد معدل الفائدة المعمول به في البنك وابتداءا من 2006/04/25 يقوم بتسديد الدفعات المستحقة عليه أي.

التاريخ	المبلغ المدفوع
الثلاثي الأول	6,33 + معدل الفائدة المخفض
الثلاثي الثاني	6,33 + معدل الفائدة المخفض
الثلاثي الثالث	6,33 + معدل الفائدة المخفض
. . . . .	. . . . .
الثلاثي السادس عشر	6,33 + معدل الفائدة المخفض

وبهذه الطريقة يكون المستثمر قد سدد كل ديونه اتجاه البنك.

المبحث الثامن : اليد الرافعة

المطلب الأول: رفع اليد أو اليد الرافعة على رهن السيارات أو الشاحنات

إن فيما يخص اليد الرافعة على رهن السيارات فإنه توجد حالتين:

ملاحظة: نقصد باليد الرافعة La Main Levée هو أن الشاب المستثمر يريد بيع سيارته أو شاحنته التي استفاد منها من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وحدها في حالة التمويل الثنائي أو من قبل الوكالة والبنك في حالة التمويل الثلاثي. فإن الشاب المستثمر لا يستطيع أن يتحكم في سيارته إلا بموافقة البنك و الوكالة[1].

الحالة الأولى:

لا يستطيع الشاب المستثمر أن يقوم ببيع سيارته إلا بعد تحقق الشرطين التاليين:

[1] Mr Moulay Khatir, « financement de la micro entreprise par les banques commerciales » la journée d 'étude, 5 janvier 2005.

1-أن يكون القرض البنكي و القرض بدون فائدة PNR مسدد بصفة كلية وهذا في حالة التمويل الثلاثي.

2-أن يكون القرض بدون فائدة مسدد كليا. وهذا في حالة التمويل الثنائي.

وعند تحقيق هاذين الشرطين فعلى الشباب المستثمر أن يقوم بوضع ملف يحتوي على:

- طلب يحتوي فيه على البد الرافعة على السيارات مبينا فيه موافقة مدير الوكالة.
- شهادة الانضمام إلى صندوق الضمان (وهذا في حالة التمويل الثلاثي).
- شهادة تبين فيها أن القرض البنكي وكذا القرض بدون فائدة مسدد كليا حالة التمويل الثلاثي.
- شهادة تبين فيها أن القرض بدون فائدة مسدد كليا في حالة التمويل الثنائي.
- شهادة البد الرافعة لوكالة البنك (في حالة التمويل الثلاثي).
- نسخة من موافقة أو قرار منح الإعانات في مرحلة الاستغلال DOAE.

الحالة الثانية:

في هذه الحالة لا يستطيع الشاب المستثمر أن يتحكم في سيارته إلا بتحقق مايلي:

1-التسديد الكلي للقرض البنكي.

2-التسديد الجزئي للقرض بدون فائدة أو عدم تسديد قرض بدون فائدة.

ولهذا فعلى الشاب المستثمر أن يقوم بوضع ملف يحتوي على ما يلي:

- طلب لليد الرافعة يبين فيها موافقة مدير الوكالة.
- شهادة تبين التسديد الكلي للقرض البنكي (وهذا في حالة التمويل الثلاثي).
- نسخة لإيصال الدفع للاستحقاقات الخاصة بالقرض بدون فائدة وهذا في حالة التمويل الثنائي.
- نسخة من الموافقة أو قرار منح الإعانات لمرحلة الاستغلال DOAE.

- شهادة من اليد الرافعة لوكالة البنك (وهذا في حالة التمويل الثلاثي).
- شهادة الانضمام إلى صندوق الضمان.
- التزام موثق ومسجل مبينا فيه أن الشاب المستثمر سوف يقوم برهن سيارة جديدة في مكان السيارة الأخرى وهذه لصالح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

إن الملف المذكور سابقا سواء الحالة الأولى أو الحالة الثانية، يمضي من قبل المدير العام قصد الحصول على تأسيس اليد الرافعة على الرهن.

إن اليد الرافعة الموافق عليها من قبل المدير العام تبلغ إلى مدير الوكالة قصد إمضاء ما يسمى بمحضر ضبط وأيضا إمضاءها من قبل الشاب المستثمر.

إن محضر ضبط وكذا شهادة اليد الرافعة تؤسس في شكل نسختين: الأولى تبلغ إلى الشاب المستثمر أما الثانية فتدفع في ملف الشاب.

المطلب الثاني : اليد الرافعة على كفالة التجهيزات

إن كل مستثمر يرغب في الحصول على اليد الرافعة على كفالة التجهيزات فعليه أن يضع ملف على مستوى الوكالة Antenne. يحتوي الملف على الوثائق التالية:

- طلب لليد الرافعة من قبل المستثمر مبينا فيها الموافقة لمدير الوكالة.
- نسخة من وثيقة إثبات تبين فيها كفالة التجهيزات.
- شهادة تبين فيها التسديد الكلي للقرض البنكي والقرض بدون فائدة المقدم من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في حالة التمويل الثلاثي.
- شهادة تبين فيها التسديد الكلي للقرض بدون فائدة في حالة التمويل الثنائي.
- شهادة اليد الرافعة الخاصة بوكالة البنك في حالة التمويل الثلاثي.
- شهادة من نسخة من DOAE.
- شهادة الانضمام إلى صندوق الضمان وهذا في حالة التمويل الثلاثي.

نفس الخطوات المتبعة فيما يخص رهن السيارات.

المطلب الثالث : اليد الرافعة على كفالة الصندوق التجاري

كل مستثمر له الرغبة في الحصول على اليد الرافعة على كفالة الصندوق التجاري عليه أن يقدم الملف كاملا إلى الوكالة وهذا الملف يجب أن يحتوي على الوثائق التالية:

- طلب لليد الرافعة مبينا موافقة مدير الوكالة.
- رقم التسجيل لكفالة المتعلق بـــ CNRC.
- شهادة التسديد الكلي للقرض البنكي وكذا القرض بدون فائدة في حالة التمويل الثلاثي وكذا شهادة التسديد الكلي للقرض بدون فائدة في حالة التمويل الثنائي.
- شهادة لليد الرافعة من وكالة البنك وهذا في حالة التمويل الثلاثي.
- نسخة لقرار منح الإعانات لصالح مرحلة الاستغلال.
- شهادة الانضمام إلى صندوق الضمان.

نفس الخطوات المتبعة في السابق تطبق على اليد الرافعة على كفالة الصندوق التجاري بالإضافة إلى:

أن البيان أو التصريح عن المطابقة الممضى من قبل المدير العام يحتوي على تسريح مدير الوكالة يسمح له بإمضاء مطبوع Imprimé مأخوذ من قبل CNRC قصد رفع اليد على كفالة الصندوق التجاري.

المبحث التاسع : الإجراءات الخاصة بمتابعة المشروع

المطلب الأول: فيما يخص الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

إن المكلفين بالدراسة الموجودين على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب عليهم أن يقوموا بزيارة أو مراقبة المؤسسات المصغرة وذلك في مختلف مراحل إنشاء المؤسسة المصغرة. يمكن تمثيل المراقبة على الشكل التالي:

جدول رقم35 : مراقبة المؤسسات المصغرة من طرف وكالة ANSEJ

بعد وضع الملف	بعد شهادة التأهيل أو شهادة الاستفادة وقبل التمويل	بعد التمويل	بعد الدخول في مرحلة الاستغلال
- مراقبة طبيعة و حجم الأعمال التي ستنجز . - مراقبة أن الأعمال المتوقعة على المعدات موجودة فعلا - وكذا مراقبة نوعية البطال التأهيل الممولين	في هذه المرحلة إذا كان هناك تأخير فيما يخص الإعانات الجبائية والمساعدات المالية تقوم مصلحة الوكالة بمساعدة الشاب فيما يخص الحصول على السجل التجاري. التسريح بالاستغلال الوثائق الجبائية قبل إرسال جميع الوثائق إلى المديرية العامة DOF يلزم زيارة ما قبل التمويل تسمح بمعرفة المحل وكذا مساحته، الضوء، الماء....	يراقب المشروع بصفة منتظمة وذلك لمعرفة تطوره وخاصة في فترة الإنجاز الممثلة بسنة وكذلك فترة تمديد الأجل.	إن العامل الخاص مكلف بمتابعة المشروع عليه أن يقوم بزيارات منظمة مرفوقا بعميل من صندوق الضمان وذلك قصد الحصول على جميع المعلومات الخاصة بالمؤسسة المصغرة والتي توضع في كتاب المتابعة livret de suivie هاته المعلومات تتعلق برقم الأعمال، الشغل المباشر، التسديد وكذا معرفة جميع الصعوبات المتعلقة بالمؤسسة المصغرة.

المصدر : من إعداد الباحث

المطلب الثاني : فيما يخص البنك

إن وكالة البنك تقوم بحراسة أو متابعة الوضعية المالية للشاب المستثمر وتفرض عليه أن يقدم لها كل رقم أعمالها، ففي حالة ما إذا لم يستطع المستثمر تسديد ديونه عند أجل الاستحقاق الأول فإن وكالة البنك تقوم بإعلان بعدم تسديد لـــDRE فهذه الأخيرة تقوم بتوحيد كل الإعانات الخاصة بعدم التسديد وبالتالي إرسالها إلى DSERC.

إن DSERC تقوم بتنبيه صندوق الضمان لكل عدم التسديدات أين يكون تاريخ المتابعة يقدر بشهر.

ففي حالة عدم إمكانية تسديد المستثمر وظهوره في حالة غير صادقة فإن صندوق الضمان يعوض البنك بالاعتمادات الباقية الرئيسية ومع الفائدة وهذا بقيمة 70% من تاريخ إعلان الكارثة وبالتالي فإن صندوق الضمان يظهر دوره هنا أين يعجز المستثمر عن سداد دينه[1].

المبحث العاشر : المشاكل و العراقيل التي تعرفها المؤسسات المصغرة

إن المؤسسات المصغرة عرفت عدة عراقيل وهذا عند تأسيسها فهناك عراقيل قانونية وأيضا عراقيل تتعلق بالمحيط وكذا هناك من يتعلق بالبنوك عند منحها للقرض وبدأت هذه العراقيل ابتداءا من القانون المؤرخ في إيطار ANSEJ لسنة 1996 ومن هذه العراقيل مايلي:

المطلب الأول : عراقيل تتعلق بالمحيط

الفرع الأول : مشاكل التوجه إلى العقار الصناعي

إن المشاكل التي تخص العقار الصناعي تحصر وتوقف الإنجاز في الاستثمار والسبب في هذا هو أن الشباب المستثمرون يعرفون عدة صعوبات في إيجاد المحل لإقامة مشروعاتهم.

وحتى إذا كان المحل موجود فإن مالك المحل يفرض عليهم تأجير المحل Bail de location لفترة لا تتجاوز 23 شهر وهذا لتفادي الحقوق المتعلقة بإنشاء الصندوق التجاري من قبل المستأجر .(locataire)

والمشكل يتوقف هنا هو أن البنوك تفرض على الشباب المستثمرين تأجير وهذا ما يعرقل الشباب المستثمرين في إقامة استثماراتهم في عدة مشاريع[2].

---

[1] Circulaire a l'ensemble des agences et structures de la banque, le 29 décembre 2003, N° d'ordre 1856, p8.

[2] Séminaire des Walis sur le nouveau dispositif ANSEJ et Emploi de Jeunes « la micro entreprise vecteur du développement local, une nouvelle dynamique » palais des nations 22 et 23 octobre 203, p 21-22

الفرع الثاني : مشاكل أو صعوبات التوجه إلى الأسواق العمومية

إن القوانين المتعلقة بالسوق تفرض عدة شروط والتي تتمثل أهمها في اختيار العارضين و التي تمثل عائقا أمام المؤسسات المصغرة حيث معظم الشباب المستثمرين هم متخرجون جامعيون لا يحققون المقاييس المراجع المهنية Références professionnelles وكذا ليست لديهم قدرات لإنجاز وتحقيق وسائل كبيرة، مع العلم أن المساهمة نحو النمو أو الإنعاش في قطاع المباني أو العقارات وكذا إعادة الاعتبار للخدمات العمومية يعد من أول الأشياء التي يجب أن تمنح لهؤلاء الشباب المتخرجين حيث تكون لديهم معارف ومعلومات لمختلف التقنيات وذلك قصد إنجاز مشاريعهم في أحسن الظروف.

الفرع الثالث : عراقيل بنكية

- إن فترة تسديد القروض البنكية وكذا مدة تسديد معدلات الفائدة فقط période de différé و آجالات التسديد تعتبر قصيرة وتؤثر على استغلال النشاط.
- كذلك رهن الأملاك العقارية (Bien immobilier) التي تفرضه البنوك على الشباب المستثمرين وذلك لضمان القروض تعتبر خارجة عن طاقة الشباب المستثمرين حيث أن هذه الضمانات أدت إلى تخلي معظم الشباب عن مشاريعهم.
- إن قرار منح القروض لا يتم فقط على مستوى الوكالات المحلية بل يأتي هذا القرار من المديريات الجهوية Régionales وفي بعض الأحيان تصل إلى مجلس المديريات العامة، وتتمثل هذه الصعوبات في أن فترة دراسة الملفات الموضوعة من قبل الشباب المستثمرين تتميز بفترة طويلة المدى.
- إن المال المتداول يجب أن يوضع في هيكل الاستثمار وهذا في بداية المشروع ولكن الصعوبة تتمثل في أن معظم البنوك لا يضعون هذا المال في حوزة المؤسسات المصغرة في بداية الإنشاء.

- إن البنوك لا تقوم بتقديم قروض الاستغلال للمؤسسات المصغرة وذلك بالرغم من قيام معظم هذه المؤسسات بنشاطات في مشاريع تتميز بفترة الإنتاج طويلة المدى مثلا كالمباني أو التحويلات التي لها احتياجات مستمرة في تمويل الاستغلال.
- إن نقص تمويل مثل هذه الاحتياجات تؤدي إلى نقص على مستوى الخزينة أو وجود اختلال على مستوى الخزينة وبالتالي لا تسمح للشباب المستثمرين للاتجاه إلى الأسواق المادية (Fournitures) لشراء مختلف التجهيزات الضرورية وكذا الاتجاه إلى الأسواق العملية Marchés des travaux.

المطلب الثاني: عراقيل قانونية

- إن الحد الأعلى للاستثمار الذي كان يقدر بـــ4 ملايين دج أخرج في إطار دعم تشغيل الشباب وظهرت مشاريع بقيم كبيرة تتميز بإنشاء الرفاهية و التشغيل الكبير.
- بعض النشاطات المؤهلة أوليا للإعانات في هذا الجهاز أخرجت عن طريق الإدارة الجبائية التي اعتبرتهم كنشاطات تجارية 100% ومثل هذه النشاطات الصيدليات أو محلات بيع اللحوم أو موقف للخدمات.
- إن الفوائد والأرباح المتعلقة بالدعم والمساعدات هي خاصة بالمشاريع الجديدة. حيث أن استثمار التوسيع للقدرات يجد نفسه خارج هذه المساعدات والإعانات المقدمة للشباب المستثمرين.

حيث أن معظم المؤسسات المصغرة التي يعدما حققوا فترة صعبة للدخول إلى السوق وكذا حققوا النمو وقاموا بضمان تطورهم وإنعاشهم، وجدوا أنفسهم أمام قوانين تعرقل قدراتهم للتطور والاتجاه نحو المؤسسات الصغيرة و المتوسطة PME.

المطلب الثالث: الحلول المقترحة أو المقاييس المقررة من قبل القوات العمومية لحل هذه الصعوبات في إطار هذا الجهاز

إن شدة البطالة في الجزائر التي تخص الشباب و الحاجة إلى التشغيل عن طريق تمويل هؤلاء الشباب لإنشاء مؤسساتهم المصغرة أدت بالقوات العمومية إلى قرار بتوسيع عمليات الوكالة الوطنية وكذا تحقيق التطور لمختلف المشاريع الاستثمارية ولهذا فإن رئيس الجمهورية قد قام باقتراح عدة حلول تسمح بحل العراقيل التي كانت تواجهها المؤسسات المصغرة ومن بين هذه الحلول مايلي:

الفرع الأول : على مستوى البنك

- عدم تمركز القوات لأخذ القرارات الخاصة بالموافقة البنكية و كذا القيام بالإجراءات اللازمة للمراقبة والمتابعة.
- يجب أن تكون فترة دراسة الملفات على مستوى البنك وكذا الإجابة بالنفي أو بالقبول لا تتعدى ثلاثة أشهر.
- إزالة الرهن المتعلق بالأملاك العقارية فهذه الضمانات هي خارج القدرة[1].
- تمديد فترة القرض من 5 سنوات إلى 7 سنوات وفترة différé أي تسديد الفائدة فقط تقدر على الأقل بسنة واحدة وهذا ما جرى في مرحلة توسيع الاستثمارات.
- إعطاء مدة طويلة للراحة تقدر بسنة واحدة أو أكثر وهذا حسب طبيعة النشاط، وذلك قصد إمكانية الشباب المستثمرين بسداد ديونهم أو قروضهم وهذا بعد إمكانية دخول نشاطهم.
- تأسيس آجالات للتسديد وذلك قصد السماح للمؤسسات المصغرة بتسديد التزاماتها بصفة تؤمن توازن ميزانيتها.

---

[1] Le chômage en Algérie, Dimanche 2 Mai 2004, www.Algérie-dz.com

- يجب أن تكون هناك تسهيلات للحصول على مختلف قروض الاستغلال أو مختلف الأنواع الأخرى للقروض كالسحب على المكشوف و بالتالي اعتبار المؤسسات المصغرة كباقي المؤسسات الأخرى مما يؤدي بها إلى أن تصبح زبون جيد لمحفظة البنك.
- يجب على البنك أن يسمح باستعمال رأس مال المتداول الابتدائي والمترفع في هيكل الاستثمار وهذا لتمويل التكاليف الخاصة بالمؤسسة كمشتريات المواد الأولية اللازمة لدورة الإنتاج.

الفرع الثاني : على مستوى الإدارة الجبائية

يجب إعادة تأسيس الأرباح المتعلقة بالإعانات الجبائية للنشاطات الخدمية كالصيدليات و المجازر و المواقف للخدمات والتي لم تستثنى من جهاز ANSEJ.

المبحث الحادي عشر: إعطاء بعض الإحصائيات الخاصة بالمؤسسات المصغرة ونشاطاتها وإحصائيات تمويلها من قبل البنوك والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

المبحث الحادي عشر : إعطاء بعض الإحصائيات الخاصة بالمؤسسات المصغرة ونشاطاتها و إحصائيات تمويلها من قبل البنوك و وكالة ANSEJ

المطلب الأول: عدد المؤسسات الممولة من قبل الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب إلى غاية 31 أوت 2003.

يمكن إعطاء مختلف هذه الإحصائيات في شكل تمثيل بياني الذي نمثله كالتالي

إحصائيات خاصة بعدد الملفات الممولة:

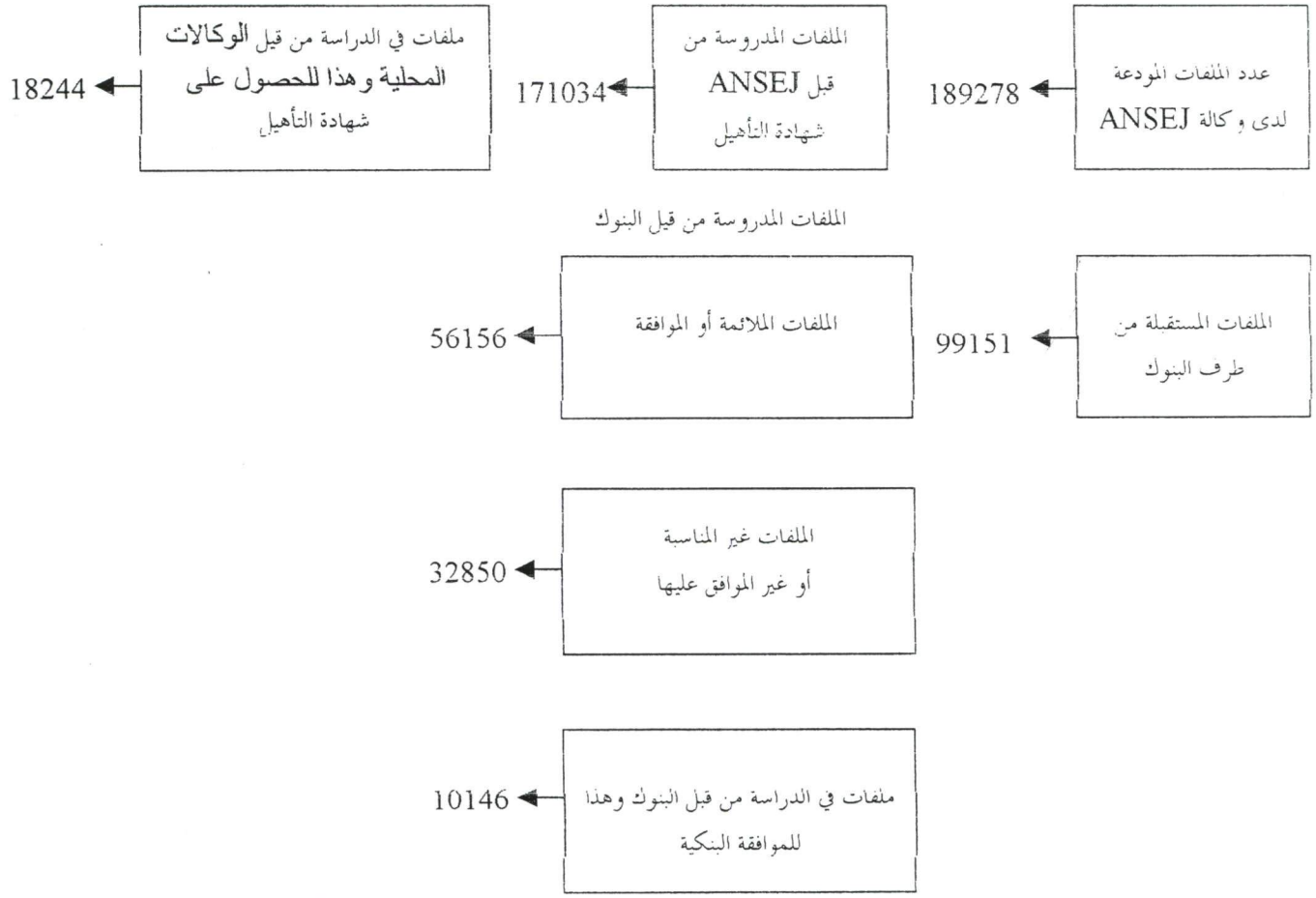

عدد الملفات الممولة من قبل FNSEJ إلى غاية 31 أوت 2003		
	التمويل الثنائي	التمويل الثلاثي
عدد المشاريع	3402	47287
عدد مناصب الشغل	8823	133445
مساهمة شخصية قرض بنكي تكلفة PNR	2.599.752.834,00	54.240.382.731,00
	684.242.759,00	14.425.615.925,24
مبلغ الاستثمار	3.283.995.593.00	80.599.892.014.87

الملفات الممولة من قبل FNSEJ ← 50689

عدد المؤسسات المصغرة الممولة ذاتيا ← 3285

Source: séminaire des walis sur le nouveau dispositif ANSEJ et emploi de jeunes, la micro entreprise vecteur du développement locale, une nouvelle dynamique, palais des nations 22 et 23 Octobre 2003, P36.

المطلب الثاني : عدد المشاريع الممولة حسب مختلف القطاعات

يمكن تمثيل ذلك على الشكل التالي:

- في ميدان الزراعة : تم تمويل 6136 مشروع مقسم بالشكل التالي:

جدول رقم 36: عدد المشاريع الممولة في ميدان الزراعة

تحت القطاعات	عدد المشاريع الممولة	%
التربية Elevage	3647	% 59,44
الاستغلال الزراعي	636	% 10,37
Prestation de services agricoles	1855	% 30,20
المجموع	6136	% 1,00

Source : Séminaire des Walis sur le nouveau dispositif ANSEJ et Emploi de Jeunes « la micro entreprise vecteur du développement local, une nouvelle dynamique »Palais des nations 22 et 23 Octobre 2003,P39..

من خلال هذا الجدول نلاحظ أن تربية الأغنام تحتل المرتبة الأولى فيما يخص تمويلها ثم تأتي بعده الخدمات الزراعية بقيمة 30,20 % ثم الاستغلال الزراعي بقيمة % 10,37.

- في ميدان الحرف: تم تمويل 6528 مشروع مقسم بالشكل التالي:

جدول رقم 37: عدد المشاريع الممولة في ميدان الحرف

القطاعات	عدد المشاريع الممولة	%
حرف Artisan peintre	16	% 0,25
Bijouterie	183	% 2,80
Boulangerie , Pâtisserie	2151	% 32,96
Céramique d'art	36	% 0,55
Cordonnerie maroquinier	42	% 0,64
Couture / confection tricotage	1438	% 22,03
Menuiserie	2290	% 35,09
Sculpture	42	% 0,64
Serrurerie	52	% 0,80
Soudure et ferronnerie	261	% 4,00
Vitrerie et miroiterie	16	% 0,25
المجموع	6527	1.00

Source : Séminaire des Walis sur le nouveau dispositif ANSEJ et Emploi de Jeunes « la micro entreprise vecteur du développement local, une nouvelle dynamique »palais des nations nation 22 et 23 Octobre 2003.P.40.

- **الخدمات**: أكثر المشاريع الممولة هي موجودة في هذا القطاع بقيمة 32517، مشروع ممول مقسمة على مختلف الخدمات، وإن أبرز هذه الخدمات.
  - نقل المسافرين : بمقدار 11926 مشروع ممول أي ما يمثل 36,68 %.
  - نقل البضائع : بمقدار 8972 مشروع ممول أي ما يمثل 27,59 %.
  - الإعلام الآلي: بمقدار 3050 مشروع ممول أي ما يمثل 9,38 % .
  - مقهى ومطاعم : بمقدار 2443 مشروع ممول أي ما يمثل 7,51 %.

- **الصناعة** : في هذا القطاع 2341 مشروع مقسم على مختلف الصناعات وأبرزها مايلي:

Fabrication et conditionnement de produits alimentaires بمقدار 706 مشروع = 30,16 %

تحويل وتصنيع الغطاء البلاستيكي بمقدار 333 مشروع = 14,22 %.

صناعة مواد البناء بمقدار 246 مشروع = 10,51 %.

حيث يمكن تمثيل عدد الملفات التي أعلنت أنها مؤهلة إلى غاية 2003/08/30 وهذا حسب القطاعات المختلفة في الشكل التالي[1]

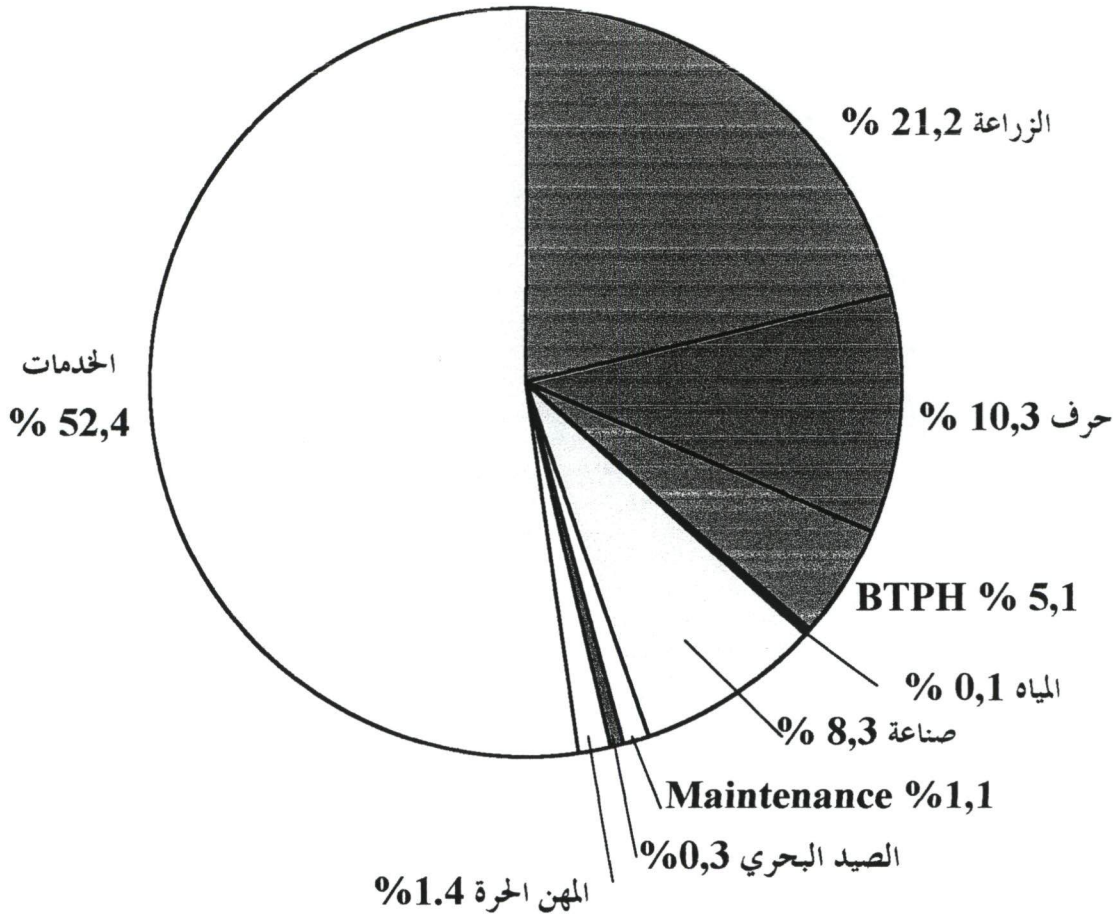

Source : les derniers mesures prise par les pouvoir publics au profit du dispositif de soutien a l'emploi de jeunes, Novembre 2003, p19.

[1] Séminaire des Walis sur le nouveau dispositif ANSEJ et Emploi de Jeunes « la micro entreprise vecteur du développement local, une nouvelle dynamique » palais des nations 22 et 23 octobre 203,

المطلب الثالث : مختلف البنوك الممولة للمؤسسات المصغرة[1]

يمكن تمثيل مختلف المشاريع الممولة من قبل مختلف البنوك على الشكل التالي:

BADR مولت 17921 مشروع أي ما يقارب 37,90 % .

BNA مولت 13171 مشروع أي ما يقارب 27,86 % .

CPA مولت 6692 مشروع أي ما يقارب 14,15 %.

BDL مولت 6400 مشروع أي ما يقارب 13,53 %

BEA مولت 3030 مشروع أي ما يقارب 6,41 %

EL BARAKA مولت 66 مشروع أي ما يقارب 0,14 %

EL KHALIFA BANK مولت مشروع واحد ولا تمثل أي نسبة.

CAB: Compagnie Algérienne de Banque مولت مشروعين ولا تمثل أي نسبة.

CNMA : Caisse National de la Mutualité Agricole مولت 3 مشاريع وهو ما يمثل 0,01%.

وبالتالي فإن مجموع المشاريع الممولة من قبل البنوك تمثل 47287 مشروع ويخص هذه المشاريع الممولة في إطار التمويل الثلاثي.

[1] نفس المرجع السابق، ص20.

خلاصة :

من خلال فصلنا هذا رأينا أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تلعب دورا هاما في تمويل المؤسسات المصغرة وذلك بمنحها تسهيلات وإعانات تسمح للمقاولين بتحسين نشاطهم وكذا تسيير مؤسستهم في أحسن الظروف.

إن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب عن طريق منحها قروض طويلة المدى تسمح للشباب بإعطائهم فرصة الاندماج في عالم الشغل، والحصول على مؤسساتهم الخاصة يكون فيها الشباب عبارة عن مقاولين صغار يسيرون مؤسساتهم لغرض تطويرها ونموها قصد الوصول إلى مؤسسات صغيرة ومتوسطة، حيث لوحظ أنه أكثر من 400 مؤسسة مصغرة أصبحت مؤسسة صغيرة ومتوسطة حيث أن هذه الأخيرة تعرف ابتداءا من إنشاء 10 مناصب شغل.

بالإضافة إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب نلاحظ أيضا أن البنك يعتبر طرفا فعالا في منح القروض المخفضة الفوائد وهذا يهدف إلى ترقية المستوى المعيشي وتوفير مناصب شغل للحد من ظاهرة البطالة.

ومن هنا يمكن القول أن المؤسسات المصغرة تنشأ ابتداءا من تمويل مقدم من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتمويل من قبل البنوك وبهذا تستطيع تقليص ظاهرة البطالة التي ليس لها علاج و لكن هناك حل لمقاومتها.

أما في فصلنا الرابع فسوف نقوم بدراسة تطبيقية وهذا على مستوى ولاية تلمسان والتي تخص مختلف النشاطات الممولة في إطار الجهاز لتشغيل الشباب ANSEJ وإعطاء مختلف المشاريع الناجحة في إطاره كما أننا سنتكلم عن الدراسة المدققة (Étude impact) التي تعطى من خلالها المؤسسات التي حققت نجاحا أي دراسة تقيمية للمؤسسات الصغيرة.

الفصل الرابع

دراسة تقييمية للمؤسسات المصغرة

على مستوى ولاية تلمسان

الفصل الرابع: دراسة تقييمية للمؤسسات المصغرة على مستوى ولاية تلمسان

مقدمة

إن دراستنا التطبيقية هذه تضم دراسة حول مختلف فروع الأنشطة للمؤسسات المصغرة و التي تم تمويلها من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حيث أننا أخذنا عينة لهذه المؤسسات و الموجودة على مستوى ولاية تلمسان لهذا سنقوم بدراسة على مستوى هذه الولاية و أن النتائج المتحصلة عليها يمكن تعميمها على مستوى الوطن.

حيث أن ANSEJ لولاية تلمسان تحتل المرتبة الخامسة على القطر الوطني من حيث مؤسساتها المصغرة المستفادة من التمويل حيث يتم تمويلها على مختلف الأنشطة والخدمات(فلاحية ، صناعية، صيانة، خدمات، إعلام آلي...)

على مستوى ولاية تلمسان تم تأسيس حوالي 1953 مؤسسة مصغرة مستفادة من مختلف النشاطات.

ففي دراستنا هذه نقوم بإعطاء إحصائيات خاصة بمختلف المؤسسات المصغرة والأنشطة الخاصة بها مع إبراز أهم النشاطات التي حققت ربحا إضافة إلى هذا تبيان عدد مناصب الشغل المنشأة و التي تم خلقها في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب[1].

[1] معلومات من قبل عملاء ANSEJ (ولاية تلمسان) www.ansej.org.dz

المبحث الأول : مختلف النشاطات الممولة من قبل ANSEJ و البنك

المطلب الأول: النشاطات الفلاحية

إن النشاطات الممولة من قبل وكالة ANSEJ كثيرة و متعددة حيث أنه على مستوى ولاية تلمسان توجد 20دائرة و 54 بلدية، و أغلب هذه البلديات هي عبارة عن بلديات نائية أي زراعية، و من هذا نستخلص أن النشاطات الغالبة هي النشاطات الفلاحية و التي تمثل إلى حوالي 30% من المؤسسات الممولة و هذا إلى غاية 2004/12/31 و من هذه الخدمات الفلاحية هناك أربعة أنشطة خاصة بها و التي تتمثل في :

- ✓ العتاد الفلاحي.
- ✓ تربية الأبقار
- ✓ تربية الدواجن.
- ✓ تربية الأغنام.
- ✓ تربية النحل.

حيث أن مجموع هذه المؤسسات الممولة في هذا المجال تقدر ب 594 مؤسسة مصغرة أي بنسبة 31.23 % ، أما عن مناصب الشغل الخاصة بالنشاط الفلاحي فقد تم تأسيس 1764 منصب شغل أي ما يمثل 25.06%[1] من مجموع مناصب الشغل المنشأة، حيث أن النشاط الفلاحي يحتل المرتبة الأولى من حيث عدد المؤسسات المصغرة المنشأة من قبل الوكالة و المرتبة الثانية من حيث عدد مناصب الشغل المنشأة.

الفرع الأول : العتاد الفلاحي

إن النشاط الأول للخدمات الفلاحية و هو يتمثل في مؤسسات العتاد الفلاحي، حيث أن المؤسسة المصغرة استفادة في هذا الدعم بمجموع يقدر ب 283 مؤسسة مصغرة موزعة على جميع المناطق و التي تسمح بالتجهيزات التالية :

[1] إحصائيات معطاة من عملاء المحاسبة في الوكالة ANSEJ

- ✓ الجرار الفلاحي.
- ✓ البيوت البلاستكية.
- ✓ القنوات المائية
- ✓ عربة المجرورة (Remorque)

يمثل العتاد الفلاحي ما يقارب 47.30 % من مجموع نشاط الفلاحة، حيث بالنسبة لهذا النشاط، فعامل الأرض و خصبتها هي التي تعطي منتوج و مساعدة بالنسبة لكل المؤسسة.

الفرع الثاني: تربية الأبقار

يأخذ تربية الأبقار المرتبة الثانية فيما يخص النشاط الفلاحي فهو يمثل حوالي 30.63 % من مجموع النشاط الفلاحي، أما عن عدد المؤسسات المنشأة في هذا المجال تقدر ب 182 مؤسسة مصغرة، و هي موزعة على قطر ولاية تلمسان حيث أن أغلب هذه المؤسسات هي موجودة في المناطق الخاصة و ذلك بنسبة 90%[1] .

إن المؤسسات المصغرة لتربية الأبقار تستفيد من التجهيزات الآتية:

- ✓ الأبقار المستوردة
- ✓ آلات الحليب
- ✓ إناء التبريد(Cuve de réfrigération)
- ✓ إيناء الحليب (Bidet a lait)

الفرع الثالث: تربية الدواجن

بالنسبة لتربية الدواجن فإنها تمثل حوالي 67 مؤسسة ممولة من قبل الوكالة أي بنسبة تقدر ب 11.27 % و هي مقسمة إلى تربية الدواجن المبيضة Poule Pondeuse وإلى تربية الدواجن لحوم الحمراء (Poule De chair).

[1] إحصائيات خاصة إلى غاية 2004/12/31. _(عملاء ANSEJ)

بالنسبة لتربية الدواجن المبيضة فتمثل حوالي 70 % من هذا النشاط (تربية الدواجن) حيث يتم منح في هذا النشاط التجهيزات التالية:

- **ببطرية الدواجن (Baptême De Poule Pondeuse) + الدواجن.**

أما عن تربية الدواجن لحوم حمراء فهي تمثل حوالي 30 % من هذا النشاط حيث يتم منح التجهيزات و المتمثلة في Poussins + عتاد دواجن.

الفرع الرابع: تربية الأغنام

و هي تمثل حوالي 18 مؤسسة مصغرة مستفادة من هذا المشروع. أي ما يقارب 3.03 % من مجموع النشاط الفلاحي، فما يمكن ملاحظته في هذا النشاط و هو قلة عدد المؤسسات الممولة، و ذلك لسبب واحد و هو أن النشاط لا يتطلب أجهزة و عتاد بكثرة و بالتالي فلا يمكن لصاحب المشروع في البداية أن يقوم برهن الأجهزة لأنها واقعيا غير موجودة.

الفرع الخامس: تربية النحل

تم تمويل حوالي11 مؤسسة لتربية النحل و هي مجزئة في المناطق أو البلديات القريبة من البحر، و هي تمثل حوالي 1.85% من مجموع النشاط الفلاحي، حيث تعطى في هذا المجال تجهيزات خاصة بالنحل و المتمثلة في الصندوق الخاص بالنحل، قباعات، قفاز.....

ملاحظة :

لقد تم تجميد كل من تربية الأغنام، تربية الأبقار، العتاد الفلاحي في تاريخ 01/12/ 2004 و ذلك للتخوف من عدم قدرة المستثمر على تسديد ديونه أو أن عدد الطلبات كانت بكثرة و خاصة في العتاد الفلاحي.

المطلب الثاني: خدمات النقل

بالنسبة لهذا النشاط فإنه يعد من النشاطات الأولى و الممولة بصفة كبيرة من قبل الوكالة ANSEJ، حيث تم منح حوالي 429 مؤسسة مصغرة أي ما يمثل 22.55 % من مجموع المؤسسات المصغرة.

إن هذه الخدمات مجزئة إلى ثلاثة أقسام و هي:

- ✓ حافلات النقل العمومية Transport De Voyageurs
- ✓ حافلات نقل البضائع Transport De Marchandises
- ✓ حافلات نقل الموارد الباردة Camions frigorifiques.

إن النصيب الأكبر من هذه الخدمات و الممولة بصفة كبيرة و هي حافلات النقل العمومية Transport de voyageurs ، حيث تم منح حوالي 251 حافلة نقل أي ما يمثل حولي 13.20 % من مجموع المؤسسات المنشأة و تم خلق حوالي 566 منصب شغل و هذا ما يمثل 12.98%[1] من مجموع مناصب الشغل المنشأة.

أما بالنسبة لحافلات نقل البضائع Transport de marchandise فتمثل حوالي 4% من المؤسسات الممولة و التي قد تم منح ما يقارب 77 مؤسسة مصغرة و خلق 336 منصب شغل أي ما يمثل 7.71 % من مجموع مناصب الشغل المنشأة.

أما الجزء أو القسم الثالث و الذي يتمثل في نقل الموارد الباردة، فقد تم خلق 101 مؤسسة مصغرة أي بنسبة تقدر ب 5.31 % من مجموع المؤسسات الممولة، و خلق 311 منصب شغل أي بنسبة 6.92% من مجموع مناصب الشغل.

إن مجموع هذه المؤسسات حوالي تقدر ب 429 مؤسسة تمت تغطية و خلق 1213 منصب شغل بصفة دائمة و بصفة مؤقتة.

ملاحظة: لقد تم تجميد هذا النشاط أي خدمات النقل يوم1999/04/12 و ذلك قصد معرفة إمكانية التسديد أو إمكانية استعمال التجهيز المناصب.

[1] جدول الإحصاءات المتراكم إلى غاية 2004/12/31

المطلب الثالث: قطاع الخدمات

و تتمثل في جميع الخدمات المقدمة لشاب العاطل حيث تم إنشاء مؤسسات الإعلام الآلي، صناعة الحلويات، المخبزة، المقاهي، المطاعم حيث تم إنشاء حوالي 443 مؤسسة مصغرة على مستوى الولاية و هذا ما يمثل حوالي 24 % من المؤسسات الممولة وتم خلق حوالي 1367 منصب شغل.

المطلب الرابع: قطاع الحرف

تقدر هذه المؤسسات بحوالي 14% من المؤسسات الممولة أي ما يعادل 253 مؤسسة مصغرة و التي سمح بخلق 856 منصب شغل أي بنسبة 13.86% من مجموع مناصب الشغل المنشأة.

أما عن المؤسسات الحرفية فهي تتمثل في : الخياطة، النسيج، النجارة بأنواعها، الترصيص la plomberie الحدادة...

المطلب الخامس: خدمات صناعية

و هي تمثل حوالي 5% من مجموع المؤسسات المصغرة أي ما يعادل 87 مؤسسة مصغرة، أما عن مناصب الشغل فقد تم في هذا المجال أو النشاط تأسيس ما يقارب 439 منصب شغل أي ما يعادل 7.71% من مجموع مناصب الشغل المنشأة.

تتمثل هذه الخدمات الصناعية في :الطباعة، صناعة الجلود، صناعة الأحذية، صناعة البلاط صناعة الأغدية الحيوانية .....

إن هذا الميدان يسمح بالزيادة في العمل أي خلق مناصب شغل جديدة و القيام بتوسيع المشروع[1] .

[1] معلومات من قبل مدير الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ فرع ولاية تلمسان.

المطلب السادس: المباني و الأشغال العمومية و السكن BTPH

في هذا المجال تم خلق و إنشاء حوالي 59 مؤسسة مصغرة أي بنسبة 3.10 % من مجموع المؤسسات المصغرة كما أنه في هذا المجال تم خلق 212 منصب شغل أي ما يعادل 2.68 % من مجموع مناصب الشغل المنشأة، حيث أن هذه المؤسسات المصغرة تتمثل في مؤسسات كل هياكل الدولة BTP، كراء عتاد البناء Location D'engin بالنسبة لمؤسسات كل هياكل الدولة BTP يتم منح أجهزة العتاد التالية:(Treuil, Betonière....) أما بالنسبة لكراء عتاد البناء فالتجهيزات هي من النوع: مضخة الإسمنت، جرافة الأرض، الرافعة (La grue, Case, Pompe A Béton)

المطلب السابع: المهن الحرة

تمثل حوالي 1.47% من مجموع المؤسسات المصغرة أي ما يعادل 28 مؤسسة مصغرة، و قد تم في هذا المجال خلق 74 منصب شغل أي بنسبة 1.53% من مجموع مناصب الشغل المنشأة.

هذه المهن الحرة هي عبارة عن مؤسسات من النوع: مكاتب محاماة، مكتب الدراسات Bureau D'étude، طبيب عام، طبيب مختص، طبيب بيطري....

المطلب الثامن: الصيانة

في هذا المجال تم خلق حوالي 22 منصب شغل أي ما يعادل 0.51% من مجموع مناصب الشغل و حوالي 5 مؤسسات مصغرة أي بنسبة 0.25% من مجموع المؤسسات الممولة حيث أن مؤسسات هذا النشاط هي متمثلة في:

صيانة الأجهزة الإلكترونية، صيانة السيارات....

المطلب التاسع: خدمات الري

في هذا المجال تم إنشاء 3 مؤسسات مصغرة أي بنسبة 0.16 % و هي نسبة قليلة جدا كما أنه تم خلق في هذا المجال 11 منصب شغل أي بنسبة تقدر بـــ 0.12 % من مجموع مناصب الشغل المنشأة.

أما عن المؤسسات الخاصة بري فإنها تتعلق بجميع أعمال قنوات الري.

المطلب العاشر: الصيد البحري

في هذا النشاط تم إنشاء مؤسسة واحدة أي بنسبة 0.05% من مجموع المؤسسات الممولة و خلق 9 مناصب شغل و هي لا تمثل أي نسبة.

أما عن التجهيزات الخاصة بهذا النشاط فهي تتمثل في قارب الصيد La Barque.

نلاحظ في هذا المجال أنه تم إنشاء مؤسسة واحدة فقط و ذلك لأن التكاليف الخاصة بقارب الصيد هي مرتفعة فقبل إدخال استثمار التوسيع لم يكن بالإمكان الاستثمار في هذا المجال و لكن و بعد رفع من مستوى الاستثمار إلى مليون دج فقد تم الاستثمار فيه وخلق 9 مناصب شغل.

المبحث الثاني: عدد شهادات التأهيل أو شهادات الاستفادة المحققة و مقارنتها مع عدد المشاريع الممولة

إن مجموع شهادات الاستفادة التي قدمت للمستثمرين تمثل حوالي 7445 شهادة استفادة، أما عن المشاريع الممولة فهي كما ذكرنا سابقا تمثل 1902 مشروع ممول على مختلف الأنشطة و الجدول التالي يبين لنا الفارق الموجودة بين شهادات الاستفادة و عدد المشاريع الممولة و هي ممثلة فيما يلي:

الجدول رقم 38: شهادات الاستفادة و عدد المشاريع الممولة في مختلف الأنشطة:

مشروع الأنشطة	شهادات الاستفادة المقدمة	عدد المشاريع الممولة
نقل المسافرين	350	251
نفل البضائع	136	77
نقل الموارد الباردة	217	101
الخدمات	1368	443
الحرف	1031	253
الخدمات الري	10	3
الفلاحة	3727	594
المباني و الأشغال العمومية و السكن	221	59
الصناعة	288	87
الصيانة	17	5
المهن الحرة	66	28
الصيد البحري	14	1
المجموع	7445	1902

ميزانية متراكمة إلى غاية 2004/12/31: إحصائيات خاصة بوكالة ANSEJ

حسب الجدول السابق نلاحظ أنه يوجد فارق كبير بين عدد الشهادات المقدمة وعدد المشاريع الممولة حيث أن هذا الفارق يمثل مقدار 5543 شهادة التي لم تقبل في تمويل المشاريع، و يرجع هذا الفارق لعدة أسباب نذكر من بينها:

1. تغيير المستثمر للنشاط المراد الاستثمار فيه، مما يؤدي إلى إلغاء شهادات التأهيل أو شهادات الاستفادة لغرض الاستثمار في النشاط الأول.
2. رفض على مستوى البنك أو عدم الموافقة البنكية.
3. نظرا لطول مدة الحصول على القرض و خاصة القرض البنكي، هناك من المستثمرين من يتخلون عن شهادات الاستفادة أو يتخلون عن فكرة الاستثمار في حد ذاتها.

4. إيجاد منصب شغل في الوظيف العمومي و بالتالي تخلي المستثمر عن شهادة الاستفادة.

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن الفارق الكبير يقع بكثرة في ميدان الفلاحة حيث أنه يمثل مقدار 3133 شهادة استفادة ملغاة، تأتي بعدها ميدان الخدمات بقيمة 925، ثم الحرف بمقدار 778، الصناعة ب 201 ثم BTPH بقيمة 162، نقل الموارد الباردة بمقدار 116، نقل المسافرين ب 99، نقل البضائع بـــ 59، المهن الحرة بـــ 22، الصيد البحري بـــ 13، الصيانة بـــ 12 و أخيرا خدمات الري بـــ 7 شهادات استفادة.

و كل هذه الفوارق هي ناتجة لأحد الأسباب المذكورة أعلاه.

المبحث الثالث: بداية إنشاء نشاط المؤسسة المصغرة من 1998 إلى 31 ديسمبر 2004

- من بداية إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و ذلك في بداية 1998 إلى غاية نهاية 1998، كانت هناك أغلبية في طلبات المستثمرين على الحصول على مؤسسات مصغرة من خدمات فلاحية، و نقل بمختلف صفاته إلى جانب خدمات حرفية، و لكن لم يتم تمويل عدد كبير من هذه المؤسسات من قبل البنوك لأنها كانت في بداية عهدة ANSEJ ولكن بالرغم من هذا تم إعطاء العديد من شهادات الاستفادة أو شهادات التأهيل.
- من بداية 1999 إلى غاية نهاية نفس السنة، تم إنشاء العديد من المؤسسات المصغرة، خاصة منها خدمات النقل، حيث كان هو المشروع الأكثر تمويل من قبل البنوك لأنه كان هناك قلة هذا النشاط على المستوى الولائي.
- من بداية 2000 إلى غاية 2002 تمت استفادة عدد كبير من المؤسسات في جميع قطاعاتها و خاصة القطاعات الفلاحية

- من سنة 2002 إلى نهاية 2003 تم الاستثمار في نفس المشاريع و الاستفادة من عدد كبير من هذه المؤسسات في مختلف الأنشطة حيث زادت عدد الطلبات بنسبة كبيرة.
- ومن بداية 2004 إلى يومنا هذا فقد زادت عدد المشاريع الممولة وكذا عدد شهادات التأهيل حيث ارتفعت بمقدار 240%[1] نسبة إلى سنة 2003 و أن تمويل البنوك قدر بنسبة 130% مقارنة بسنة 2004، و ترجع هذه الزيادة إلى أنه دخل مرسوم جديد الذي استفادت منه الوكالة و هو الزيادة في مبلغ الاستثمار حيث ارتفع من 4 ملايين دج إلى 10 ملايين دج حيث أن هذه المبالغ الكبيرة سمحت للمستثمرين إلى فتح مجالات أخرى جديدة كإنشاء مؤسسات مصغرة من نوع خاص كالصيدلية و المجزرة و موقف البنـــزين و كذلك توسيع المشاريع Extension التي قد مولت في السنوات الفارطة و التي قد حققت ربحا.

المبحث الرابع: تقييم المؤسسات المصغرة

تقوم حاليا الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بجميع فروعها الولائية بدراسة ميدانية حول آثار الجهاز على الاقتصاد الوطني و ذلك بزيارة كل المؤسسات المصغرة الممولة من طرف الوكالة الوطنية و إجراء حديث مع مسيري المؤسسات، يدور حول نجاح أو فشل المؤسسة في بقائها تنشط ميدانيا و تقديمها قيمة مضافة للإقتصاد الوطني.

تسمى هذه الدراسة بدراسة مدققة و تقنية لجميع المؤسسات المستفادة **(Etude Impact)**

أما الآليات المعتمدة في هذه الدراسة هي ملأ دفتر يتضمن معلومات حول المؤسسة و نوعية النشاط، التسمية القانونية، عنوان المؤسسة و هذا حول المسير و الشركاء في حالة وجودهم، و الدفتر يتضمن أيضا معلومات عن القرض و كيفية استهلاكه و عن العتاد الذي تم اقتناؤه و العتاد الذي لم يتم اقتناؤه خارج إطار الجهاز أي بالأموال الشخصية ومعلومات حول رقم أعمال المؤسسة حيث يتم الحصول عليه عن طريق ميزانية جبائية أو عن طريق أسئلة إلى الشباب عن المنتجات المبيعة أو الخدمات بالإضافة إلى قيمة المواد

[1] Madjid Makedhi, El Watan –Dimanche 10 Avril 2005,P7.

المستهلكة في الإنتاج و مجموع الخدمات من كراء و إصلاح العتاد و عن مجموع مصاريف التأمينات بالإضافة إلى قيمة الاهتلاك و فائدة البنك السنوي و خدمات أخرى و هذا بحساب القيمة المضافة ومن تم أرباح المؤسسة و رقم أعمالها.

منذ بداية العملية بوكالة تلمسان 2004/10/10، تمت زيارة حوالي 600 مؤسسة، غالبية هذه المؤسسات لازالت تنشط أي حوالي 540 مؤسسة و درجة النشاط مختلفة، حيث نجد حوالي 30% من هذه المؤسسات النشطة تصارع من أجل البقاء و البقية في حالة عادية ومستمرة، و بعض المؤسسات يمكن أن تمر إلى المؤسسات المتوسطة و هي حوالي 20 مؤسسة و كلها تمارس نشاطات صناعية أي الطباعة 3 مؤسسات، النجارة مؤسسة واحدة، الخياطة مؤسستين، مؤسسات التبريد و مؤسسات الأشغال العمومية[1].

من حيث إحصائيات المؤسسات الناجحة إلى حد الآن تتمثل فيما يلي:

- مؤسسات النقل بكل أنواعها المسافرين، البضائع و المرارد المبردة: حيث أن هذا القطاع كان له نجاح كبير حيث أته خلق ما يقارب 1213 منصب شغل، و قد استفاد المواطنين من هذه الخدمة و هذا مما أدى بأغلب هذه المؤسسات بأن تدفع حقوقها من الديون البنكية و الديون بدون فائدة ANSEJ، و مع ذلك تشكو دائما من عدم القدرة على مواصلة العمل و ذلك بسبب إهتلاك التجهيز الخاص به.

يمكن أن نقول أن 99% من المؤسسات الخاصة بالنقل قد حققت نـــجاحا في هذا الميدان.

- قطاع الخدمات بصفة عامة حيث أن هذا القطاع يعد خدمة لمصلحة المواطنين وقد أدى إلى خلق مناصب شغل دائمة أكثر منها مؤقتة أي الزيادة في العمل و الزيادة في الاستثمار كما أدى إلى زيادة التجهيزات و كدا توسيع المحلات بها.

يمكن استثناء من قطاع الخدمات، الإعلام الآلي الذي يعاني من كثرة المنافسة ومؤسسات الطرز التي تعاني من المنافسة الخارجية.

- مؤسسات الطباعة Imprimerie.

[1] معلومات من العملاء ANSEJ الذين قاموا بهذه الدراسة Etude impact

- المؤسسات الفلاحية و المتمركزة خاصة في جهة الساحل : حيث أن هذا القطاع حقق نجاحا كبيرا و ذلك إما عن طريق تربية الأبقار بالزيادة في العدد و الزيادة في المنتوج (الحليب)،و إما عن طريق الزيادة في المنتوج الزراعي (الحبوب و الخضر).

إن 95% من المؤسسات الفلاحية قد حققت ربحا و نجحت في استثماراتها أما النسبة الأخرى فقد فشلت في استثماراتها و لم تحقق المنتوج الكافي الذي من المفروض أن يقدم رقم الأعمال عالي و لكن على أقل إستفادت هذه المؤسسات من التأمينات.

- **ميدان الحرف**: في هذا الميدان تقول أن أغلبية هذه المؤسسات هي ناجحة لأنها تقوم بمنتوج خاص بولاية تلمسان، كما أنه تم ملاحظة أن هذا المنتوج قد تم تصديره إلى الخارج و حقق امتياز كبيرا.

ملاحظة: هناك عدة مؤسسات توقفت عن النشاط و ذلك بسبب مشاكل سوء التسيير وسوء النية من قبل الشاب المستثمر. و كذا عدم كفاءة المستثمر في إنشاء هذه المؤسسة إلى جانب بعض المؤسسات قامت بشراء تجهيزات غير صالحة.

المبحث الخامس: مناصب الشغل المنشأة

يمكن تبيان مناصب الشغل المنشأة في مختلف الأنشطة في الجدول التالي:

جدول رقم 39: عدد مناصب الشغل المنشأة إلى غاية 2004/12/31.

فروع الأنشطة	عدد مناصب الشغل التي يمكن أن تنشأ (أي شهادات الاستفادة فقط)	عدد مناصب الشغل المنشأة فعلا
نقل المسافرين	679	566
نفل البضائع	413	336
نقل الموارد الباردة	560	311
الخدمات	3984	1367
الحرف	3246	856
الري	32	11
الفلاحة	10016	1764
المباني و الأشغال العمومية والسكن	921	212
الصناعة	1143	439
الصيانة	59	22
المهن الحرة	159	74
الصيد البحري	59	9
المجموع	**21271**	**5967**

ميزانية إلى غاية 2004/12/31 معلومات من قبل محاسب الوكالة www.ansej.org.dz

كما يمكن تبيان النسب المئوية لمناصب الشغل المنشأة في مختلف الأنشطة في الجدول التالي :

الجدول رقم 40 : النسب المئوية لمناصب الشغل المنشأة

فروع الأنشطة	النسب المئوية لمناصب الشغل التي من المفروض أن تنشأ	النسب المئوية لمناصب الشغل المنشأة فعلا
نقل المسافرين	%3.19	%12.98
نفل البضائع	%1.94	%7.71
نقل الموارد الباردة	%2.63	%6.92
الخدمات	%18.73	%20.92
الحرف	%15.26	%13.86
الخدمات الري	%0.15	%0.12
الفلاحة	%47.09	%25.06
المباني و الأشغال العمومية والسكن	%4.33	%2.68
الصناعة	%5.37	%7.71
الصيانة	%0.28	%0.51
المهن الحرة	%0.75	%1.53
الصيد البحري	%0.28	%0.00
المجموع	%100	%100

ميزانية إلى غاية 2004/12/31 www.ansej.org.dz

من خلال الجدولين السابقين نلاحظ أن النقل بمختلف أنواعه يحتل المرتبة الأولى من حيث النسب المئوية لمناصب الشغل حيث أنه يغطي نسبة 27.61% من مناصب الشغل المنشأة مما أدى إلى أن البطالة قد تقلصت و استعملت في هذا الميدان، يأتي بعده نشاط الفلاحة و ذلك بنسبة 25.06% من مناصب الشغل المنشأة و كذلك هذا ما أدى إلى استعمال اليد العاملة في هذا الميدان و التي كانت عاطلة فيما قبل، ثم ميدان الخدمات

وذلك بنسبة 20.92% حيث سمح هذا الميدان باختيار الشباب البطال لمختلف الخدمات التي يرى أنه مؤهل فيها و بذلك: سمح له بإيجاد منصب شغل و الحصول على أجر لتلبية حاجياته المتنوعة.

ثم بعد ذلك ميدان الحرف بنسبة 13.86 % و هو ما يشكل نسبة جيدة للحرفيين الذين كانت لهم الفرصة في إظهار مهارتهم و حرفتهم في هذا النشاط.

ثم الصناعة بنسبة 7.71% و بعد ذلك ميدان BTPH بنسبة 2.68% تم المهن الحرة بما فيها الأطباء، مكاتب المحاماة بنسبة 1.53%، تم الصيانة بنسبة 0.51% و أخيرا خدمات الري بنسبة 0.12%.

و بهذا فإن مجموع مناصب الشغل المنشأة تقدر ب 5967 منصب شغل حيث أن هذه النسبة تعتبر جيدة للتخفيف من ظاهرة البطالة حيث أن تمويل المؤسسات عن طريق الوكالة وجدت كحل لأغلب الشباب.

خلاصة:

من خلال دراستنا التطبيقية لمختلف المؤسسات الممولة عن كطريق الوكالة و كذا البنك لولاية تلمسان نلاحظ أن معظمها ناجحة و حققت ربحا كبيرا و أن بعض هذه المؤسسات وصلت إلى درجة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و بهذا يمكن القول أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب كانت حلا ملائما لظاهرة البطالة التي كانت تقلق الكثير من الشباب الجزائريين و خاصة أمام الإمكانيات المحدودة و الاختيارات الصعبة والعراقيل الجديدة التي لم تسمح بتحقيق الأهداف المرغوبة.

بالإضافة إلى هذا فإن الوكالة عن طريق تمويلها لمختلف المؤسسات المصغرة فقد أعطت فرصة للشباب بالعمل و إدماجهم في عالم الشغل كل حسب ميدانه و حسب اختصاصه، وقد حققت دورا فعالا على مستوى الاقتصاد الوطني عن طريق القضاء على البطالة و الحصول على منتوجات جديدة بكل أنواعها و تحقيق رقم أعمال بارز على ال مستوى الكلي، حيث أن هذه النتائج هي معممة على مستوى القطر الوطني.

الخاتمة

الخاتمة العامة

في خاتمتنا هذه نستطيع القول أن رفع الدعم عن القطاع العام و غلق المؤسسات العمومية المفلسة و كدا تسريح العمالة أدت هذه الظروف إلى تصاعد جيش من البطالين الشباب وكدا فقد أن مناصب شغل كثيرة، الشيء الذي أدى إلى ظهور المؤسسات المصغرة و الممولة من قبل الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و المدعمة من قبل الدولة والتي جاءت لتنقد هؤلاء الشباب حيث بعد دراستنا لهذا الموضوع توصلنا إلى النتائج التالية:

- إن الشباب البطال استفاد كثيرا من هذه الوكالة ANSEJ منذ 1998 و التي قامت بتمويل مؤسستهم المصغرة الخاصة، وبالرغم من أن هذه الوكالة تقوم بالتمويل بنسبة صغيرة و هي تمثل ما بين 15% إلى 25% من تكلفة المشروع إلا أن هؤلاء الشباب المستثمرين يستفيدون من هذه الوكالة من مزايا جبائية و شبه جبائية والمذكور سابقا و خاصة المتعلقة بالضرائب و الإعفاء من عدة رسوم، وكذلك مساعدات مالية وهذا ما ساعد الشباب في إقامة مشاريعهم بدون إيجاد صعوبات.

- إن البنوك بدورها شاركت نسبة كبيرة في تمويل هذه المؤسسات و لكن الشيء الوحيد الذي كان يمثل مشكلة أمام الشباب المستثمرين و هي معدلات الفائدة التي كانت تفرضها البنوك عليهم و دفع نسبة القرض و كدا نسبة من الفائدة في أوقات غير ملائمة أي حتى قبل بدء النشاط.

- إن التمويل أو القرض المقدم من قبل وكالة ANSEJ يعتبر قرض طويل الأجل وهو ما يعادل 10 سنوات و هذا ما ساعد الشباب إلى اللجوء إلى هذه الوكالة لأنهم لا يستردون دينهم إلا بعد 5 سنوات و هو يعتبر قرض بدون فائدة.

على مستوى الاقتصاد الجزئي و الكلي يمكن القول أن المؤسسات المصغرة بواسطة تمويلها عن طريق وكالة ANSEJ تمثل عنصر هام يؤدي إلى خلق الثروة و مناصب شغل كثيرة، كما أنها تساهم في زيادة الإنتاج المحلي عن طريق منتوجات مختلفة في شتى المجالات صناعة، حرف ... حيث تقوم هذه المؤسسات بتصدير منتوجاتها إلى الخارج و الحصول على عملة صعبة حيث أن بعض المؤسسات المصغرة وصلت إلى درجة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و استطاعت أن تخلق جو المنافسة في السوق.

من خلال ما ذكرنا سابقا يمكن القول أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب عن طريق تمويلها للمؤسسات المصغرة مثلت أحسن طريقة للتخفيف عن البطالة و خلق مناصب شغل جديدة في وقتنا الحاضر، أما عن الطرق الأخرى للتمويل مثلا كالصندوق الوطني للتأمين عن البطالة فهو في طريقه لإنشاء مؤسسات مصغرة.

آفاق البحث:

بعد دراستنا لهذا الموضوع و الذي يعتبر أول بحث يدرس التمويل عن طريق و كالة ANSEJ و هو من الطرق الجديدة للتمويل التي تلجأ إليها المؤسسات، و توصلنا إلى أن هذه الوكالة قد حققت نجاحا فعالا في توفير العمل للشباب البطالين و لكن يمكننا أن نطرح الإشكالية التالية :

هل ستحقق هذه الوكالة ANSEJ نفس النجاح في السنوات القادمة أو ستظهر وكالات أخرى تكون أفضل منها في توفير مناصب شغل وإنشاء أكبر عدد من المؤسسات المصغرة؟

و في ختام هذا البحث نسأل الله عز و جل أني وفقت في دراسة هذا الموضوع وقد استطعت أن أجيب عن كل التساؤلات التي كانت غامضة رغم كل الصعوبات التي و جدتها في هذه الدراسة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

1-المراجع باللغة العربية:

1-1. الكتب:

- أحمد ماهر :" دليل المدبر في الخصخصة "، الدار الجامعية، 2002 .
- بخراز يعدل فريدة :" تقنيات وسياسات التسيير المصرفي "، ديوان المطبوعات الجامعية، 02-2000.
- حسن عمر :" الاستثمار و العولمة"، دار الكتاب الحديث، 2000.
- حسن عطا غنيم، عبد الله صادق دحلان :" دراسات في التمويل أساسيات الاستثمار وتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية"، الطبعة الأولى، 2004.
- رضوان وايد العمال :" أساسيات الإدارة المالية " دار المسيرة، 1997.
- سمير محمد عبد العزيز :" التمويل العام، المدخل الإدخاري و الضريبي، المدخل الإسلامي ، المدخل الدولي"، مكتبة الإشعاع الفنية، الطبعة الثانية، 1997.
- شوقي حسين :" المواد التمويلية "، الدار الجامعية ، القاهرة، 1998.
- شاكر القزويني :" محاضرات في اقتصاد البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، 09-1992.
- صلاح الدين السيسي :" قضايا اقتصادية معاصرة، دراسة نظرية وتطبيقية" دار الغريب للطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة، 2002.
- ضياء مجيد الموسوي : "الخوصصة و التصحيحات الهيكلية، آراء واتجاهات"، ديوان المطبوعات الجامعية، 11 سبتمبر 1995.
- الطاهر لطرش :" تقنيات البنوك"، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، 2003.
- عبد العزيز وطبان :" الاقتصاد الجزائري ماضيه وحاضره 1830-1985"، ديوان المطبوعات الجامعية [ب س].

- عبد السلام أبو قحط :" نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية"، مؤسسة شباب الجامعة، 2001.
- عبد الغفار حنفي :" الإدارة المالية المعاصرة "، الدار الجامعية بيروت، 1991.
- فريد النجار :" الاستثمار الدولي والتنسيق الضريبي"، مؤسسة شباب الجامعة، 2000.
- مجموعة النصوص التنظيمية لجهاز دعم تشغيل الشباب، أكتوبر، 1998.
- محمد بلقاسم حسن بهلول :" عن الجزائر بين الأزمة الاقتصادية والأزمة السياسية"، مطبعة دحلب، 1993/04.
- محمد بلقاسم بهلول :" الاستثمارات وإشكالية التوازن الجهوي".
- محمد عزيز :" البطالة مشكلة سياسية اقتصادية"، منشورات جامعة خان يونس بنغازي، الطبعة الأولى، 1997.
- محمد سعيد أوكيل، محمد صالح، محمد بوتين، علاوي لعلالي :" استقلالية المؤسسات العمومية الاقتصادية، تسيير واتخاذ القرارات في إطار المنظور النظامي"، مارس 1994.
- محمد سويلم :" إدارة البنوك وصناديق الاستثمار وبورصات الأوراق المالية"، [ب س].
- محمد عبد العزيز عجيمة، تاورس قريصة، مدحت محمد عقار :" مقدمة في التنمية والتخطيط" دار النهضة العربية، 1983.
- مصطفى رشدي شيحة :" النقود والمصاريف والائتمان "، مطبوعات المدرسة العليا للتجارة.

1-2. المجلات:

- مجلة الاقتصاد والمناجمت، الفقر و التعاون، عدد 2 مارس 2003.
- تقرير صندوق النقد الدولي حول برنامج التثبيت والاستقرار في الجزائر، النشر: صندوق النقد الدولي، 1998.
- نارايان ديبا " الفقر هو انعدام الحيلة وانعدام القدرة على التعبير، كيف يمكننا مساعدة الفقراء"، مجلة التمويل و التنمية، النشر: FMI ديسمبر 2000.
- مجلة الجزائر عن وضعية التراب الوطني، استرجاع التراب الوطني، ملفات التهيئة العمرانية.
- وزارة العمل والضمان الاجتماعي، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC.
- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ضمان المستقبل، التمويل الثنائي.
- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ضمان المستقبل، التمويل الثلاثي.
- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، ضمان المستقبل، استثمار التوسيع بتمويل ثنائي.
- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، ضمان المستقبل، استثمار التوسيع بتمويل ثلاثي.

1-3. الرسائل و الملتقيات:

- رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية : للطالب بلعربي عبد القار، " أثر البطالة على الفقر في الجزائر" حالة ولاية تلمسان، 2002-2003.
- رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية: للطالب شريف اسماعيل :" استقلالية المؤسسات وجدواها في الاقتصاد الجزائري" الجزائر العاصمة، 1995-1996.
- محاضرات الملتقى الوطني حول الاقتصاد الجزائري في الألفية الثالثة ECONA3000 يومي 21-22 ماي 2002.

المراجع باللغة الأجنبية:

- ABDELHAMID BRAHIMI « l'économie algérienne, défit et enjeux » 2ème édition, édition Dahlab, 1991

- Abdelmadjid Bouzidi : 25 questions sur le mode de fonctionnement de l'économie algérienne : édition APN,1988

- Abdelatif Benachenhou : « L'Algérie, aujourd'hui un paye qui gagne »

- Ahmed Bouyacoub : « La gestion de l'entreprise industrielle publique en Algérie », édition OPU, 1987.

- Ahmed Heni : « Essai sur l'économie parallèle, le cas de l'Algérie », édition , ENAC, 1990.

- Abderrahmane Mebtoul : « L'Algérie fac au défit de la mondialisation et nouvelle culture économique », édition OPU, 02-2002.

- Bernard Marois, Marie Ange Andrieux, rodolphe Durand : « Le chômage et relance de l'emploi », édition economica, 1997.

- Hocine Benissad : « L'ajustement structurel, l'expérience du Maghreb » édition OPU, 04-1999.

- Hocine Benissad : « L'Algérie ; restructurations et réformes économiques (1979 – 1993) » éditions OPU, 03-1994.

- Hachimi Madouche : « L'Entreprise et l'économie Algérienne quelle avenir ? », édition laplonic.

- Jaques freyssinet : « Le chômage », édition la découverte et syros, 2000-2002.

- Kamel chehrit : « Guide de l'investissement et de l'investisseur », Algérie invest 2002-2004.

- Mokhtar Belaiboud : « De la survie à la croissance de l'entreprise » , édition OPU, 06-1995.

- Michel chatela et Jacques Fontanel : « Dix grands problèmes économique », édition OPU, 1993.

- Mustapha mekideche : « L'Algérie entre économie de rente et économie émergente », édition Dahlab, septembre 2000.

- Mahfoud ghouzali : « L'évolution de l'entreprise publique et la planification en Algérie », édition rasjeb, 1989.

- Nacib Redjin : « L'entreprise publique algérienne socialisme », édition OPU, 1987.

- Ouvrage collectif : « L'entreprise et la banque, dans les nations économique en Algérie », édition OPU, 04-1994.

- Roger leray : « Conseil social et économique » édition economica, 1991.

- Salah Mouhoubi : « L'Algérie à l'épreuve des réformes économique », édition OPU, 03-1998.

- Youcef Debboub : « Le nouveau mécanisme économique en Algérie », édition OPU, 06-1995.

2-2. المجلات و الدوريات :

- Revue, Media Bank, publication bimestrielle, Juin / Juillet 1997, N°30.
- Revue, Media Bank, publication bimestrielle, Août / Septembre 2001, N°55
- Revue Media Bank, publications bimestrielle, Octobre / Novembre 1999, N°44
- Revue Media Bank, publications bimestrielle, Avril / Mai 2000 , N°47.
- Revue Media Bank, publications bimestrielle, Décembre 2000 / Janvier 2001, N°51.
- Revue Media Bank, publications bimestrielle, Décembre 2001 / Janvier 2002, N°57.
- Revue Media Bank, publications bimestrielle, Octobre / Novembre 2003, N°68.
- Revue Media Bank, publications bimestrielle, Décembre 2003 / Novembre 2004, N°69.

- Revue, BNA repère, lettre mensuel, 3ème année, avril 2004, N°26.
- Revue, BNA finance, revue trimestrielle, Juillet / Septembre 2002, N°1.
- Revue, BNA repère, lettre mensuel, 2ème année, Novembre 2003, N°21.
- Revue, économique informelle en Algérie « Acte du colloque international, 14-15-16 Novembre 2000 », bibliothèque universitaire central, Février 2001.
- Circulaire à l'ensemble des agences et structures de la banque, 29 décembre 2003, N° d'ordre 1856.
- Projet manuel des procédures, agence national de soutien à l'emploi de jeune, Juin 2004.
- ANSEJ, Les dernières mesure prises par les pouvoirs publics au profits du dispositif de soutien à l'emploi des jeunes, Novembre 2003.
- Le journal officiel de la république Algérienne, 18 Dhou Kaada 1424, 3 Janvier 2004.
- Agence national de soutien à l'emploi de jeune, le nouveau dispositif de soutien à l'emploi de jeune en quelques mots.
- Modalité et procédures de financement de projet et création d'activité en faveur des jeunes, LC N°04/97.
- Cahier de cread N°18 du 2ème tomme 1989.
- Le quotidien d'Oran, jeudi 26 septembre 2004.

3-2. الملتقيات:

- Foucade Bernard, « Les observations du marché de l'emploi et de la formation professionnelle outils de gestion des transformation du marché de travail, le cas de la Tunisie et de l'Algérie » , communication de CNRS EMMA , Italie 22-23 Septembre 2000.
- Séminaire des Walis sur le nouveau dispositifs ANSEJ et l'emploi de jeunes « La micro entreprise vecteur du développement locale, une nouvelle dynamique » palais des nations 22 et 23 Octobre 2003.
- La journée d'étude de M.M Charif « Financement de la micro entreprise par les banques commerciales » 5 Janvier 2005.

2-4. مواقع الأنترنت :

- www.hnoncoplomic-durable.org/document/colloque -ouaya-a3-tahari.pdf.

Khaled Tahari : « l'entreprise publique en Algérie : logique économique et logique de l'emploi face au développement économique ».

- Algéria-dz.com le chômage en Algérie, dimanche 2 Mai 2004.
- www.cread.dz/cread /manif/p4

Djamel ferroukhi, INPS, « Emploi et formation en Algérie : quelle perspective ? », colloque international, la question de l'emploi en Afrique du nord tendance récente et perspective 2020, 25-26-27 Juin 2004.

- www.cnac.dz/index/espace com / cnac act/ num12 p11.htm

Mahrez Ait belkacem, CNAC action 12, la mesure du chômage.

- Gredaal.infrance.com/pauvreté-algérie-01.htm

  Gredaal : la pauvreté en Algérie : une conséquence des contraintes de l'environnement naturel ?.
- Swww.maghrebarabe.org/downboad/fr/rapport-uma -R - 10f.doc

« Conférence internationale sur le développement durable Johannesburg, 2002 », rapport Magrebin sur l' évaluation des efforts de l'UMA dans les domaines du développement durable depuis le 1er sommet de la terre (Rio1992), septembre 2001.

- **www.cnes.dz/cnes doc/ cnes htm/chomage.htm**

  CNES, « Avis relatif au plan national de lutte contre le chômage », Juillet 1998.
- KABILIE.com/article PH P3 ?id-article =5106.

C.A.I Med, « Center for administrative innovation in the Euro Mediterranean region» politiques pour les entreprises dans la région méditerranéenne, Algérie, C.A.I Med 2004

- www.nouvelobs.com/evennement/monde1.html.

CNES, « La pauvreté est liée aux effets du programme d'ajustement structurel » Nabilak le jeune indépendant, 15 septembre 2002

- www.algéria-wach de/fr/article/elmts-privatisation.htm

Rachid Bendib, « éléments sur la privatisation en Algérie » le quotidien d'Oran, 18 et 19 décembre 2004.

- CEACR : commision d'expert pour l'application des convention et recommandations, « convention n°122 sur la politique de l'emploi , 1964 Algérie (ratification 1969).

CEACR 2003 / 72ème session
CEACR 2001 / 72ème session
CEACR 1998 / 69ème session
CEACR 1997 / 68ème session
CEACR 1996 / 67ème session

- www.infrance.com/hum univers/microcredi.htm
  Internet et le micro crédit.
- www.arabes.com/archive % 2005

Fouzi lamdaoui, le micro crédit comme outil de développement. Economie Maghreb.

- www.cnes.dz/cnes doc/cnes htm/ pas htm
  CNES, « rapport préliminaire sur les effets économiques et sociaux du programme d'ajustement structurel », novembre 1998.
- www.fr/ga/ga37/ga373.htm
  Mourad Medelci, « L'Algérie sur le chemin des reformes, la situation économique et financière de l'Algérie et le plan de relance économique ».
- Rapport 2003-2004 de l'OCDE sur l'Algérie, Lundi 26 Juillet 2004.
- Réformes économiques carte blanche pour Ouyahia, ed actualité, 30 septembre 2004.
- www.dz/index/espace.com/bulletin
  CNAC action, le bulletin
- www.ansej.org.dz
- www.travail.grow.fr/publication/picts/titre2063intégrale 2003-12-52.2,pdf

Emploi et chômage (au troisième trimestre 2003).

- www.unced int/cop/reports/africa/national/2004/algéria-fre.pdf
  Gredaal, enquête sur les niveaux de vie (ONS, 1995).

الفهرس

الفهرس

المقدمة العامة 01

الفصل الأول : التطورات الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر

مقدمة 08

المبحث الأول : التطورات الاقتصادية للجزائر 09

المطلب الأول : تطور المؤشرات الاقتصادية الكلية 10

المطلب الثاني: وضعية المؤسسات الاقتصادية العمومية الجزائرية 12

المطلب الثالث : الانتقال إلى اقتصاد السوق وبرنامج التعديل الهيكلي 33

المبحث الثاني: التطورات الاجتماعية في الجزائر 53

المطلب الأول: البطالة في الجزائر 53

المطلب الثاني: الفقر في الجزائر 63

الخلاصة 65

الفصل الثاني : المؤسسة المصغرة ومصادر التمويل

مقدمة 66

المبحث الأول: تعريف الاستثمار 64

المطلب الأول: تعريف الاستثمار 67

المطلب الثاني: مميزات الاستثمار 68

المطلب الثالث: أنواع الاستثمارات 69

المطلب الرابع : أهمية الاستثمار 71

المطلب الخامس: أشكال الاستثمار 72

المطلب السادس: واقع الاستثمار بالجزائر 73
*** الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار** 76
المبحث الثاني : التمويل 79
المطلب الأول: مفهوم التمويل 79
المطلب الثاني : أهمية التمويل 80
المبحث الثالث: مصادر التمويل 80
المطلب الأول: المصادر الداخلية للتمويل 82
المطلب الثاني: المصادر الخارجية للتمويل 82
المبحث الرابع: قروض الاستثمار 84
المطلب الأول: دور البنوك في تمويل الاستثمارات 84
المطلب الثاني: القروض الموجهة لتمويل الاستثمارات 85
المطلب الثالث: البنوك المتخصصة في عمليات التمويل 70
المطلب الرابع: دور الدولة في تمويل الاستثمارات أو الطرق الجديدة للتمويل 81
الخلاصة 102

الفصل الثالث: تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

مقدمة 103
المبحث الأول: تعريف ومهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ 104
المطلب الأول: تعريفها 104
المطلب الثاني: مهام وأهداف وكالة ANSEJ 105
المبحث الثاني: تكوين الشباب المستثمرين وشروط لجوءهم إلى الوكالة أو خصائص المؤسسة المصغرة 106
المطلب الأول: تكوين الشباب المستثمرين 106
المطلب الثاني: شروط اللجوء إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب 107
المبحث الثالث: الصناديق الخاصة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب 110
المطلب الأول : الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب FNSEJ 110

المطلب الثاني: صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع 111
المبحث الرابع: التمويل المالي للمشاريع المعتمدة من قبل الوكالة الوطنية (قبل برنامج استثمار التوسيع) أنواعها والإعانات المخصصة لكل تمويل 112
المطلب الأول: التمويل الذاتي 112
المطلب الثاني: التمويل الثنائي 113
المطلب الثلاث: التمويل الثلاثي 115
المبحث الخامس: التمويل المالي للمشاريع المعتمدة من قبل الوكالة بعد تجسيد استثمار التوسيع 118
المطلب الأول: التمويل الثنائي 118
المطلب الثاني: التمويل الثلاثي 119
المبحث السادس: الطريقة المتبعة لتمويل مشروع إنشاء مؤسسة مصغرة أو إنشاء نشاط لصالح الشباب 121
المطلب الأول: في مرحلة الإنشاء 122
المطلب الثاني: توسيع القدرات الإنتاجية 134
المبحث السابع: مدة استرداد القرض 143
المطلب الأول: القرض بدون فائدة PNR 143
المطلب الثاني: القرض البنكي 144
المبحث الثامن : اليد الرافعة 145
المطلب الأول: اليد الرافعة على رهن السيارات أو الشاحنات 145
المطلب الثاني: اليد الرافعة على كفالة التجهيزات 147
المطلب الثالث : اليد الرافعة على كفالة الصندوق التجاري 148
المبحث التاسع : الإجراءات الخاصة بمتابعة المشروع 148
المطلب الأول: فيما يخص الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب 148
المطلب الثاني: فيما يخص البنك 149
المبحث العاشر: المشاكل و العراقيل التي تعرفها المؤسسات المصغرة 150
المطلب الأول : عراقيل تتعلق بالمحيط 150

المطلب الثاني: عراقيل قانونية 152

المطلب الثالث: الحلول المقترحة أو المقاييس المقررة من قبل القوات العمومية لحل هذه الصعوبات في إطار هذا الجهاز 153

المبحث الحادي عشر: إعطاء بعض الإحصائيات الخاصة بالمؤسسات المصغرة ونشاطاتها وإحصائيات تمويلها من قبل البنوك ووكالة ANSEJ 155

المطلب الأول: عدد المؤسسات الممولة من قبل الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب إلى غاية 31 أوت 2003. 155

المطلب الثاني: عدد المشاريع الممولة حسب مختلف القطاعات 156

المطلب الثالث: مختلف البنوك الممولة للمؤسسة المصغرة 159

الخلاصة 160

الفصل الرابع : دراسة تقييمية للمؤسسات المصغرة على مستوى ولاية تلمسان

مقدمة 161

المبحث الأول: مختلف النشاطات الممولة من قبل ANSEJ والبنك. 162

المطلب الأول: النشاطات الفلاحية 162

المطلب الثاني: خدمات النقل 165

المطلب الثالث: قطاع الخدمات 166

المطلب الرابع: قطاع الحرف 166

المطلب الخامس: خدمات صناعية 166

المطلب السادس: المباني والأشغال العمومية و السكن BTPH 167

المطلب السابع: المهن الحرة 167

المطلب الثامن: الصيانة 167

المطلب التاسع: خدمات الري 168

المطلب العاشر: الصيد البحري 168

المبحث الثاني : عدد شهادات التأهيل أو شهادات الاستفادة المحققة ومقارنتها مع عدد المشاريع الممولة 168

المبحث الثالث : بداية إنشاء نشاط المؤسسة المصغرة من 1998 إلى 31 ديسمبر 2004 170

المبحث الرابع: تقييم المؤسسات المصغرة 171

المبحث الخامس: مناصب الشغل المنشأة **174**

الخلاصة **176**

الخاتمة العامة **177**

قائمة المراجع **180**

الفهرس **188**

ابجد اوید

الجداول

الجداول	الصفحة
جدول رقم 1 : وضعية الميزان التجاري و حاجيات التمويل	11
جدول رقم 2 : نسبة المديونية الخارجية للجزائر من 1990 إلى 1996	12
جدول رقم 3: عجز و الكشوف البنكي لبعض المؤسسات الوطنية لسنة 1979	17
جدول رقم 5 : تقسيم مؤسسة SOITEX و SNMC	19
جدول رقم 6 : تطور القطاع الخاص وحصته في القيمة المضافة	39
جدول رقم 7 : الاحتياطات الدولية من 1993 - 2000	42
جدول رقم 8: الديون الخارجية للجزائر من 1990 –2001	42
جدول رقم 9 : وضعية المخزون التشغيل (بالمليار دج)	44
جدول رقم 10 : وضعية المكشوف خلال السداسي الأول و الثاني لسنة 1999	45
جدول رقم 11 : الميزانية المقدرة لعدد العمل المسرحين للسداسي الأول لسنة 1998	46
جدول رقم 12 : عدد المؤسسات المنحلة حسب النشاطات	47
جدول رقم 13 : عدد مناصب العمل المفقودة	47
جدول رقم 14 : خدمة الديون من 1990 إلى 2000	48
جدول رقم 15 : تطور نسبة البطالة من 1991 – 1999	49
جدول رقم 16 : الأرقام البيانية عند الاستهلاك	50
جدول رقم 17 : الأرقام القياسية الاستدلالية للقدرة الشرائية للأجراء	51
جدول رقم 18: الإستخدام و البطالة لعام 1966	54
جدول رقم 19 : تطور نسبة البطالة في البلدان المغربية ب% من المجتمع النشيط	55
جدول رقم 20 : نسبة البطالين المغاربة في الخارج لسنة 1992	57
جدول رقم 21: تطور نسبة البطالة من 1966 إلى 2003	62
جدول رقم 22 : عدد السكان الذين يعيشون على أقل من دولار في اليوم	64
جدول رقم 23 : الحد الأدنى للأموال الخاصة	78
جدول رقم 24: مستوى الإستثمار يقل أو يساوي 2 مليون دج	95
جدول رقم 25: مستوى الإستثمار يتراوح مابين 2 و5 ملايين دج	95

جدول رقم 26: تخفيض معدلات الفائدة	95
جدول رقم 27: هيكل الإستثمار الخاص بالقرض المصغر	99
جدول رقم 28: الهيكل المالي للتمويل الذاتي	113
جدول رقم 29: الهيكل المالي للتمويل الثنائي	115
جدول رقم 30: الهيكل المالي للتمويل الثلاثي	117
جدول رقم 31 : التخفيض البنكي	118
جدول رقم 32: الهيكل المالي للتمويل الثنائي	119
جدول رقم 33: الهيكل المالي للتمويل الثلاثي في إطار برنامج التوسيع	120
جدول رقم 34 : تخفيض معدلات الفائدة في إطار التمويل الثلاثي	121
جدول رقم35 : مراقبة المؤسسات المصغرة من طرف وكالة ANSEJ	149
جدول رقم 36: عدد المشاريع الممولة في ميدان الزراعة	156
جدول رقم 37: عدد المشاريع الممولة في ميدان الحرف	157
جدول رقم 38: شهادات الاستفادة و عدد المشاريع الممولة في مختلف الأنشطة.	169
الجدول رقم 39 : عدد مناصب الشغل المنشأة إلى غاية 2004/12/31.	174
الجدول رقم 40:النسب المئوية لمناصب الشغل المنشأة.	175

احمد حمو

Annexe 1

.....le : / /2004

A MONSIEUR LE DIRECTEUR GENERAL DE L'ANSEJ

Objet : Demande d'octroi d'avantages

Dans le cadre du décret exécutif n° 03-290 du 06/09/2003 fixant les conditions et le niveau d'aide apportée au jeune promoteur, nous avons l'honneur de vous demander de bien vouloir nous accorder les avantages liés à la réalisation de notre projet d'investissement :

Activité de : .....

Siège social du projet :.....
Type de financement : Triangulaire : ☐ - Mixte ☐

Nombre d'emplois prévus : Hommes ☐ femmes ☐ Handicapés ☐

Nom et Prénoms du promoteur 1:
Fils (lle) de : et de
Date et Lieu de Naissance :
Situation de Famille
Marié ☐ Célibataire ☐
Adresse :

Signature du promoteur 1 :

Nom et Prénoms du promoteur 2:
Fils (lle) de : et de
Date et Lieu de Naissance :
Situation de Famille
Marié ☐ Célibataire ☐
Adresse :

Signature du promoteur 2 :

Nom et Prénoms du promoteur 3:
Fils (lle) de : et de
Date et Lieu de Naissance :
Situation de Famille
Marié ☐ Célibataire ☐
Adresse :

Signature du promoteur 3 :

Annexe 2

ACCUSE DE RÉCEPTION

Antenne :.....

Numéro de la demande d'octroi d'avantages :..... ...Date :.....

Nom et prénoms du promoteur 1 :..... .....

Nom et prénoms du promoteur 2 :..... .....

Nom et prénoms du promoteur 3 :..... .....

Date de retrait de l'attestation d'éligibilité :..... .....

NOM- PRENOMS ET SIGNATURE DU CHARGE D'ÉTUDES

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L'EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

Annexe 3

WILAYA DE : .....

ANTENNE DE : .....

M.....
.....

NOTIFICATION DE REJET

En application des dispositions édictées par le décret exécutif N°03-290 du 06 septembre 2003 notamment le chapitre I fixant les conditions d'éligibilité au dispositif du soutien à l'emploi des jeunes
- après étude de votre demande d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières
- analyse des pièces justificatives annexées à la dite demande ,

Nous avons le regret de vous informer du rejet de votre dossier pour le ou les motifs suivants :

Création

- A déjà bénéficié du dispositif de soutien à l'emploi des jeunes ou d'un autre dispositif d'aide à la création d'activité ☐
  - o pour l'un des associés ☐
  - o pour le gérant ☐
- N'est pas chômeur ☐
- Qualification insuffisante ☐
- Activité gelée ☐
- Activité non éligible ☐
- Limite d'âge ☐
- Coût du projet supérieur au seuil ☐
- Autres : à préciser ☐

Extension

- Durée de l'exploitation en création inférieure à celle fixée ☐
- Remboursement bancaire insuffisant ☐
- Non-respect du cahier des charges ☐
- Cotisation au Fonds de Garantie non régularisée ☐
- Activité non éligible au dispositif ☐
- Changement d'activité ☐
- Coût du projet supérieur au seuil ☐
- Non rentabilité de l'extension ☐
- Autres : à préciser ☐

Pour tout complément d'information ou assistance pour une nouvelle demande, nos services demeurent à votre entière disposition.

Salutations distinguées.

Le Directeur d'Antenne

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN A L'EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

ANTENNE DE :

Annexe 4

DOSSIER TECHNICO - ECONOMIQUE

(A établir par le jeune promoteur, avec l'assistance de l'Antenne de l'Ansej)

INTITULE DU PROJET :

FORME JURIDIQUE Entité individuelle ☐ Société ☐

DOMAINE D'ACTIVITÉ :

INDUSTRIE	☐	**Agriculture**	☐	**Pêche**	☐
Artisanat	☐	**Services**	☐	**Autres**	☐

Localisation zone	**Urbaine**	☐	**Rurale**	☐	**Industrielle**	☐

(A) PRÉSENTATION DU (DES) PROMOTEUR(S)

I / - LE GÉRANT

- Nom :
- Nom de jeune fille :
- Prénom :
- Date et lieu de naissance :
- Fils (fille) de : et de :
- Situation de famille : Célibataire☐ Marié(e)☐
- Adresse:
- Diplôme(s) et/ou expérience professionnelle :

II / - LES ASSOCIES

a) Premier associé :

- Nom :
- Nom de jeune fille :
- Prénom :
- Date et lieu de naissance :
- Fils (fille) de : et de :
- Situation de famille : Célibataire☐ Marié(e)☐
- Adresse:
- Diplôme(s) et/ou expérience professionnelle :

b) Deuxième associé :

- Nom :
- Nom de jeune fille :
- Prénom :
- Date et lieu de naissance :
- Fils (fille) de : et de :
- Situation de famille : Célibataire☐ Marié(e)☐
- Adresse:
- Diplôme(s) et/ou expérience professionnelle :

(B) PRÉSENTATION DU PROJET

I / - GÉNÉRALITÉS SUR LE PROJET

a) Nature du projet :

b) Localisation du projet :

c) État d'avancement du projet et délais de réalisation

d) Aides reçues ou espérées :

e)Impact du projet sur le plan économique

f)Impact du projet sur l'environnement :

g) Nombre d'emplois créés :

II / - PRODUIT ET MARCHE

a) Le produit :

a.1/ Description précise du produit :

a.2/ Usages secondaires du produit :

a.3/ Sous produits :

b) Le marché

b.1/ Données chiffrées sur le marché :

b.2/ Caractéristiques de la demande :

b.3/ Caractéristiques de l'offre présente et future :

III / - POLITIQUES ET MOYENS COMMERCIAUX

Objectifs commerciaux

a) La clientèle :

b) Politique de produits :

c) Politique de prix :

d) Politique de distribution :

e) Politique de communication :

g)Autres éléments commerciaux :

h) Chiffres d'affaires prévisionnels :

IV / - MOYENS DE PRODUCTION ET ORGANISATION

a)Moyens humains :

b) Terrains et constructions :

c) Matériel d'exploitation : Voir facture proforma

Désignation	Paiement en devises		Paiement en dinars	Total en Dinars
	Montant	C/V Dinars		

d) Éléments incorporels : .....

e)Fournisseurs :
(1) Préciser "importée" ou "locale". Pour la production nationale indiquer le nom du fournisseur.
(2) Préciser si le produit est normalisé, courant sur le marché ou fabriqué à la demande.

f) Sous-traitants :

g) Remarques :

(C) PARRAINAGE ÉVENTUEL ET GARANTIES PROPOSÉES

I / - PARRAINAGE

Nom ou raison sociale : .....
Adresse : .....
Forme juridique : .....
Nature de l'activité : .....
Nature du soutien : .....

II / - GARANTIES PROPOSÉES

Pour les crédits bancaires :

Pour le prêt non rémunéré :

D) COÛT ET FINANCEMENT DU PROJET

I / - STRUCTURE D'INVESTISSEMENT

(en milliers de DA)

Rubriques	Paiement en devises		Paiement dinars	Total Dinars
	Montant	C/V Dinars		
1.Frais préliminaires				
2.Terrains (.....m²)				
3.Infrastructure d'accueil				
4.Equipements				
- de production				
- auxiliaires				
- roulants				
5.Transport, douanes, droits et taxes				
6.Installations complexes				
7.Montage, essais, mise en route				
8.Fonds de roulement				
9.Fonds de garantie				
T O T A L				

IMPORTANT : joindre les factures pro formas des équipements (importés et locaux)

II / - STRUCTURE DE FINANCEMENT

- Apports du promoteur en nature : .....
- Apports du promoteur en numéraires :.....
- Crédit FNSEJ non rémunéré : .....
- Crédit bancaire bonifié .....

- Autres informations :.....

(E) DOSSIER FINANCIER

Elaborer ou faire élaborer :

1- le bilan d'ouverture ;
2- le tableau des comptes de résultats (sur cinq ans) ;
3- les bilans prévisionnels (sur cinq ans).

(F) ANNEXES

Documents de base (exigés par les banques pour un dossier d'investissement) :

- factures, devis, bilan d'ouverture, tableaux des comptes de résultats, bilans prévisionnels.

Documents utiles pour la compréhension du projet :

- expertises, analyses, résultats d'une étude de marché, plan de charge susceptible d'être réalisé, etc. ...

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

WILAYA DE : .....
ANTENNE DE : .....
N ° DE L'ATTESTATION : .....

Annexe 5-1

Attestation d 'Eligibilité à l'aide du Fonds National de Soutien à l'emploi des Jeunes Financement Mixte

Identification de l'entreprise

Nom ou raison sociale de l'entreprise: .....
Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal) : .....
Commune : .....
Wilaya : .....
Forme Juridique : .....
Activité : .....

Identification du (ou des) promoteurs.

L'investissement réalisé par le(s) promoteur(s) ci-après identifié (s) :

Promoteur 1

Nom : ..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : .....Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : ....

Promoteur 2

Nom : ..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : .....Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : ....

Promoteur 3

Nom ..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : .....Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : ....

En réponse à votre demande d'octroi d'avantages n° : ..... en date du ....., l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes à le plaisir de vous informer que vous êtes ainsi que votre investissement éligibles à l'aide du Fonds National de Soutien à l'Emploi des Jeunes (FNSEJ) et bénéficieraient, bénéficieraient à compter de la date d'établissement de la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de la réalisation de ce qui suit ,sous réserve de remplir l 'obligation suivante :

-mobiliser un apport personnel

AIDE FINANCIERE:

Un prêt non rémunéré

AVANTAGES FISCAUX:

1/- Durant la phase de réalisation de l'investissement :

- Exemption du droit de mutation à titre onéreux pour les acquisitions immobilières effectuées dans le cadre de la création d'une activité industrielle.
- Exonération des droits en matière d'enregistrement pour les actes constitutifs de sociétés
- Franchise de la T.V.A pour les acquisitions de biens d'équipements et services entrant directement dans la réalisation de l'investissement
- Application du taux réduit de 5% en matière de droits de douane pour les équipements importés et entrant directement dans la réalisation de l'investissement.

2/- Durant la période d'exploitation :

Pendant une période de ..... années à partir du démarrage de l'activité :

- Exonération de la taxe foncière sur les constructions et additions de constructions pendant une période de ..... années à compter de leur achèvement
- Exonération totale de l'impôt sur les bénéfices des sociétés (I .B .S)
- Exonération totale du versement forfaitaire (V.F) .
- Exonération totale de l'impôt sur le revenu globale (I .R .G)
- Exonération totale de l'impôt sur les activités professionnelles (T.A.P)

Fait à ....., le .....
Le Directeur d'antenne

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

Annexe 5-2

WILAYA DE : .....
ANTENNE DE : .....
N ° DE L'ATTESTATION : .....

Attestation d 'Eligibilité à l'aide du Fonds National de Soutien à l'emploi des Jeunes Financement Triangulaire

Identification de l'entreprise

Nom ou raison sociale de l'entreprise: .....
Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal) : .....
Commune : .....
Wilaya : .....
Forme juridique : .....
Activité : .....

Identification du (ou des) promoteurs.

L'investissement réalisé par le(s) promoteur(s) ci-après identifié (s) :

Promoteur 1

Nom : ..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : .....

Promoteur 2

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : .....

Promoteur 3

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : .....

En réponse à votre demande d'octroi d'avantages n° : ..... en date du ....., l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes à le plaisir de vous informer que vous êtes ainsi que votre investissement éligibles à l'aide du Fonds National de Soutien à l'Emploi des Jeunes (FNSEJ) et bénéficieraient, à compter de la date d'établissement de la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de la réalisation de ce qui suit ,sous réserve de remplir les obligations suivantes :

1/-Mobiliser un apport personnel
2/-Adhérer et cotiser au fonds de caution mutuelle de garantie risques /crédits jeunes promoteurs.

AIDES FINANCIERES:

1/ Un prêt non rémunéré ;
2/- Une bonification du taux d'intérêt bancaire.

AVANTAGES FISCAUX:

1/- Durant la phase de réalisation de l'investissement :

- Exemption du droit de mutation à titre onéreux pour les acquisitions immobilières effectuées dans le cadre de la création d'une activité industrielle.
- Exonération des droits en matière d'enregistrement pour les actes constitutifs de sociétés
- Franchise de la T.V.A pour les acquisitions de biens d'équipements et services entrant directement dans la réalisation de l'investissement
- Application du taux réduit de 5% en matière de droits de douane pour les équipements importés et entrant directement dans la réalisation de l'investissement .

2/- Durant la période d'exploitation :

Pendant une période de ..... années à partir du démarrage de l'activité :

- Exonération de la taxe foncière sur les constructions et additions de constructions pendant une période de ..... années à compter de leur achèvement
- Exonération totale de l'impôt sur les bénéfices des sociétés (I .B .S)
- Exonération totale du versement forfaitaire (V.F) .
- Exonération totale de l'impôt sur le revenu globale (I .R .G)
- Exonération totale de l'impôt sur les activités professionnelles (T.A.P)

Fait à ....., le .....,

Le Directeur d'antenne

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

مصالح رئيس الحكومة

AGENCE NATIONALE DU SOUTIEN

الوكالة الوطنية

ANTENNE DE : .....

N° DE L'ATTESTATION : .....

Annexe 6

Modificatif de l'Attestation d'Eligibilité à l'aide du Fonds National de Soutien à l'emploi des Jeunes

Le présent document modifie l'Attestation d'Eligibilité à l'aide du Fonds National de Soutien à l'emploi des Jeunes établie le .....sous le N°..... par l'Antenne d.....
pour les rubriques suivantes :

entification de l'entreprise	
entification du (ou des) promoteurs.	

Identification de l'entreprise

	Situation initiale	Situation nouvelle
om ou raison sociale de l'entreprise		
esse du Siège Social (ou domicile fiscal)		
mmune		
aya		
me Juridique		
tivité		

Identification du (ou des) promoteurs.

Promoteur 1

	Situation initiale	Situation nouvelle
et Prénom		
de jeune fille		
sse		

Promoteur 2

	Situation initiale	Situation nouvelle
et Prénom		
de jeune fille		
sse		

Fait à ....., le .....
Le Directeur d'antenne

Annexe 7

Antenne de :
N° :

CONSTAT DE VISITE DE PREFINANCEMENT

Je soussigné, Mr……..Fonction ……
Déclare avoir effectué, ce jour……..,une visite au niveau du local devant abriter une activité de ……..

En création ☐ En extension de ☐

……..
Attestation d'éligibilité / de conformité n° ……..du……..

Le promoteur ou le Gérant :
Nom et prénom :……
Nom de jeune fille :……

Le Local :
Adresse exacte :……..

Correspond à l'adresse figurant sur le RC/CA/CAW/Agrément Oui ☐ Non ☐

Surface :	……	Suffisante	Oui	☐	Non	☐
Eau :		Disponible	Oui	☐	Non	☐
Electricité :		Disponible	Oui	☐	Non	☐
Téléphone :		Disponible	Oui	☐	Non	☐
Libre et inexploité :			Oui	☐	Non	☐

AUTRES REMARQUES

CONCLUSIONS **LE DIRECTEUR D'ANTENNE**

FONDS DE CAUTION MUTUELLE DE GARANTIE RISQUES / CREDITS JEUNES PROMOTEURS

Annexe 8

ANTENNE :
Réf :

BADR

AGENCE DE : .....

ORDRE DE VERSEMENT

Attestation d'éligibilité / de conformité n° :.....du... .....Décision d'agrément n° :.....du.....

Nom et Prénom de gérant :.....

Nom ou raison sociale :.....

Activité :.....

Adresse :.....

Banque domiciliataire :.....

Montant du crédit bancaire :.....

Veuillez par le crédit de notre compte « Fonds de Garantie Risque/Crédit bancaire des jeunes promoteurs » N° :.....BADR Agence :.....de :....., Virer

La somme de :

Montant en lettres :

représentant votre cotisation au Fonds de Caution Mutuelle de Garantie Risques/Crédits des jeunes promoteurs , au titre de la durée de remboursement du crédit bancaire fixée par la banque.

P/ LE FONDS DE GARANTIE

FONDS DE CAUTION MUTUELLE DE GARANTIE
RISQUES / CRÉDITS JEUNES PROMOTEURS

Annexe 9

ATTESTATION D'ADHÉSION

Le Fonds de Garantie créé par le décret exécutif n° 200/98 du 06 juin 1998 modifié et complété.

Atteste que Monsieur :..... .....

Gérant de la micro entreprise :..... .....

ation

nsion

Activité :..... .....
Siége social :..... .....

Banque prêteuse :..... .....

Montant du crédit bancaire :..... .....

Montant de la cotisation :..... .....

Durée de l'adhésion :..... .....

A adhéré au Fonds de Garantie sus-cité pour une durée de ..... ans.

Cette attestation est à déposer auprès de la banque.

Antenne :.....le :.....

P/ LE FONDS DE GARANTIE

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN A L'EMPLOI DES JEUNES

ANTENNE :...../.....

FICHE SIGNALÉTIQUE

Annexe 10

DOSSIER	ESTATION D'ELIGIBILITE /ATTESTATION DE CONFORMITE
N° : Date de Dépôt :	N° Délivrée le :

1- IDENTIFICATION DU PROJET

	PROJET INITIAL	EXTENSION
Intitulé du Projet		
Secteur d'Activité		
Adresse du Siége Social		
Forme Juridique		
Zone spécifique		

2- IDENTIFICATION DES PROMOTEURS

Associé 1

Nom et Prénom		
Nom de Jeune Fille		
Date de Naissance		
Adresse Personnelle		
Qualification		

Associé 2

Nom et Prénom		
Nom de Jeune Fille		
Date de Naissance		
Adresse Personnelle		
Qualification		

Associé 3

Nom et Prénom		
Nom de Jeune Fille		
Date de Naissance		
Adresse Personnelle		
Qualification		

3-IDENTIFICATION DU GERANT

Nom et Prénom		
Nom de Jeune Fille		
Date de Naissance		
Adresse Personnelle		
Qualification		

4- PRÉSENTATION DE L'EMPLOI

Nombre d'associés (1)		
Nombre d'emplois prévus (2)		
Nombre Total d'emplois (1+2)		

5-STRUCTURE DE L'INVESTISSEMENT

Rubriques	Coût Total (DA)	Partie Dinars	Partie Devises
FRAIS PRELIMINAIRES • Cotisation fonds de garantie • Assurances • Autre frais			
TERRAINS			
EQUIPEMENTS DE PRODUCTION			
CHEPTEL			
MATERIEL ROULANT			
INFRASTRUCTURE			
AMENAGEMENTS			
OUTILLAGES			
BUREAUX			
DROITS DE DOUANES ET TAXES			
FRAIS D'INSTALLATION • Frais de transport • Montage et essais			
FONDS DE ROULEMENT			
TOTAL			

6-FINANCEMENT DE L' INVESTISSEMENT

Unité DA

	ITANT	% du coût total de l'investissement
rt personneL		
En numéraires		
En nature		
ıon rémunéré		
unt bancaire		
s (à préciser)		
total de l'investissement		100 %

Fiche Signalétique de projet certifiée exacte

Etablie le :
Par :.....
Fonction :.....

Le Directeur d'Antenne

Article 3 / Identification du (ou des) promoteurs.

L'investissement visé à l'article 2 ci-dessus est entrepris et réalisé par le(s) promoteur(s) ci-après identifié (s) :

Promoteur 1

Nom : ..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : ....

Promoteur 2
Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : ....

Promoteur 3
Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : ....

Article 4 / : Identification du Gérant

Nom : ..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : ....

Article 5 / : Avantages et aides accordés :

Il est accordé à l'entreprise désignée à l'article 2 ci-dessus, au titre de la phase réalisation de l'investissement, les avantages fiscaux et aides financières suivants :

Avantages fiscaux :

- Exemption du droit de mutation à titre onéreux pour les acquisitions immobilières effectuées dans le cadre de la création d'une activité industrielle.
- Exonération des droits en matière d'enregistrement pour les actes constitutifs de sociétés.
- Franchise de la T.V.A pour les acquisitions de biens d'équipements et services entrant directement dans la réalisation de l'investissement.
- Application du taux réduit de 5% en matière de droits de douane pour les équipements et entrant directement dans la réalisation de l'investissement.

Aides Financières :

- Prêt non rémunéré fixé par la structure d 'investissement .
- Bonification des taux d 'intérêts (pour le financement triangulaire) .

Article 6 / : Date d'effet des avantages de la phase de réalisation de l'investissement :

La période de réalisation est fixée pour une durée d'une année et prend effet à compter de la date de signature de la présente décision sauf reconduction expresse.

Article 7 / :
Les exonérations accordées par la présente décision ne dispensent pas l'entreprise et les promoteurs des obligations de déclarations fiscales dans le respect des délais fixés par la loi.

Article 8/ :
Ampliation de la présente décision sera faite auprès des administrations et institutions chargées de la mise en œuvre du dispositif.

Fait à Alger, le

Le Directeur Général de l'ANSEJ

ANNEXE À LA DECISION D'OCTROI D'AVANTAGES FISCAUX ET AIDES FINANCIERES AU TITRE DE LA PHASE REALISATION

Raison Sociale : .....
Siège Social : .....

Liste programme d'équipements et de services à acquérir :

N°	Désignation	Quantité

Je, soussigné, déclare sur l'honneur que les équipements listés dans le présent documont sont destinés à la réalisation de l'investissement objet de la décision d'octroi d'avantages au titre de la réalisation n° ..... du : .....

Je m'engage, à leur conserver la destination déclarée jusqu'à leur amortissement total.

Signature et cachet du gérant

Signature de l'ANSEJ

RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE

*A*gence *N*ationale de *S*outien à l'*E*mploi des *J*eunes
ANSEJ

Annexe 12-1

الوكالة الوطنية
لدعم تشغيل الشباب
A N S E J

CAHIER DES CHARGES FINANCEMENT MIXTE

ANTENNE DE : .....

CAHIER DES CHARGES

FINANCEMENT MIXTE

I- Objet :

Le présent cahier des charges à pour objet de définir les obligations du ou des promoteur(s) bénéficiaires des avantages fiscaux et aides financières du dispositif de soutien à l'emploi des jeunes, conformément à l'article 7du décret présidentiel N°96-234 du 2 juillet 1996 modifié et complété.

II- Identification de l'entreprise et du ou des promoteur(s)

Identification de l'entreprise

Nom ou raison sociale de l'entreprise: .....,.....,
Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal) : .....,.....,.....,Commune : .....,.....,
Wilaya : .....,.....,.....,
Forme Juridique : .....,.....,.....,
Activité : .....,.....,.....,.....,.....,.....,.....,
N° de la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de la réalisation...,...du...,
Domiciliation bancaire : .....,.. .....,
N° du compte bancaire : .....,.....,.....,
N° du registre de Commerce /carte d'artisan/carte fellah/autorisation d'exploitation : .....,
N° d'identification fiscale : .....,.....,.....NIS.....,
N° d'article d'imposition :.....

Identification du (ou des) promoteurs.

Promoteur 1
Nom : ..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : .....

Promoteur 2
Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : .....

Promoteur 3
Nom Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance: ..... Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : .....

Identification du Gérant

Nom : ..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : .....

III- Conditions particulières du prêt non rémunéré (PNR) :

Montant du prêt : .....DA
Période d'utilisation : 1année.

Durée de remboursement 05 ans à partir de la fin de la période de réalisation, fixée à une année.
Numéro du compte de remboursement du prêt : .....
Garantie :

- Gage du matériel roulant en 1er rang.
- Nantissement des équipements en 1er rang.
- Billets à ordre.

Les obligations :

Nous les soussignés, nous nous engageons à :

a)- Les obligations liées au PNR :

Article 1 : Rembourser par virement ou versement au compte de l'Agence le prêt en principal par tranches semestrielles, conformément aux échéances fixées au tableau d'amortissement ci-dessous et transmettre à l'agence l'ordre de virement correspondant.

Tableau des amortissements du prêt non rémunéré Financement Mixte

N°	N° Billet à ordre	Echéances de remboursement	Montant
1			
2			
3			
4			
5			
6			
7			
8			
9			
10			

Article 2 : Payer les taxes et commissions liées à la mise en place et à l'utilisation du prêt, ainsi que toutes autres taxes et commissions qui viendraient s'y ajouter en vertu des textes législatifs et réglementaires (conditions de banques).

b)- Les obligations à caractère général :

Article 1 : Réaliser l'investissement conformément aux conditions édictées par le dispositif de Soutien à l'Emploi des Jeunes.

Article 2 : ne céder sous aucune forme que ce soit les équipements acquis dans le cadre de l'investissement objet de présent cahier des charges et figurant dans la liste des équipements jusqu'à leur amortissement total.

Article 3 : Répondre à toute convocation de l'ANSEJ et faciliter toute visite effectuée par les agents de l'agence dans le cadre du suivi, ainsi que l'accès aux locaux et autres installations.

Article 4 : Aucune modification ne saurait être apportée aux statuts,au registre de commerce, aux équipements , aux travaux d 'aménagement, et à la localisation du projet sans en informer l'ANSEJ.

Article 5 : Remettre à l'ANSEJ, deux copies :

- Des factures définitives d'achat des équipements acquis : machine, véhicule, outillages, et des travaux d'aménagement ;
- De la carte fiscale ;
- Du registre de commerce /carte d'artisan/Carte Fellah;

- Du nantissement et/ ou gage conformes aux factures définitives d 'achat ;
- Du certificat d 'assurance annuelle multirisque pour les équipements, et tous risques pour le matériel roulant ;
- De l'autorisation définitive d 'exploitation pour les activités réglementées .

Article 6 : Nantir au profit de l'ANSEJ l'ensemble des équipements y compris le matériel roulant acquis dans le cadre de l'investissement objet du présent cahier des charges.

Article 7 : Souscrire une assurance tous risques 100 % pour l'ensemble des garanties sur les biens de la micro entreprise en considérant leurs valeurs en TTC subrogée au profit de l'ANSEJ .Cette assurance doit être renouvelée jusqu'à extinction du crédit.

Article 8 : En application de l'article 06 de la décision d'octroi d'avantages liés à la réalisation n°.....du ..... , relatif aux délais de réalisation, se présenter à l'antenne dès finalisation de la réalisation et avant le démarrage de l'activité, en vue de bénéficier de la décision d'octroi d'avantages liés à l'exploitation. Cette décision accorde notamment une exonération totale des impôts (IRG – IBS – VF et TAP) pendant ....ans.

Article 9 : Transmettre à chaque fin d'exercice à l'ANSEJ les informations suivantes :

- Emplois réels : permanents et saisonniers ;
- Chiffre d'affaire tel qu'il découle du bilan ;
- Résultats de l'exercice

Article 10 : satisfaire à toutes les obligations fiscales et parafiscales , conformément à la réglementation en vigueur.

IV- Dispositions finales

Sauf cas de force majeure, le non-respect des obligations du présent cahier des charges entraîne, le retrait des avantages accordés dans les mêmes formes que celles relatives à leur octroi, sans préjudice des autres dispositions légales et réglementaires. Tous litiges non réglés à l'amiable sont portés devant les tribunaux territorialement compétents.

Toute fausse déclaration exposera le contrevenant à des poursuites judiciaires.

Lu et approuvé

Le représentant de l'ANSEJ
Le Directeur de l'Antenne

Signature et cachet du gérant

Signature du ou des promoteurs

Le .....

RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE

*A*gence *N*ationale de *S*outien à l'*E*mploi des *J*eunes
ANSEJ

الوكالة الوطنية
لدعم تشغيل الشباب
A N S E J

Annexe 12-2

CAHIER DES CHARGES FINANCEMENT TRIANGULAIRE

ANTENNE DE : .....
CAHIER DES CHARGES

FINANCEMENT TRIANGULAIRE

I- Objet :

Le présent cahier des charges à pour objet de définir les obligations du ou des promoteur(s) bénéficiaires des avantages fiscaux et aides financières du dispositif de soutien à l'emploi des jeunes, conformément à l'article 7du décret présidentiel N°96-234 du 2 juillet 1996 modifié et complété.

II- Identification de l'entreprise et du ou des promoteur(s)

Identification de l'entreprise

Nom ou raison sociale de l'entreprise: .....
Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal) : .....Commune : .....
Wilaya : .....
Forme Juridique : .....
Activité : .....
N° de la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de la réalisation.....du...
Domiciliation bancaire : .....
N° du compte bancaire : .....
N° d'adhésion au Fonds de caution mutuelle de garantie risques /crédits jeunes promoteurs : .....
N° du registre de Commerce /carte d'artisan/carte fellah/autorisation d'exploitation : .....
N° d'identification fiscale : .....NIS.....
N° d'article d'imposition :.....

Identification du (ou des) promoteurs.

Promoteur 1

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....
Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

Promoteur 2

Nom ..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....
Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

Promoteur 3

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....
Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

Promoteur 4

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....
Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

Identification du Gérant

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....
Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

III- Conditions particulières du prêt non rémunéré (PNR) :

Montant du prêt : ..... DA
Période d'utilisation : 1 année.
Durée de remboursement 05 ans à compter de la dernière échéance bancaire
Numéro du compte de remboursement du prêt : .....
Garanties :

- Gage du matériel roulant en 2ème rang
- Nantissement des équipements en 2ème rang
- Billets à ordre

Les obligations :

Nous les soussignés, nous nous engageons à :

a)- Les obligations liées au PNR :

Article 1 : Rembourser par virement ou versement au compte de l'Agence le prêt en principal par tranches semestrielles, conformément aux échéances fixées au tableau d'amortissement ci-dessous et transmettre à l'agence l'ordre de virement correspondant.

Tableau des amortissements du prêt non rémunéré Financement Triangulaire

N°	N° Billet à ordre	Echéances de remboursement	Montant
1			
2			
3			
4			
5			
6			
7			
8			
9			
10			

Article 2 : Payer les taxes et commissions liées à la mise en place et à l'utilisation du prêt, ainsi que toutes autres taxes et commissions qui viendraient s'y ajouter en vertu des textes législatifs et réglementaires (conditions de banques).

b)- Les obligations à caractère général :

Article 1 : Réaliser l'investissement conformément aux conditions édictées par le dispositif de Soutien à l'Emploi des Jeunes.

Article 2 : ne céder sous aucune forme que ce soit les équipements acquis dans le cadre de l'investissement objet de présent cahier des charges et figurant dans la liste des équipements jusqu'à leur amortissement total.

Article 3 : Répondre à toute convocation de l'ANSEJ et faciliter toute visite effectuée par les agents de l'agence dans le cadre du suivi, ainsi que l'accès aux locaux et autres installations.
Article 4 : Aucune modification ne saurait être apportée aux statuts ,au registre de commerce, aux équipements , aux travaux d'aménagement, et à la localisation du projet sans en informer l ' ANSEJ.

Article 5 : En application de l'article 06 de la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières liés à la réalisation n°.....du ..... , relatif aux délais de réalisation, se présenter à l'antenne dès finalisation de la réalisation et avant le démarrage de l'activité, en vue de bénéficier de la décision d'octroi d'avantages liés à l'exploitation. Cette décision accorde notamment une exonération totale des impôts (IRG – IBS -- VF et TAP) pendant ....ans

Article 6 : Nantir en 1er rang l'ensemble des équipements y compris le matériel roulant acquis dans le cadre de l'investissement objet du présent cahier des charges au profit de la banque et en 2ème rang au profit de l'ANSEJ.

Article 7 : Souscrire une assurance tous risques à 100% pour l'ensemble des garanties sur les biens de la micro entreprise en considérant leurs valeurs en TTC , subrogée au profit de la banque en 1er rang et au profit de l ' ANSEJ en 2ème rang. Cette assurance doit être renouvelée jusqu'à extinction des crédits .

Article 8 : Pour obtenir les avantages fiscaux au titre de la phase d'exploitation, le promoteur est tenu de remettre deux copies :

- Des factures définitives d'achat des équipements acquis : machine, véhicule ,outillages, et les travaux d'aménagement ;
- De la carte fiscale ;
- Du registre de commerce / carte d'artisan/ carte fellah;
- Du nantissement et/ou gage conformes aux factures définitives d 'achat ;
- Du certificat d 'assurance annuelle multirisques pour les équipements, et tous risques pour le matériel roulant ;
- De l'autorisation définitive d 'exploitation pour les activités réglementées ;

Article 9 : Conformément à l'article 13 du décret exécutif n° 03-290 / du 06 septembre 2003 fixant les conditions et le niveau d'aide au jeune promoteur, relatif au paiement de la bonification des taux d'intérêt aux établissements financiers par l'ANSEJ, remettre aux services de l'Antenne une copie du tableau d'échéancier du crédit bancaire obtenu .Remettre les justificatifs de remboursement des échéances échues du crédit bancaire .

Article 10 : Transmettre à chaque fin d'exercice à l'ANSEJ les informations suivantes :

- Emplois réels : permanents et saisonniers
- Chiffre d'affaire tel qu'il découle du bilan
- Etat de consommation et de remboursement de crédit bancaire
- Résultats de l'exercice

Article 11 : Satisfaire à toutes les obligations fiscales et parafiscales , conformément à la réglementation en vigueur.

Article 12: Rembourser le crédit bancaire ainsi que la partie non bonifiée des intérêts, conformément aux échéances fixées dans le tableau d'amortissement établi par la banque.

IV- Dispositions finales

Sauf cas de force majeure, le non-respect des obligations du présent cahier des charges entraîne, le retrait des avantages accordés dans les mêmes formes que celles relatives à leur octroi, sans préjudice des autres dispositions légales et réglementaires. Tous litiges non réglés à l'amiable sont portés devant les tribunaux territorialement compétents.

Toute fausse déclaration exposera le contrevenant à des poursuites judiciaires.

Lu et approuvé

Le Représentant de l'ANSEJ
Le directeur de l'Antenne

Signature et cachet du gérant

Signature du ou des promoteurs

Le .....

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

Annexe 13

ANTENNE DE : .....
Réf :...../.....

ORDRE DE VIREMENT

Veuillez par le débit de notre compte
N° :.....
Virez en faveur de la micro
entreprise :.....
Gérant :.....
.....
Adresse :.....
.....
Activité :.....
.....
Titulaire du compte
N° :.....
Banque :.....
.....
Agence :.....
.....
Montant en
chiffres :.....
Montant en
lettres :.....

Représentant le Prêt Non Rémunéré accordé au titre de la création (l'extension) d'une micro entreprise dans le cadre du dispositif de soutien à l'emploi des jeunes.

Salutations distinguées.

Le Directeur de l'Antenne

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN

A L EMPLOI DES JEUNES

ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

WILAYA DE : .....
ANTENNE DE : .....
RÉFÉRENCE :.....

Annexe 14

ORDRE D'ENLÈVEMENT

Nous soussigné, le Directeur de l'antenne ANSEJ.....,attestons que le gérant de la micro-entreprise .....ayant pour activité.....est habilité à retirer auprès de l'agence ....le(s) chèque(s) de banque libellé(s) au(x) nom(s) du(des) fournisseur(s) ..... , lui permettant la réalisation des travaux d'agencement et d'installation , ainsi que l'acquisition des équipements et services prévus dans la liste programme destinée à la réalisation de l'investissement conformément à la structure d'investissement arrêtée et retenue par l'ANSEJ.

Le présent ordre d'enlèvement est établi pour servir et valoir ce que de droit.

Le Directeur de l'Antenne

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN

A L'EMPLOI DES JEUNES

ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

Annexe 15

WILAYA DE : .....

ANTENNE DE :.....

MODIFICATIF DE LA DECISION N° ..... DU .....
PORTANT OCTROI D'AVANTAGES FISCAUX ET AIDES FINANCIERES
AU TITRE DE LA PHASE REALISATION

LE PRESENT DOCUMENT MODIFIE LA DECISION D'OCTROI D'AVANTAGES ETABLIE DANS LE CADRE DE L'INVESTISSEMENT ELIGIBLE A L'AIDE DU DISPOSITIF DE SOUTIEN A L'EMPLOI DES JEUNES DANS CES ARTICLES :

☐ Article 2 : Identification de l'entreprise

☐ Article 3 : Identification du (ou des) promoteurs

☐ Article 4 : Identification du gérant

Article 2 : Identification de l'entreprise :

Rubrique	SITUATION INITIALE	SITUATION NOUVELLE
NOM ET ADRESSE DE L'ENTREPRISE		
RESSE DU SIEGE SOCIAL		
mune		
Wilaya		
Forme juridique		
Activité		
° du registre de commerce		
N° d'identification Fiscale		

Article 3 : Identification du (ou des) promoteurs :

Promoteur 1	SITUATION INITIALE	SITUATION NOUVELLE
Nom prénom du promoteur		
Date de naissance		
Commune		
Wilaya		
Adresse Personnelle		

Promoteur 2	**SITUATION INITIALE**	**SITUATION NOUVELLE**
Nom prénom du promoteur		
Date de naissance		
Commune		
Wilaya		
Adresse Personnelle		

Article 4 : Identification du gérant

Le gérant	**SITUATION INITIALE**	**SITUATION NOUVELLE**
Nom prénom du promoteur		
Date de naissance		
Commune		
Wilaya		
Adresse		

Article 8 : Ampliation de la présente décision sera faite auprès des administrations et institutions chargées de la mise en œuvre du dispositif .

FAIT A ALGER LE :

Le Directeur Général de L'ANSEJ

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN

A L'EMPLOI DES JEUNES

ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

WILAYA DE : .....
ANTENNE DE : .....

Annexe 16

MODIFICATIF DE L'ANNEXE A LA DECISION D'OCTROI D'AVANTAGES FISCAUX ET AIDES FINANCIERES N° ..... AU TITRE DE LA PHASE DE REALISATION

RAISON SOCIALE : .....
Siège social :.....
ACTIVITE : .....

1er- SITUATION INITIALE:

Liste programme d'équipements et services à acquérir

N°	DESIGNATION	Quantité	Observation

2e- SITUATION NOUVELLE:

Liste programme d'équipements et de services à acquérir

N°	DESIGNATION	Quantité	Observation

Article Unique: la présente annexe annule et remplace celle annexée à la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de la phase de réalisation n° ..... du .....

Je soussigné déclare sur l'honneur que les équipements listés dans le présent document sont destinés à la réalisation de l'investissement objet de la décision d'octroi d'avantages au titre de la réalisation n° ..... du .....

Je m'engage, à leur conserver la destination déclarée jusqu'à leur amortissement total.

Signature légalisée du Gérant **Le Directeur Général de L'ANSEJ**

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية
لدعم تشغيل الشباب

Annexe 17

WILAYA DE : .....
ANTENNE DE : .....

DECISION DE PROROGATION DE DELAI DE REALISATION A LA CREATION

Le Directeur Général de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes :

- Vu l'ordonnance n° 96-14 du 24 juin 1996, portant loi de finances complémentaire pour 1996, et notamment son article 16,
- Vu l'ordonnance n° 96-31 du 30 décembre 1996 portant loi de finance pour l'année 1997,
- Vu la loi n°03-22 du 4 Dhou El Kaada 1424 correspondant au 28 décembre 2003 portant loi de finances pour 2004,
- Vu la loi n° 97-02 du 31 décembre 1997 portant loi de finances pour 1998 et notamment son article 46,
- Vu le décret présidentiel n° 96-234 du 02 juillet 1996, relatif au soutien à l'emploi des jeunes modifié et complété,
- Vu le décret exécutif n° 96- 295 du 08 septembre 1996, fixant les modalités de fonctionnement du compte d'affectation spéciale n° 302-087, intitulé Fonds National de Soutien à l'Emploi des Jeunes modifié et complété,
- Vu le décret exécutif n° 96-296 du 08 septembre 1996, portant création et fixant les statuts de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes modifié et complété,
- Vu le décret exécutif n° 03-290 du 06 septembre 2003 fixant les conditions et le niveau d'aide apportée au jeune promoteur,
- Vu le décret exécutif du 20 juin 1998 portant nomination de Monsieur Abdelghani MEBAREK en qualité de Directeur Général de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes,
- Vu l'arrêté interministériel du 09 octobre 1991, portant détermination des zones à promouvoir
- Vu la DOAR n°..... du .....
- Vu la demande de ..... du ..... relative à la prorogation des délais des avantages accordés pendant la phase de réalisation.
- Vu le retard enregistré dans la réalisation du projet de .....

DECIDE

Article 1 :

La présente décision est établie à l'effet de proroger la période de réalisation du projet objet de la Décision d'Octroi d'Avantages fiscaux et aides financières au titre de la phase Réalisation N°..... du ..... pour une période supplémentaire de ... ... mois.

Article 2 :

Le délai fixé à l'article ci-dessus commencera à courir à compter de l'expiration des délais accordés par décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières visée.

Article 3 :

Ampliation de la présente décision sera faite auprès des administrations et institutions chargées de la mise en œuvre du dispositif.

Fait à Alger le.....

LE DIRECTEUR GENERAL DE L'ANSEJ

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

Annexe 18

WILAYA DE : .....
ANTENNE DE : .....
DECISION N° ...../.....

DÉCISION DE RETRAIT DES AVANTAGES FISCAUX ET AIDES FINANCIERES OCTROYES

Le Directeur Général de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes :

- Vu l'ordonnance n° 96-14 du 24 juin 1996, portant loi de finances complémentaire pour 1996, et notamment son article 16,
- Vu l'ordonnance n° 96-31 du 30 décembre 1996 portant loi de finance pour l'année 1997,
- Vu la loi n° 97-02 du 31 décembre 1997 portant loi de finances pour 1998 et notamment son article 46,
- Vu la loi n°03-22 du 4 Dhou El Kaada 1424 correspondant au 28 décembre 2003 portant loi de finances pour 2004 ,
- Vu le décret présidentiel n° 96-234 du 02 juillet 1996, relatif au soutien à l'emploi des jeunes modifié et complété,
- Vu le décret exécutif n° 96- 295 du 08 septembre 1996, fixant les modalités de fonctionnement du compte d'affectation spéciale n° 302-087, intitulé Fonds National de Soutien à l'Emploi des Jeunes modifié et complété,
- Vu le décret exécutif n° 96-296 du 08 septembre 1996, portant création et fixant les statuts de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes modifié et complété ,
- Vu le décret exécutif du 20 juin 1998 portant nomination de Monsieur Abdelghani MEBAREK en qualité de Directeur Général de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes ,
- Vu le décret exécutif n°03-290 du 06 septembre 2003 fixant les conditions et le niveau d'aide apportée au jeune promoteur,
- Vu l'arrêté interministériel du 09 octobre 1991, portant détermination des zones à promouvoir
- Vu la DOAR n° .....du ..... ou agrément N° .....du .....
- Vu la DOAE n° .....du ..... ou agrément N° .....du .....
- Vu la DOAEX n° .....du .....
- Après examen de la situation de la micro entreprise établie par le Directeur d'Antenne de .....

DECIDE

Article 1 / : Il est retiré les Avantages Fiscaux et Aides Financières octroyés à l'entreprise ci-dessous identifiée.

Article 2 / : Identification de l'entreprise

Nom ou raison sociale de l'entreprise: .....
Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal) : .....
Forme Juridique : .....
Activité : .....
Numéro du registre de Commerce /carte d'artisan / carte fellah/autorisation d'exploitation : .....
Numéro carte d'identification fiscale/ d'identification fiscale : .....Numéro d'article : .....

Article 3 / : Identification du (ou des) promoteurs.

L'investissement visé à l'article 2 ci-dessus a été entrepris par le(s) promoteur(s) ci-après identifié (s) :

PROMOTEUR 1
Nom : ..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : ..... Wilaya : .....
Adresse : .....

PROMOTEUR 2
Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : ..... Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

PROMOTEUR 3
Nom :..... Prénom : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : ..... Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

Article 4 / : Identification du Gérant
Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : ..... Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

Article 5 / : - Les décisions d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières visées ci-dessus sont annulées.

Article 6 / : Le Prêt non Rémunéré octroyé à la micro entreprise ci-dessus identifiée est reversé sur le compte PNR de l'antenne de.....n°..... domiciliée à .....

Article 7/ : Des copies de la présente décision qui prend effet dès sa signature seront transmises aux administrations et institutions chargées de la mise en œuvre du dispositif.

Fait à Alger, le

Le Directeur Général de l'ANSEJ

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

Annexe 19

Antenne :
N° :.....

CONSTAT DE DEMARRAGE DE L'ACTIVITE

Je soussigné,.....
Fonction .....
Au niveau de l'antenne de .....

Atteste avoir constaté, ce jour ....., la réalisation effective de la micro-entreprise telle que prévue dans la Décision d'Octroi des Avantages fiscaux et aides financières au titre de la phase Réalisation N° ..... Du.....

Gérant :

Nom :.....Prénom :.....
Nom de jeune fille :.....
Date de naissance :.....Lieu de naissance :..... ...
Adresse :.....

ASSOCIE 1 :

Nom :.....Prénom :.....
Nom de jeune fille :.....
Date de naissance :.....Lieu de naissance :..... ...
Adresse :.....

ASSOCIE 2 :

Nom :.....Prénom :.....
Nom de jeune fille :.....
Date de naissance :.....Lieu de naissance :..... ...
Adresse :.....

ASSOCIE 3 :

Nom :.....Prénom :.....
Nom de jeune fille :.....
Date de naissance :.....Lieu de naissance :..... ...
Adresse :.....
Activité :.....
Localisation exacte de l'activité :.....
.....
Nombre d'emploi réel :.....emplois, dont :.....masculins et .....féminins,.....handicapés et .....apprentis.

N° Téléphone : ..... N°Fax :..... Email :.....

Identification des équipements acquis :.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

Immatriculation du matériel roulant :
.....

Autres observations :.....
.....
.....

CONSTAT DE DEMARRAGE CERTIFIE EXACT

Signature de l'Agent de suivi

Signature du Directeur d'antenne :

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية
لدعم تشغيل الشباب

Annexe 20

WILAYA DE : .....
ANTENNE DE : .....

A MONSIEUR LE DIRECTEUR GÉNÉRAL

Objet : demande d'établissement de la décision d'octroi d'avantages au titre de la phase exploitation.

Projet :.....
Gérant.....
Siège social du projet.....

Suite au démarrage effectif de la micro entreprise citée plus haut et au recueil des différentes garanties, conformément au manuel des procédures de l'ANSEJ, j'ai l'honneur de vous demander de bien vouloir lui octroyer les avantages fiscaux liés à la phase d'exploitation.

Veuillez trouver ci-joint le dossier complet y relatif.

Recevez monsieur le directeur général l'expression de ma parfaite considération.

Le directeur d'antenne

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

Annexe 21

WILAYA DE :
ANTENNE DE :
N° DE LA DECISION :

DÉCISION D'OCTROI D'AVANTAGES FISCAUX AU TITRE DE LA PHASE EXPLOITATION

Le Directeur Général de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes :

- Vu l'ordonnance n° 96-14 du 24 juin 1996, portant loi de finances complémentaire pour 1996, et notamment son article 16,
- Vu l'ordonnance n° 96-31 du 30 décembre 1996 portant loi de finance pour l'année 1997,
- Vu la loi n° 97-02 du 31 décembre 1997 portant loi de finances pour 1998 et notamment son article 46,
- Vu la loi n°03-22 du 4 Dhou El Kaada 1424 correspondant au 28 décembre 2003 portant loi de finances pour 2004,
- Vu le décret présidentiel n° 96-234 du 02 juillet 1996, relatif au soutien à l'emploi des jeunes modifié et complété,
- Vu le décret exécutif n°89-09 du 7 février 1989 modifié, portant modalités de détermination des zones à promouvoir dans le cadre de l'article 51 de la loi n°87-03 du 27 janvier 1987 relative à l'aménagement du territoire ;
- Vu le décret exécutif n° 96- 295 du 08 septembre 1996, fixant les modalités de fonctionnement du compte d'affectation spéciale n° 302-087, intitulé Fonds National de Soutien à l'Emploi des Jeunes modifié et complété,
- Vu le décret exécutif n° 96-296 du 08 septembre 1996, portant création et fixant les statuts de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes modifié et complété,
- Vu le décret exécutif du 20 juin 1998 portant nomination de Monsieur Abdelghani MEBAREK en qualité de Directeur Général de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes,
- Vu le décret exécutif n°03-290 du 06 septembre 2003 fixant les conditions et le niveau d'aide apportée au jeune promoteur,
- Vu l'arrêté interministériel du 09 octobre 1991, portant détermination des zones à promouvoir
- Vu la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de la phase réalisation N°..... du .....
- Vu le procès verbal de constat de réalisation de l'investissement du .....

D E C I D E

Article 1 / :

La présente décision est établie dans le cadre de l'investissement éligible à l'aide du dispositif de soutien à l'emploi des jeunes.

Article 2 / : Identification de l'entreprise

Nom ou raison sociale de l'entreprise: .....
Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal) :
Forme Juridique : .....
Activité : .....
Numéro du registre de Commerce /carte fellah/carte d'artisan/autorisation d'exploitation : .....
Numéro d'identification fiscale : ..... Numéro d'article : .....

Article 3 / : Identification du (ou des) promoteurs.

L'investissement visé à l'article 1 ci-dessus est entrepris et réalisé par le(s) promoteur(s) ci-après identifié (s) :

Promoteur 1
Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

Promoteur 2
Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : ..../.....

Promoteur 3
Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : ..../.....

Article 4 / : Identification du Gérant
Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

Article 5 / : Avantages accordés :

Il est accordé à l'entreprise désignée à l'article 2 ci-dessus, au titre de la phase exploitation de l'investissement

- Exonération de la taxe foncière sur les constructions et additions de constructions à compter de leur achèvement,
- pour une période de..... ans, les avantages fiscaux suivants :
- Exonération totale de l'impôt sur les bénéfices des sociétés (I .B .S)
- Exonération totale du versement forfaitaire (V.F) .
- Exonération totale de l'impôt sur le revenu global (I .R .G)
- Exonération totale de l'impôt sur l'activité professionnelle (T.A.P)

Article 6 / : Date d'effet des avantages au titre de la phase Exploitation de l'investissement :

Le bénéfice des avantages au titre de la période d'exploitation fixée ci-dessus, prend effet à compter de la date de signature de la présente décision.

Article 7 / :

Ces exonérations ne dispensent pas l'entreprise et le (s) promoteur (s) des obligations des déclarations fiscales dans le respect des délais fixés par la loi.

Article 8/ :

Ampliation de la présente décision sera faite auprès des administrations et institutions chargées de la mise en œuvre du dispositif.

Fait à Alger, le

Le Directeur Général de l'ANSEJ

Annexe 22

Le :...../...../200.

A Monsieur le Directeur Général de l'ANSEJ

***Objet** : Demande d'octroi d'avantages au titre de l'extension des capacités de production.*

*Dans le cadre du décret exécutif n° **03-290** du **06/09/2003** fixant les conditions et le niveau d'aide apportée au jeune promoteur, nous avons l'honneur de vous demander de bien vouloir nous accorder les avantages liés à l'extension de notre projet d'investissement :*

Activité de :.....
Siège social du projet :.....Commune :..... Wilaya :.....
Forme juridique :.....
N°du RC /C F /C A / Autorisation d'exploitation n° :.....
D O A E n° :.....du .....

Type de financement *Triangulaire* ☐ *Mixte* ☐
Nombre d'emplois créés *Hommes* ☐ *Femmes* ☐ *Handicapés* ☐

Activité en extension :.....

Type de financement *Triangulaire* ☐ *Mixte* ☐
Nombre d'emplois prévus *Hommes* ☐ *Femmes* ☐ *Handicapés* ☐

Nom et prénoms du promoteur 1 :.....
Fils (lle) de :.....et de :.....
Date et Lieu de naissance :.....
Marié(e) ☐ *célibataire* ☐
Adresse :.....

SIGNATURE DU PROMOTEUR 1

Nom et prénoms du promoteur 2 :.....
Fils (lle) de :.....et de :.....
Date et Lieu de naissance :.....
Marié(e) ☐ *célibataire* ☐
Adresse :.....

SIGNATURE DU PROMOTEUR 2

Nom et prénoms du promoteur 3 :.....
Fils (lle) de :.....et de :.....
Date et Lieu de naissance :.....
Marié(e) ☐ *célibataire* ☐
Adresse :.....

SIGNATURE DU PROMOTEUR 3

Annexe 23

ACCUSE DE RECEPTION AU TITRE DE L'EXTENSION

Antenne :……

Numéro de la demande d'octroi d'avantages :…… …*Date :*……

Nom et prénoms du promoteur 1 :…… ……

Nom et prénoms du promoteur 2 :…… ……

Nom et prénoms du promoteur 3 :…… ……

Date de retrait de l'attestation de conformité :…… ……

NOM-PRENOMS ET SIGNATURE DU CHARGE D'ETUDES

RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE

*A*gence *N*ationale de *S*outien à l'*E*mploi des *J*eunes
ANSEJ

Annexe 24

الوكالة الوطنية
لدعم تشغيل الشباب
A N S E J

DOSSIER TECHNICO – ÉCONOMIQUE

EXTENSION DES CAPACITÉS DE PRODUCTION

ANTENNE DE :

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN A L'EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

ANTENNE DE :

DOSSIER TECHNICO - ÉCONOMIQUE

(A établir par le jeune promoteur, avec l'assistance de l'Antenne de l'Ansej)

A- INTITULE DU PROJET INITIAL:

FORME JURIDIQUE	*Entité individuelle*	☐		*Société*	☐	
DOMAINE D'ACTIVITÉ :						
INDUSTRIE		☐	*Agriculture*	☐	*Pêche*	☐
	Artisanat	☐	*Services*	☐	*Autres*	☐
Localisation zone	*Urbaine*	☐	*Rurale*	☐	*Industrielle*	☐

I - IDENTIFICATION DE L'ENTREPRISE

Nom ou raison sociale de l'entreprise: ……
Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal) : ……Commune : ……
Wilaya : ……
Forme Juridique : ……
Activité : ……
N° de la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de l'exploitation……du……
Domiciliation bancaire : …… ……
N° du compte bancaire : ……
N° du registre de Commerce /carte d'artisan/carte fellah/autorisation d'exploitation : ……
N° d'identification fiscale : ……NIS……
N° d'article d'imposition :……

:
Type de financement *TRIANGULAIRE* ☐ *MIXTE* ☐

Nombre d'emplois créés : *Hommes* ☐ *Femmes* ☐ *Handicapés* ☐

(II) PRÉSENTATION DU (DES) PROMOTEUR(S)

1 / - LE GÉRANT

- *Nom :*
- *Nom de jeune fille :*
- *Prénom :*
- *Date et lieu de naissance :*
- *Fils (fille) de :* *et de :*
- *Situation de famille :* *Célibataire* ☐ *Marié(e)* ☐
- *Adresse:*
- *Diplôme(s) et/ou expérience professionnelle :*

2 / - LES ASSOCIES

a) Premier associé :

- *Nom :*
- *Nom de jeune fille :*

- *Prénom :*
- *Date et lieu de naissance :*
- *Fils (fille) de :* *et de :*
- *Situation de famille :* *Célibataire* ☐ *Marié(e)* ☐
- *Adresse:*
- *Diplôme(s) et/ou expérience professionnelle :*

b) Deuxième associé :
- *Nom :*
- *Nom de jeune fille :*
- *Prénom :*
- *Date et lieu de naissance :*
- *Fils (fille) de :* *et de :*
- *Situation de famille :* *Célibataire* ☐ *Marié(e)* ☐
- *Adresse:*
- *Diplôme(s) et/ou expérience professionnelle :*

B-INTITULE DU PROJET D'EXTENSION:

FORME JURIDIQUE	*Entité individuelle*	☐		*Société*	☐	
DOMAINE D'ACTIVITÉ :						
INDUSTRIE		☐	*Agriculture*	☐	*Pêche*	☐
	Artisanat	☐	*Services*	☐	*Autres*	☐
Localisation zone	*Urbaine*	☐	*Rurale*	☐	*Industrielle*	☐

A - IDENTIFICATION DU PROJET

Nom ou raison sociale de l'entreprise: ……
Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal) : ……Commune : ……
Wilaya : ……
Forme Juridique : ……
Activité : ……
N° de la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de l'exploitation……du……..
Domiciliation bancaire : …… ……
N° du compte bancaire : ……
N° du registre de Commerce /carte d'artisan/carte fellah/autorisation d'exploitation : ……
N° d'identification fiscale : ……NIS……
N° d'article d'imposition :……

Extension :
Type de financement *TRIANGULAIRE* ☐ *MIXTE* ☐

Nombre d'emplois prévus : *Hommes* ☐ *Femmes* ☐ *Handicapés* ☐

(B) PRÉSENTATION DU (DES) PROMOTEUR(S)
1 / - LE GÉRANT
- *Nom :*
- *Nom de jeune fille :*
- *Prénom :*
- *Date et lieu de naissance :*
- *Fils (fille) de :* *et de :*
- *Situation de famille :* *Célibataire* ☐ *Marié(e)* ☐

- *Adresse:*
- *Diplôme(s) et/ou expérience professionnelle :*

2 / - LES ASSOCIES

a) Premier associé :
- *Nom :*
- *Nom de jeune fille :*
- *Prénom :*
- *Date et lieu de naissance :*
- *Fils (fille) de :* *et de :*
- *Situation de famille :* *Célibataire*☐ *Marié(e)*☐
- *Adresse:*
- *Diplôme(s) et/ou expérience professionnelle :*

b) Deuxième associé :
- *Nom :*
- *Nom de jeune fille :*
- *Prénom :*
- *Date et lieu de naissance :*
- *Fils (fille) de :* *et de :*
- *Situation de famille :* *Célibataire*☐ *Marié(e)*☐
- *Adresse:*
- *Diplôme(s) et/ou expérience professionnelle :*

(C) PRÉSENTATION DU PROJET EN EXTENSION

I / - GENERALITES SUR LE PROJET

a) Nature du projet :

b) Localisation du projet :

c) État d'avancement du projet et délais de réalisation

d) Aides reçues ou espérées :

e) Impact du projet sur le plan économique

f) Impact du projet sur l'environnement :

II / - PRODUIT ET MARCHE

b) Le produit :

a.1/ Description précise du produit :

a.2/ Usages secondaires du produit :

a.3/ Sous produits :

b) Le marché

b.1/ Données chiffrées sur le marché :
b.2/ Caractéristiques de la demande :
b.3/ Caractéristiques de l'offre présente et future :

III / - POLITIQUES ET MOYENS COMMERCIAUX

Objectifs commerciaux

f) *La clientèle :*

g) *Politique de produits :*

h) *Politique de prix :*

i) *Politique de distribution :*

j) *Politique de communication :*

g) Chiffres d'affaires prévisionnels :

IV / - MOYENS DE PRODUCTION ET ORGANISATION

a)Moyens humains :

b) Terrains et constructions :

c) Matériel d'exploitation : Voir facture proforma

Désignation	*Paiement en devises*		*Paiement en dinars*	*Total en Dinars*
	Montant	*C/V Dinars*		

e) *Eléments incorporels :* .....

e)Fournisseurs :

(1) Préciser "importée" ou "locale". Pour la production nationale indiquer le nom du fournisseur.

(2) Préciser si le produit est normalisé, courant sur le marché ou fabriqué à la demande.

f) Sous-traitants :

g) Remarques :

(D) - GARANTIES PROPOSÉES

Pour un financement triangulaire , nantissement en 1er rang de l'ensemble des équipements y compris le matériel roulant acquis dans le cadre de l'investissement objet de la présente extension au profit de la banque et en 2ème rang au profit de l'ANSEJ

Pour un financement mixte , nantissement en 1er rang de l'ensemble des équipements y compris le matériel roulant acquis dans le cadre de l'investissement objet de la présente extension au profit de l'ANSEJ

Pour les crédits bancaires : — *Gage du matériel roulant en 1er rang.*
Nantissement des équipements en 1er rang.
Convention + Billets à ordre .

Pour le prêt non rémunéré : — *Gage du matériel roulant.*
Nantissement des équipements.
Cahier de charges + Billets à ordre .

E) COÛT ET FINANCEMENT DU PROJET

I / - STRUCTURE D'INVESTISSEMENT

(en milliers de DA)

Rubriques	*Paiement en devises*		*Paiement dinars*	*Total Dinars*
	Montant	*C/V Dinars*		
1.Frais préliminaires				
2.Terrains (.....m²)				
3.Infrastructure d'accueil				
4.Equipements				
- de production				
- auxiliaires				
- roulants				
5.Transport, douanes, droits et taxes				
6.Installations complexes				
7.Montage, essais, mise en route				
8.Fonds de roulement				
9 Fonds de garantie				
T O T A L				

IMPORTANT : joindre les factures pro formas des équipements (importés et locaux)

II / - STRUCTURE DE FINANCEMENT

- *Apports du promoteur en nature :* .....
- *Apports du promoteur en numéraires :*.....
- *Crédit FNSEJ non rémunéré :* .....
- *Crédit bancaire bonifié* .....
- *Autres informations :*.....

(F) DOSSIER FINANCIER DE L'EXTENSION

Élaborer ou faire élaborer :

1- le bilan d'ouverture ;

2- le tableau des comptes de résultats (sur cinq ans) ;

3- les bilans prévisionnels (sur cinq ans).

(g) ANNEXES

Documents de base du projet initial :

Bilans et TCR des trois (3) derniers exercices clos (3 tableaux) visés par l'inspection des impôts

Attestation de la Banque précisant le taux de remboursement du crédit initial

Copie du R.C légalisée

Carte fiscale légalisée.

Documents de base (exigés par les banques pour un dossier d'investissement) :

- factures, devis, bilan d'ouverture, tableaux des comptes de résultats, bilans prévisionnels.

Documents utiles pour la compréhension du projet :

- expertises, analyses, résultats d'une étude de marché, plan de charge susceptible d'être réalisé, etc. ...

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

Annexe 25-1

WILAYA DE : ……..
ANTENNE DE : ……..
N ° DE L'ATTESTATION : ……../2004

ATTESTATION DE CONFORMITE DE L'EXTENSION DES CAPACITÉS DE PRODUCTION FINANCEMENT MIXTE

Identification de l'entreprise

Nom ou raison sociale de l'entreprise: ……..
Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal) : ……..
Commune : …….. Wilaya : ……..
Forme Juridique : ……..
Activité : ……..
N° Registre de commerce /carte d'artisan/carte fellah/autorisation d'exploitation N°……..
N° NIS ……..
N°Compte bancaire……..agence ……..

Avantages et aides notifiés

Décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de la réalisation n° ……..du ……../agrément n°……..du……..
PNR……DA
Décision d'octroi d'avantages fiscaux au titre de l'exploitation n° ……..du……

Identification du (ou des) promoteurs.

L'investissement réalisé par le(s) promoteur(s) ci-après identifié (s) :

Promoteur 1
Nom :…….. Prénom : ……..
Nom de jeune fille : ……..
Date de naissance : …….. Lieu de naissance :…….. - Commune : ……..
Wilaya : ……..
Adresse : ……..

Promoteur 2

Nom :…….. Prénom : ……..
Nom de jeune fille : ……..
Date de naissance : …….. Lieu de naissance :…….. - Commune : ……..
Wilaya : ……..

Adresse : ……

Promoteur 3

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....
Wilaya : .....
Adresse : ..../.....

Promoteur 4

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....
Wilaya : .....
Adresse : ..../.....

En réponse à votre demande d'extension des capacités de production n° : ……..En date du ……., l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes a le plaisir de vous informer que votre projet d'extension des capacités de production est éligible à l'aide du Fonds National de Soutien à l'Emploi des Jeunes (FNSEJ) et bénéficierait, à compter de la date d'établissement de la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aide financière au titre de l'extension, de ce qui suit, sous réserve de remplir l'obligation suivante:

-mobiliser un apport personnel

AIDE FINANCIERE:

Un prêt non rémunéré

AVANTAGES FISCAUX:

- *Franchise de la T.V.A pour les acquisitions de biens d'équipements et services entrant directement dans la réalisation de l'extension des capacités de production.*
- *Application du taux réduit de 5% en matière de droits de douanes pour les biens d'équipements importés et entrant directement dans la réalisation de l'extension de s capacités de production.*

Fait à ALGER Le……
Le Directeur Général de l'ANSEJ

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN

A L EMPLOI DES JEUNES

ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

WILAYA DE : ……..
ANTENNE DE : ……
N ° DE L'ATTESTATION : ……../2004

Annexe 25-2

ATTESTATION DE CONFORMITÉ DE L'EXTENSION DES CAPACITÉS DE PRODUCTION FINANCEMENT TRIANGULAIRE

Identification de l'entreprise

Nom ou raison sociale de l'entreprise: ……
Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal) : ……
Commune : …… Wilaya : ……
Forme Juridique : ……
Activité : ……
N° Registre de commerce /carte d'artisan/carte fellah/autorisation d'exploitation N°……
N° NIS ……
N°Compte bancaire……agence ……

Avantages et aides notifiés

Décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de la réalisation n° ……du ……/agrément n°……du……
PNR……DA.
Décision d'octroi d'avantages fiscaux au titre de l'exploitation n° ……du ……

Identification du (ou des) promoteurs.

L'investissement réalisé par le(s) promoteur(s) ci-après identifié (s) :

Promoteur 1
Nom :…… Prénom : ……
Nom de jeune fille : ……
Date de naissance : …… Lieu de naissance :…… - Commune : ……
Wilaya : ……
Adresse : ……

Promoteur 2

Nom :…… Prénom : ……
Nom de jeune fille : ……
Date de naissance : …… Lieu de naissance :…… - Commune : ……
Wilaya : ……
Adresse : ……

Promoteur 3

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....
Wilaya : .....
Adresse : ..../.....

Promoteur 4

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....
Wilaya : .....
Adresse : ..../.....

En réponse à votre demande d'extension des capacités de production n° : .....du ....., l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes a le plaisir de vous informer que votre projet d'extension des capacités de production ;éligible à l'aide du Fonds National de Soutien à l'Emploi des Jeunes (FNSEJ) et bénéficierait, à compter de la date d'établissement de la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de l'extension, de ce qui suit ; sous réserve de remplir les obligations suivantes :

1-mobiliser un apport personnel
2-adhérer et cotiser au fonds de caution mutuelle de garantie risques/crédits jeunes promoteurs

AIDES FINANCIERES:

1/ Un prêt non rémunéré
2/- Une bonification du taux d'intérêt bancaire .

AVANTAGES FISCAUX:

- *Franchise de la T.V.A pour les acquisitions de biens d'équipements et services entrant directement dans la réalisation de l'extension des capacités de production.*
- *Application du taux réduit de 5% en matière de droits de douanes pour les biens d'équipements importés et entrant directement dans la réalisation de l'extension des capacités de production.*

Fait à ALGER le.....
Le Directeur Général de l'ANSEJ

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

Annexe 26

Antenne de :
N° :

PV DE CONSTAT AU TITRE DE LA PHASE EXTENSION

Je soussigné, Mr.....Fonction .....
Déclare avoir effectué, ce jour.....,une visite au niveau du local devant abriter une activité de .....

Le promoteur ou le Gérant :
Nom et prénom :.....
Nom de jeune fille :.....

Équipements constatés le jour de la visite

1- Acquis au titre de la phase création

N°	Désignation	Quantité	Observation

2- Acquis sur fonds propres

N°	Désignation	Quantité	Observation

Le Local :

Adresse
exacte :.....
SURFACE TOTALE :.....M2
Surface occupée :..... m2
Surface restante :.....m2 Suffisante Oui ☐ Non ☐

Autres(Acquisition, donation autorisation d'exploitation, location etc....) :

Adresse exacte:.....

Surface : .....m2 Suffisante Oui ☐ Non ☐

Eau : Disponible Oui ☐ Non ☐

Électricité : Disponible Oui ☐ Non ☐

Téléphone : Disponible Oui ☐ Non ☐

Libre et inexploité : Oui ☐ Non ☐

AUTRES REMARQUES

CONCLUSIONS

LE CHARGE DU SUIVI D'ANTENNE

LE DIRECTEUR

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

Annexe 27

WILAYA DE : ……
ANTENNE DE : ……
N ° DE L'ATTESTATION : ……

Modificatif de l'Attestation de Conformité de l'Extension des capacités de production

Le présent document modifie l'Attestation de conformité de l'extension des capacités de production établie le ……sous le N°…… par l'Antenne d……
pour les rubriques suivantes :

1 - Identification de l'entreprise	
2 - Identification du (ou des) promoteurs.	

Identification de l'entreprise

	Situation initiale	*Situation nouvelle*
1 - Nom ou raison sociale de l'entreprise		
2-Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal)		
3-Commune		
4-Wilaya		
5-Forme Juridique		
6- Activité		

Identification du (ou des) promoteurs.

Promoteur 1

	Situation initiale	*Situation nouvelle*
Nom et Prénom		
Nom de jeune fille		
Adresse		

Promoteur 2

	Situation initiale	*Situation nouvelle*
Nom et Prénom		
Nom de jeune fille		
Adresse		

Fait à le

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

Annexe 28

WILAYA DE : .....
ANTENNE DE : .....
N ° DE LA DECISION : .....

DECISION D'OCTROI D'AVANTAGES FISCAUX ET AIDES FINANCIÈRES AU TITRE DE LA PHASE EXTENSION

Le Directeur Général de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes :

- *Vu l'ordonnance n° 96-14 du 24 juin 1996, portant loi de finances complémentaire pour 1996, et notamment son article 16,*
- *Vu l'ordonnance n° 96-31 du 30 décembre 1996 portant loi de finance pour l'année 1997,*
- *Vu la loi n° 97-02 du 31 décembre 1997 portant loi de finances pour 1998 et notamment son article 46,*
- *Vu la loi n°03-22 du 4 Dhou El Kaada 1424 correspondant au 28 décembre 2003 portant loi de finances pour 2004,*
- *Vu le décret présidentiel n° 96-234 du 02 juillet 1996, relatif au soutien à l'emploi des jeunes modifié et complété,*
- *Vu le décret exécutif n° 96- 295 du 08 septembre 1996, fixant les modalités de fonctionnement du compte d'affectation spéciale n° 302-087, intitulé Fonds National de Soutien à l'Emploi des Jeunes modifié et complété,*
- *Vu le décret exécutif n° 96-296 du 08 septembre 1996, portant création et fixant les statuts de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes modifié et complété,*
- *Vu le décret exécutif du 20 juin 1998 portant nomination de Monsieur Abdelghani MEBAREK en qualité de Directeur Général de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes*
- *Vu le décret exécutif n°03-290 du 06 septembre 2003 fixant les conditions et le niveau d'aide apportée au jeune promoteur,*
- *Vu l'arrêté interministériel du 09 octobre 1991, portant détermination des zones à promouvoir*
- *Vu la demande d'octroi d'avantages introduite le .....sous le N°.....*
- *Vu la DOAR n°.....du ..... Ou agrément n°.....du.....*
- *Vu la DOAE n°.....du .....*
- *Vu l'attestation de conformité n°..... du .....*
- *Vu l'attestation d 'adhésion au fonds de caution mutuelle de garantie risques /crédits jeunes promoteurs n°... ....du.....*

D E C I D E

Article 1 / :

La présente décision est établie dans le cadre de l'extension de l'investissement réalisé par l'entreprise identifiée ci-dessous :

Article 2 / : Identification de l'entreprise

Nom ou raison sociale de l'entreprise: .....
Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal) :
Forme Juridique : .....
Activité : .....
Numéro du registre de Commerce ou de récépissé de dépôt/ carte d'artisan /carte fellah /autorisation d'exploitation N°..... *du.....*
Numéro de la carte fiscale /d'identification fiscale : ..... Numéro d'article : .....

Article 3 / : Identification du (ou des) promoteurs.

L'entreprise visée à l'article 2 ci-dessus a été réalisée par le(s) promoteur(s) ci-après identifié (s) :

Promoteur 1

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

Promoteur 2

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

Promoteur 3

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

Article 4 / : Identification du Gérant

Nom :..... Prénom : .....
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : ..... Lieu de naissance : - Commune : .....Wilaya : .....
Adresse : .... /.....

Article 5 / : Avantages et aides accordés :

Il est accordé à l'entreprise désignée à l'article 2 ci-dessus, au titre de la phase extension des capacités de production, les avantages fiscaux et aides financières suivants :

AIDES FINANCIERES :

- *Prêt non rémunéré fixé par la structure d'investissement*
- *Bonification des taux d'intérêts bancaires (pour le financement triangulaire)*

AVANTAGES FISCAUX :

• Franchise de la T.V.A pour les acquisitions de biens d'équipements et services entrant directement dans la réalisation de l'extension de l'investissement.

• Application du taux réduit de 5% en matière de droits de douanes pour les biens d'équipements importés et entrant directement dans la réalisation de l'extension de l'investissement

Article 6 / : Date d'effet des avantages de la phase de réalisation de l'investissement :
La période de réalisation de l'extension est fixée pour une durée d'une année et prend effet à compter de la date de signature de la présente décision. sauf reconduction expresse.

Article 7 / : *Les avantages fiscaux accordés par la présente décision ne dispensent pas l'entreprise et les promoteurs des obligations de déclarations fiscales dans le respect des délais fixés par la loi.*

Article 8/ : *Ampliation de la présente décision sera faite auprès des administrations et institutions chargées de la mise en œuvre du dispositif.*

Fait à Alger, le

Le Directeur Général de l'ANSEJ

ANNEXE À LA DECISION D'OCTROI D'AVANTAGES FISCAUX ET AIDES FINANCIERES AU TITRE DE LA PHASE EXTENSION

Raison Sociale : ……
Siège Social : ……

Liste programme d'équipements et de services à acquérir :

	Désignation	***Quantité***

Je, soussigné, déclare sur l'honneur que les équipements listés dans le présent document sont destinés à la réalisation de l'extension de l'investissement objet de la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de l'extension n° …… du : ……/……

Je m 'engage, à leur conserver la destination déclarée jusqu'à leur amortissement total.

Signature et cachet du gérant

Le Directeur Général de l'ANSEJ

RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE

*A*gence *N*ationale de *S*outien à l'*E*mploi des *J*eunes
ANSEJ

Annexe 29-1

CAHIER DES CHARGES DE L'EXTENSION DES CAPACITÉS DE PRODUCTION FINANCEMENT TRIANGULAIRE

ANTENNE DE : .....

CAHIER DES CHARGES
DE L'EXTENSION DES CAPACITES DE PRODUCTION
FINANCEMENT TRIANGULAIRE

I- Objet :

Le présent cahier des charges à pour objet de définir les obligations du ou des promoteur(s) bénéficiaires des avantages fiscaux et aides financières dans le cadre de l'extension des capacités de production, conformément à l'article 02 du décret présidentiel N° 06-234 du 02 juillet 1996 modifié et complété.

II- Identification de l'entreprise et du ou des promoteur(s)

Identification de l'entreprise

Nom ou raison sociale de l'entreprise:.... ……
Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal) : ……Commune : ……
Wilaya : ……
Forme Juridique : ……
Activité : ……
N° de la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de l'extension……du……
Domiciliation bancaire : …… ……
N° du compte bancaire : ……
N° d'adhésion au Fonds de caution mutuelle de garantie risques /crédits jeunes promoteurs : ……
N° du registre de Commerce /carte d'artisan/carte fellah/autorisation d'exploitation : ……
N° d'identification fiscale : ……NIS……
N° d'article d'imposition :……

Identification du (ou des) promoteurs.

Promoteur 1

Nom : …… *Prénom : ……*
Nom de jeune fille : ……
Date de naissance : …… *Lieu de naissance : Commune : ……Wilaya : ……*
Adresse : ……

Promoteur 2

Nom :..... *Prénom : .....*
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : …… *Lieu de naissance : Commune : ……Wilaya : ……*
Adresse : ……

Promoteur 3

Nom :..... *Prénom : .....*
Nom de jeune fille : .....
Date de naissance : …… *Lieu de naissance : Commune : ……Wilaya : ……*
Adresse : ……

Identification du Gérant

Nom : …… *Prénom : ……*
Nom de jeune fille : ……
Date de naissance : …… *Lieu de naissance : Commune : ……Wilaya : ……*
Adresse : ……

III- Conditions particulières du prêt non rémunéré (PNR) :

Montant du prêt : …… DA
Période d'utilisation : 1 année.
Durée de remboursement 05 ans à compter de la dernière échéance bancaire
Numéro du compte de remboursement du prêt : ……
Garantie :

- *Gage du matériel roulant en 2ème rang*
- *Nantissement des équipements en 2ème rang*
- *Billets à ordre.*

Les obligations :

Nous les soussignés, nous nous engageons à :

a)- Les obligations liées au PNR :

Article 1 *: Rembourser par virement ou versement au compte de l'Agence le prêt en principal par tranches semestrielles, conformément aux échéances fixées au tableau d'amortissement ci-dessous et transmettre à l'agence l'ordre de virement correspondant.*

Tableau des amortissements du prêt non rémunéré Financement Triangulaire

N°	N° Billet à ordre	Echéances de remboursement	Montant
1			
2			
3			
4			
5			
6			
7			
8			
9			
10			

Article 2 : Payer les taxes et commissions liées à la mise en place et à l'utilisation du prêt, ainsi que toutes autres taxes et commissions qui viendraient s'y ajouter en vertu des textes législatifs et réglementaires (conditions de banques).

b)- Les obligations à caractère général :

Article 1 *: Réaliser l'extension conformément aux conditions édictées par le dispositif de Soutien à l'Emploi des Jeunes.*

Article 2 *: ne céder sous aucune forme que ce soit les équipements acquis dans le cadre de l'extension des capacités de production objet du présent cahier des charges et figurant dans la liste des équipements jusqu'à leur amortissement total.*

Article 3 *: Répondre à toute convocation de l'ANSEJ et faciliter toute visite effectuée par les agents de l'agence dans le cadre du suivi, ainsi que l'accès aux locaux et autres installations.*

Article 4 *: Aucune modification ne saurait être apportée aux statuts, au registre de commerce, aux équipements, aux travaux d 'aménagement, et à la localisation du projet sans en informer l'ANSEJ.*

Article 5 *: Nantir en 1er rang l'ensemble des équipements y compris le matériel roulant acquis dans le cadre de l'extension objet du présent cahier des charges au profit de la banque et en 2ème rang au profit de l'ANSEJ.*

Article 6 *: Souscrire une assurance tous risques à 100% pour l'ensemble des garanties sur les biens de l'extension des capacités de production en considérant leurs valeurs en TTC , subrogée au profit de la banque en 1er rang et au profit de l ' ANSEJ en 2ème rang. Cette assurance doit être renouvelée jusqu'à extinction des crédits.*

Article 7 *:Le promoteur est tenu de remettre deux copies :*

- *Des factures définitives d'achat des équipements dans le cadre de l'extension : machine, véhicule, outillages, et les travaux d'aménagement ;*
- *De la carte fiscale ;*
- *Du registre de commerce / carte d'artisan/ carte fellah;*
- *Du nantissement et/ou gage conformes aux factures définitives d 'achat ;*
- *Du certificat d 'assurance annuelle multirisque pour les équipements, et tous risques pour le matériel roulant ;*
- *De l'autorisation définitive d 'exploitation pour les activités réglementées.*

Article 8 *: Conformément à l'article 13 du décret exécutif n°03-290 du 6 septembre 2003 fixant les conditions et le niveau d'aide au jeune promoteur, relatif au paiement de la bonification des taux d'intérêt aux établissements financiers par l'ANSEJ, remettre aux services de l'Antenne une copie du tableau d'échéancier du crédit bancaire obtenu ; il doit également remettre les justificatifs de remboursement des échéances échues du crédit bancaire.*

Article 9 *: Satisfaire à toutes les obligations fiscales et parafiscales, conformément à la réglementation en vigueur.*

Article 10 *: Rembourser le crédit bancaire en principal ainsi que la partie non bonifiée des intérêts, conformément aux échéances fixées dans le tableau d'amortissement établi par la banque.*

IV- Dispositions finales

Sauf cas de force majeure, le non-respect des obligations du présent cahier des charges entraîne, le retrait des avantages accordés dans les mêmes formes que celles relatives à leur octroi, sans préjudice des autres dispositions légales et réglementaires. Tous litiges non réglés à l'amiable sont portés devant les tribunaux territorialement compétents.

Toute fausse déclaration exposera le contrevenant à des poursuites judiciaires.

Lu et approuvé

Signature et cachet du gérant

Signature du ou des promoteurs

Le .....

Le Représentant de l'ANSEJ
Le directeur de l'Antenne

RÉPUBLIQUE ALGÉRIENNE DÉMOCRATIQUE ET POPULAIRE

*A*gence *N*ationale de *S*outien à l'*E*mploi des *J*eunes
ANSEJ

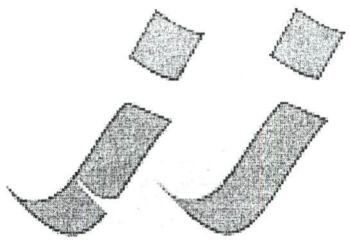

الوكالة الوطنية
لدعم تشغيل الشباب
A N S E J

Annexe 29-2

CAHIER DES CHARGES DE L'EXTENSION DES CAPACITES DE PRODUCTION FINANCEMENT MIXTE

ANTENNE DE : .....

CAHIER DES CHARGES
DE L'EXTENSION DES CAPACITES DE PRODUCTION
FINANCEMENT MIXTE

I- Objet :

Le présent cahier des charges à pour objet de définir les obligations du ou des promoteur(s) bénéficiaires des avantages fiscaux et aides financières dans le cadre de l'extension des capacités de production, conformément à l'article 02 du décret présidentiel N° 06-234 du 02 juillet 1996 modifié et complété.

II- Identification de l'entreprise et du ou des promoteur(s)

Identification de l'entreprise

Nom ou raison sociale de l'entreprise: ……
Adresse du Siège Social (ou domicile fiscal) : ……Commune : ……
Wilaya : ……
Forme Juridique : ……
Activité : ……
N° de la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre de l'extension…,…du…,
Domiciliation bancaire : …… ……
N° du compte bancaire : ……
N° du registre de Commerce /carte d'artisan/carte fellah/autorisation d'exploitation : ……
N° d'identification fiscale : ……NIS……
N° d'article d'imposition :……

Identification du (ou des) promoteurs.

Promoteur 1
Nom : …… Prénom : ……
Nom de jeune fille : ……
Date de naissance : …… Lieu de naissance : Commune : ……Wilaya : ……
Adresse : ……

Promoteur 2
Nom : …… Prénom : ……
Nom de jeune fille : ……
Date de naissance : …… Lieu de naissance : Commune : ……Wilaya : ……
Adresse : ……

Promoteur 3
Nom : …… Prénom : ……
Nom de jeune fille : ……
Date de naissance : …… Lieu de naissance : Commune : ……Wilaya : ……
Adresse : ……

Identification du Gérant

Nom : …… Prénom : ……
Nom de jeune fille : ……
Date de naissance : …… Lieu de naissance : Commune : ……Wilaya : ……
Adresse : ……

III- Conditions particulières du prêt non rémunéré (PNR) :

Montant du prêt : ……DA
Période d'utilisation : 1année.
Durée de remboursement 05 ans à partir de la fin de la période de réalisation, fixé à une année
Numéro du compte de remboursement du prêt : ……
Garantie :

- *Gage du matériel roulant en 1er rang*
- *Nantissement des équipements en 1er rang*
- *Billets à ordre.*

Les obligations :

Nous les soussignés, nous nous engageons à :

a)- Les obligations liées au PNR :

Article 1 *: Rembourser par virement ou versement au compte de l'Agence le prêt en principal par tranches semestrielles, conformément aux échéances fixées au tableau d'amortissement ci-dessous et transmettre à l'agence l'ordre de virement correspondant.*

Tableau des amortissements du prêt non rémunéré Financement Mixte

N°	N° Billet à ordre	Echéances de remboursement	Montant
1			
2			
3			
4			
5			
6			
7			
8			
9			
10			

Article 2 *: Payer les taxes et commissions liées à la mise en place et à l'utilisation du prêt, ainsi que toutes autres taxes et commissions qui viendraient s'y ajouter en vertu des textes législatifs et réglementaires (conditions de banques).*

b)- Les obligations à caractère général :

Article 1 *: Réaliser l'extension conformément aux conditions édictées par le dispositif de Soutien à l'Emploi des Jeunes.*

Article 2 *: Ne céder sous aucune forme que ce soit les équipements acquis dans le cadre de l'extension des capacités de production objet de présent cahier des charges et figurant dans la liste des équipements jusqu'à leur amortissement total.*

Article 3 *: Répondre à toute convocation de l'ANSEJ et faciliter toute visite effectuée par les agents de l'agence dans le cadre du suivi, ainsi que l'accès aux locaux et autres installations.*

Article 4 *: Aucune modification ne saurait être apportée aux statuts, au registre de commerce, aux équipements, aux travaux d 'aménagement, et à la localisation du projet sans en informer l ' ANSEJ.*

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT
AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L'EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة
الوكالة الوطنية
لدعم تشغيل الشباب

Annexe 30

WILAYA DE : ……..

ANTENNE DE :……..

MODIFICATIF DE LA DECISION N° …….. DU ……..
PORTANT OCTROI D'AVANTAGES FISCAUX ET AIDES FINANCIERES
AU TITRE DE LA PHASE EXTENSION

ARTICLE 1 : ***le présent document modifie la décision d'octroi d'avantages établie dans le cadre de l'investissement éligible à l'aide du dispositif de soutien à l'emploi des jeunes dans ces articles :***

☐ *Article 2 : Identification de l'entreprise*
☐ *Article 3 : Identification du (ou des) promoteurs*
☐ *Article 4 : Identification du gérant*

Article 2 : *Identification de l'entreprise :*

Rubriques	***SITUATION INITIALE***	***SITUATION NOUVELLE***
NOM ET ADRESSE DE L'ENTREPRISE		
ADRESSE DU SIEGE SOCIAL		
Commune		
Wilaya		
Forme juridique		
Activité		
N° du registre de commerce		
N° d'identification Fiscale		

Article 3 : *Identification du (ou des) promoteurs :*

Promoteur 1	***SITUATION INITIALE***	***SITUATION NOUVELLE***
Nom prénom du promoteur		
Date de naissance		
Commune		
Wilaya		
Adresse Personnelle		

Promoteur 2	***SITUATION INITIALE***	***SITUATION NOUVELLE***
Nom prénom du promoteur		
Date de naissance		
Commune		
Wilaya		
Adresse Personnelle		

Article 4 : *Identification du gérant*

Le gérant	***SITUATION INITIALE***	***SITUATION NOUVELLE***
Nom prénom du promoteur		
Date de naissance		
Commune		
Wilaya		
Adresse		

Article 8 *: Ampliation de la présente décision sera faite auprès des administrations et institution chargées de la mise en œuvre du dispositif.*

FAIT A ALGER LE :

Le Directeur Général de L'ANSEJ

ANSEJ

Annexe 31

WILAYA DE : .....
ANTENNE DE : .....

MODIFICATIF DE L'ANNEXE A LA DECISION D'OCTROI D'AVANTAGES FISCAUX ET D'AIDES FINANCIERES AU TITRE DE LA PHASE EXTENSION N° .....

Raison sociale : .....
Siège social : .....
Activité :..

3e- SITUATION INITIALE:

Liste programme d'équipements et de services à acquérir :

N°	*DESIGNATION*	*QUANTITE*	*Observation*

4e- SITUATION NOUVELLE:

Liste programme d'équipements et de services à acquérir :

N°	*DESIGNATION*	*QUANTITE*	*Observation*

***Article Unique**: la présente annexe annule et remplace celle annexée à la décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières au titre au titre de l'extension n° ..... du .....*

Je soussigné déclare sur l'honneur que les équipements listés dans le présent document sont destinés à la réalisation de l'investissement objet de la décision d'octroi d'avantages au titre de la phase extension n° .....du .....

Je m'engage, à leur conserver la destination déclarée jusqu'à leur amortissement total.

Signature légalisée du Gérant ***Le Directeur général de l'ANSEJ***

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN
A L'EMPLOI DES JEUNES
ANSEJ

مصالح رئيس الحكومة

الوكالة الوطنية

لدعم تشغيل الشباب

Annexe 32

WILAYA DE :
ANTENNE DE :

DECISION DE PROROGATION DE DELAI DE RÉALISATION AU TITRE DE LA PHASE EXTENSION

Le Directeur Général de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes :

- *Vu l'ordonnance n° 96-14 du 24 juin 1996, portant loi de finances complémentaire pour 1996, et notamment son article 16,*
- *Vu l'ordonnance n° 96-31 du 30 décembre 1996 portant loi de finance pour l'année 1997,*
- *Vu la loi n°03-22 du 4 Dhou El Kaada 1424 correspondant au 28 décembre 2003 portant loi de finances pour 2004,*
- *Vu la loi n° 97-02 du 31 décembre 1997 portant loi de finances pour 1998 et notamment son article 46,*
- *Vu le décret présidentiel n° 96-234 du 02 juillet 1996, relatif au soutien à l'emploi des jeunes modifié et complété,*
- *Vu le décret exécutif n° 96- 295 du 08 septembre 1996, fixant les modalités de fonctionnement du compte d'affectation spéciale n° 302-087, intitulé Fonds National de Soutien à l'Emploi des Jeunes modifié et complété,*
- *Vu le décret exécutif n° 96-296 du 08 septembre 1996, portant création et fixant les statuts de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes modifié et complété,*
- *Vu le décret exécutif n° 03-290 du 06 septembre 2003 fixant les conditions et le niveau d'aide apportée au jeune promoteur,*
- *Vu le décret exécutif du 20 juin 1998 portant nomination de Monsieur Abdelghani MEBAREK en qualité de Directeur Général de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes,*
- *Vu l'arrêté interministériel du 09 octobre 1991, portant détermination des zones à promouvoir*
- *Vu la **DOAEX** n°…… du ……*
- *Vu la demande de M^R^: …… du …… relative à la prorogation des délais des avantages accordés pendant la phase de réalisation de l'extension des capacités de production.*
- *Vu le retard enregistré dans la réalisation de l'extension des capacités de production de ……*

DÉCIDE

Article 1 : *La présente décision est établie à l'effet de proroger la période de réalisation du projet objet de la Décision d'Octroi d'Avantages fiscaux et aides financières au titre de la phase Extension des capacités de production N°…… du …… pour une période supplémentaire de … … mois.*

Article 2 : *Le délai fixé à l'article ci-dessus commencera à compter de l'expiration des délais accordés sur décision d'octroi d'avantages fiscaux et aides financières sus visée.*

Article 3 *: Ampliation de la présente décision sera faite auprès des administrations et institutions chargées de la mise en œuvre du dispositif.*

Fait à Alger le…….....

LE DIRECTEUR GENERAL DE L'ANSEJ

ANNEXE N°II

REGISTRE
CREDIT EMPLOI DE JEUNES

Date de dépôt du dossier	N° du dossier	Nom & prénom du promoteur ou raison social	Date de la Sanction du dossier	Date de notification		Observation
				Promoteur	ANSEJ	

Annexe n°III

, le

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

Agence :

RECEPISSE DE DEPÔT
Dossier crédit emploi des jeunes

N° D'ordre chronologique :

Nom et Prénom (Raison sociale) :

Date et lieu de naissance :

Adresse :

Tél :

Nature du financement :

Date de dépôt du dossier :

Cachet et signature

NOTIFICATION D'ACCORD BANCAIRE Annexe n° IV

Monsieur.....

.....

Objet : A S de votre demande de financement
D'une micro entreprise de :.....

En réponse à votre demande de financement du projet de création (extention des capacités de production) d'une micro entreprise dans le cadre du dispositif de soutien à l'emploi des jeunes, nous avons le plaisir de vous informer que notre banque consent à vous accorder le crédit ci dessous détaillé :

1- C M T .....DA
2- urée cinq (05) à sept (07) années
3- Une année de différé
4- Taux d'intérêt bonifié à .....%
5- Echéancier de remboursement

Pour la libération de ce crédit vous devrez aussi compléter votre dossier en présentant les documents suivants :

A priori

1- Versement de votre apport personnel ;
2- Versement du prêt ANSEJ (prêt non rémunéré)
3- Registre de commence ou document équivalent s'il s'agit d'une activité non soumise au registre de commerce ;
4- Statuts juridiques ;
5- Attestations fiscales et parafiscales ;
6- Copie du cahier des charges ANSEJ .
7- copie de la décision d'octroi des avantages au titre de la réalisation (ou de l'extension des capacités de production) annexeea la liste programme des équipement ;
8- Attestation d'adhésion au fonds de garantie ;

A posteriori

9- Nantissement des équipements au 1 rang au profit de la banque et au 2 rang au profit de l' ANSEJ .
10- Assurance tous risques subrogée au profit de la banque au1 rang et à l'ANSEJ au 2rang ;
11- Copie de la décision d'octroi des avantages au titre de l'exploitation délivrée par l' ANSEJ.

Une fois effectué le virement du prêt non rémunéré accordé par l' ANSEJ et signature de la convention de prêt avec notre banque, un chèque de banque subordonné à l'ordre d'enlèvement établi par l'antenne de l'ANSEJ VOUS SERA REMIS.

Nous vous informons aussi que la validité de cet accord est limitée à une durée de douze (12) mois à compter de la date de sa signature .Dépassé ce délai et sauf dérogation de la banque, l'accord est annulé et devient sans objet.

Copie : L'intéressé
Antenne ANSEJ
DG-ANSEJ

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

Annexe n°VI

Agence :

Indice :

ETAT MENSUEL CUMULE DES DECAISSEMENTS REELS
Arrêté au .....

N°	Nom et Prénom du Client / Raison Sociale	N° de Compte	Montant du Crédit Bancaire Octroyé (Accord Bancaire)	Montant des Décaissement Réels (Mobilisé)

Cachet et Signature

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

Annexe n°VII

Agence :

Indice :

ETAT SEMESTRIEL DES REMBOURSEMENTS
Arrêté au (30 Juin ou au 31 Décembre)

N°	Nom et Prénom du Client/Raison Sociale	N° du Compte	Montant des échéances impayés	Echéances impayés	Montant de l'encours

Cachet et Signature

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

Annexe n°VIII

Agence :

Indice :

ETAT ANNUEL DES BONIFICATIONS DES TAUX D'INTERETS

Nom & Prénom du Client	N° du Compte	Montant du Crédit Bancaire (A)	Montant cumulé des échéances remboursées (B)	Montant du Crédit Encours (A-B)	Taux débit
TOTAL					

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
DRE :
Indice :

Annexe n°VII bis

ETAT SEMESTRIEL DES REMBOURSEMENTS

Arrêté au.....

N°	Nom Prénom du Client	Agence	N° de Compte	Montant des Echéances Tombées	Montant des Echéances Impayées	Echéances Impayées Montant	Taux	Montant de l'Encours

Cachet et Signature

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

Annexe n°VI bis

DRE :

Indice :

ETAT MENSUEL CUMULE DES DECAISSEMENTS

Arrêté au .....

N°	Nom et Prénom du Client	Agence	N° de Compte	Montant du Crédit Bancaire Octroyé (Accord Bancaire)	Montant des Décaissement Réels (Mobilisé)

Cachet et Signature

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

SERVICES DU CHEF DU GOUVERNEMENT

AGENCE NATIONALE DE SOUTIEN A L'EMPLOI DES JEUNES

الوكالة الوطنية
لدعم تشغيل الشباب
ANSEJ

ETUDE D'IMPACT

Antenne de :
Nom de l'enquêteur :
Date de la ou des visite (s) :

IDENTIFICATION DE L'ENTREPRISE

Intitulé du projet initial :	**N° SIEJEV2 :**
Nom ou Raison sociale :	
Siège social (ou domicile fiscal) :	
Code commune d'implantation de la M.E :	

PRESENTATION DU GERANT/ASSOCIE

Nom :	**Prénoms :**
Nom de jeune fille :	**Date et lieu de naissance :**
Fils (fille) de :	**Et de :**
Adresse personnelle :	
Diplôme (s) / Niveau scolaire / Qualification :	
Expérience professionnelle :	

I - IDENTIFICATION DE L'ENTREPRISE

Intitulé du projet initial :	**N° SIEJEV2 :**
Nom ou Raison sociale :	
Siège social (ou domicile fiscal) :	
Code commune d'implantation de la M.E :	

Tél fixe :	**Fax :**
Tél mobile :	**Email :**

Secteur d'activité :
Activité :
Source :

N° du registre de commerce / Carte d'artisan / Carte fellah / Autorisation d'exploitation / Autres (à préciser)
Numéro d'identification statistique (NIS) :
Numéro carte fiscale / d'identification fiscale :
Numéro d'article d'imposition :

Type de financement :	**Autofinancement** ☐	**Mixte** ☐ **Triangulaire** ☐
Banque :	**Agence bancaire :**	
Adresse :		

Attestation d'adhésion au FCMGRCJP n°..... du ..... (Création)
DOAR n°..... du ..... Ou agrément n°..... du .....
DOAE n°..... du .....
Attestation de conformité n°..... du .....
Attestation d'adhésion au FCMGRCJP n°..... du ..... (Extension)
D.O.A. Extension n°..... du .....

Date de démarrage effectif de l'activité :
Date de démarrage de l'extension :

II - CHANGEMENTS DANS LA FORME JURIDIQUE DE LA SOCIETE

Forme juridique initiale :	
Forme juridique actuelle :	**Date de l'accord :**
Motifs :	

III - PRESENTATION DU GERANT/ASSOCIE

Nom :	**Prénoms :**
Nom de jeune fille :	**Date et lieu de naissance :**
Fils (fille) de :	**Et de :**
Adresse personnelle :	
Diplôme (s) / Niveau scolaire / Qualification :	
Expérience professionnelle :	

IV - PRESENTATION DES PROMOTEURS

Nombre d'associés :	**Hommes :**	**Femmes :**

PREMIER ASSOCIE

Nom :	**Prénoms :**
Nom de jeune fille :	**Date et lieu de naissance :**
Fils (fille) de :	**Et de :**
Adresse personnelle :	
Diplôme (s) / Niveau scolaire / Qualification :	
Expérience professionnelle :	

DEUXIEME ASSOCIE

Nom :	**Prénoms :**
Nom de jeune fille :	**Date et lieu de naissance :**
Fils (fille) de :	**Et de :**
Adresse personnelle :	
Diplôme (s) / Niveau scolaire / Qualification :	
Expérience professionnelle :	

TROISIEME ASSOCIE

Nom :	**Prénoms :**
Nom de jeune fille :	**Date et lieu de naissance :**
Fils (fille) de :	**Et de :**
Adresse personnelle :	
Diplôme (s) / Niveau scolaire / Qualification :	
Expérience professionnelle :	

V - CHANGEMENTS DANS LA CONFIGURATION DES ASSOCIES

	Oui	Non
A / Du gérant	☐	☐
B / D'un ou de plusieurs associes	☐	☐

VI - STRUCTURE DE FINANCEMENT

Unité : DA

Apport personnel du (ou des) promoteurs	
En nature :	**En numéraires :**
Prêt non rémunéré	
Accordé :	**Consommé :**
Crédit bancaire bonifié	
Accordé :	**Consommé :**

VII - PRESENTATION DE L'INFRASTRUCTURE

Propriétaire :	**Oui** ☐	**Non** ☐		
Locataire :	**Secteur public** ☐	**Secteur privé** ☐		
Etat du local :	**Neuf** ☐	**Ancien bien entretenu** ☐	**Ancien vétuste** ☐	

VIII - EVOLUTION DE L'ENTREPRISE

A - EVOLUTION DU CAPITAL D'INVESTISSEMENT

A-1- Investissement initial (en hors taxes)

Unité : milliers de DA

Désignation	Quantité	Valeur

A-2- Investissements complémentaires (en hors taxes)

Unité : milliers de DA

Désignation	Quantité	Evolution des acquisitions en valeur					
		1998	1999	2000	2001	2002	2003

B - PRODUCTION

Unité : milliers de DA

Désignation des produits / services (H.T)	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003
TOTAL							

C - CHIFFRE D'AFFAIRES

Unité : milliers de DA

Evolution des productions ou services (H.T)		1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003
Ventes totales ou services fournis sur le marché local	En valeur hors TVA							
	TVA facturée							
Exportations	En valeur hors TVA							

D - EVOLUTION DES CHARGES

Unité : milliers de DA

Rubriques	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003
Marchandises consommées (H.T)							
Matières et fournitures (H.T)							
Services (H.T)							
Frais du personnel							
Impôts et taxes							
Frais financiers (H.T)							
Frais divers (H.T)							
Dotations aux amortissements							

E - EVOLUTION DE L'EMPLOI

PERMANENTS	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003
Cadres (y compris gérant et associés)							
Dont femmes							
Techniciens et agents de maîtrise							
Dont femmes							
Agents d'exécution							
Dont femmes							
Total							
Dont handicapés							

NON PERMANENTS	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003
Occasionnels							
Saisonniers							
Total							
APPRENTIS							
CONTRATS DE PRE-EMPLOI (CPE)							

N° EMPLOYEUR CNAS :	N° CASNOS :

Unité : milliers de DA

CHARGES SOCIALES	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003
CNAS							
CASNOS							
Autres (à préciser)							
TOTAL							